

الْحَبِيدَةُ

مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْآثَارِ الصَّحَاحِ وَالْغَرَائِبِ

فِي مِشْحَةِ شَهْدَةِ

٤٨٢ - ٥٧٤ هـ = ١٠٨٩ - ١١٧٨ م



تحقيق، وتخریج وتعليق

الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب

أستاذ الشريعة بجامعة القاهرة وأم القرى

الناشر مكتبة النخاعي بالقاهرة

الْحَمْدُ

مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْآثَارِ الصَّحَاحِ وَالْفَرَائِبِ

صف وطبع هذا الكتاب بمكتبة ومطبعة الخانجي
ص . ب / ١٣٧٥ بالقاهرة

الطبعة الأولى

١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م

حقوق الطبع والنشر محفوظة

رقم الايداع

٩٤ / ٣٦٣٠

الترقيم الدولي

IS-B-N

977 - 505 - 099 - 8

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، حمدًا كثيرًا طيبًا طاهرًا مباركًا فيه ، سبحانك لا نحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك ، تباركت وتعاليت ، ذا الجلال والإكرام .

لك الحمد الدائم السرمد ، حمدًا لا يحصيه العدد ، ولا يقطعه الأبد ، كما ينبغي لك أن تحمد ، وكما أنت له أهل ، وكما هو لك علينا حق .

اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد ، وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، وسلم تسليمًا كثيرًا .

وبعد ؛

فهذا كتاب « العمدة » في مشيخة شهيدة بنت أحمد بن الفرج الدهتوري الإبري - وكما قال الذهبي : الجهة ، المعصرة ، الكاتبة ، مسندة العراق فخر النساء (١) .

وهذا الكتاب كما يبدو من قراءته يهدف إلى أمور هامة ، بعضها عام وبعضها خاص :

١ - فهو في حديث رسول الله ﷺ في جملته ، وتبليغه ، تيمناً بقول الرسول - ﷺ : « نضر الله امرءًا سمع منا شيئاً ، فبلغه كما سمع ، فربّ مبلغ أوعى من سامع (٢) » .

(١) سير أعلام النبلاء (٥٤٢/٢٠) ترجمة رقم (٣٤٤) .

(٢) ت (٣٤/٥) (٤٢) كتاب العلم (٧) باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع - -

٢ - وهو - وهذا خاص - في بيان ما روته هذه المحدثة الفضلى عن بعض شيوخها ، وهذا ما يسمى « بالمشيخة » ، وإذا كانت هذه المشيخات كثيرة للرجال ؛ كمشيخة ابن طهمان ، ومشيخة ابن الجوزى وغيرهما ، فمشيخات النساء المحدثات قليلة ، بل نادرة ، وهذا الكتاب منها .

والمشيخات تدل على مدى العناية بحديث رسول الله ﷺ - وهى تدل كذلك على اتصال الأسانيد في كل عصر ؛ في الحديث عامة ، وفي الكتب خاصة إذ يُتَقَلُّ هذا ، وذاك جيلاً عن جيل ، بحيث تستمر هذه الخصيصة للأمة المحمدية ؛ اتصال أسانيد علمها وعلماؤها .

والمشيخات مظهر من مظاهر هذا الاتصال ، وقد قامت صاحبة هذه المشيخة بمجهود وافر في هذين المجالين :

فالشيوخ الذين روت عنهم شُهَدَة هم من أصحاب المصنفات ، وقد أعطتنا في هذه المشيخة نماذج من حديث هؤلاء الذى أودعوه في كتبهم .

٣ - ومن فوائد هذا الكتاب وأهدافه تقديم الأسانيد العالية ، فشهادة قد عُمرت حتى قاربت المائة ، كما يقول الذهبى وغيره ، حتى ألحقت الصغار بالكبار ، أى تساوى الصغار مع الكبار في أخذ الأحاديث عن الشيوخ نتيجة لعلو إسنادها (١) .

وما من شيخ من الشيوخ الذين أخذت عنهم إلا وعُمر في الغالب الأعم ، وكانت تبين هذا في إثبات التاريخ الذى أخذه الشيخ عن الآخر ، فهذا زيادة توثيق ، وهو أيضا بيان لعلو الإسناد .

ومن أمثلة علو الإسناد في هذه المشيخة أن إسناد شهادة علا حتى تساوى

= من طريق محمود بن غيلان ، عن أبى داود ، عن شعبة ، عن سماك بن حرب ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه به .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

(١) وفيات الأعيان لابن خلكان (٤٧٧/٢) .

بمسلم رحمة الله عليه ، وهو في القرن الثالث ، وهي في القرن السادس . (انظر رقم ٤٣ من هذه المشيخة)

وكانت تبين ذلك أحياناً وتترك للقارئ ، وهو متخصص غالباً - أن يتنبه إلى ذلك .

والإسناد العالى إذا كان رواه موثقين ، ورجال شهدة كذلك - فيه شرف الاقتراب من رسول الله - ﷺ - وكثير من الفوائد الأخرى التى يبتها كتب علوم الحديث .

٤ - ومن أهداف هذه المشيخة وفوائدها - تقديم طائفة من العلم النبوى الشريف ، من حديث رسول الله ﷺ الصحيح ، فغالب أحاديث هذا الكتاب صحيحة ، وهى إما متفق عليها ؛ أخرجها الشيخان أو أخرجها أحدهما . أو هى على شرط أحدهما .

وهى تبين ذلك فى آخر كل حديث وتبين من الفوائد الحديثية التى تكون فى الإسناد أو المتن .

ترجمة شهدة :

ويجدر بنا أن نقدم ترجمة لهذه العاملة الفضلى تضىف عليها . وعلى كتابها هذا وضوحاً وبيانا :

هى - كما قال الذهبى بنت المحدث أبى نصر أحمد بن الفرج الدينورى الإبري (نسبة إلى عمل الإبر) (١) ، وهو من مشاهير بغداد ومحدثها (٢) ، وقد قدمنا له ترجمة فى التعليق على الحديث رقم (١٠٢) .

وأبوها له تأثير واضح على شهدة فقد أسمعها الحديث وهى بنت ثمانى سنوات ، فهى تقول فى الحديث رقم (١٠٢) : إنه أسمعها فى سنة تسعين وأربعمائة

(١) سم أعلام النبلاء : (٥٤٢/٢٠) .

(٢) الأنساب للسمعاني (١١٨/١) .

وهي قد ولدت ببغداد سنة (٤٨٢ هـ) فتكون سنها حينئذ ثمانى سنوات ، بل وقد أجزى لها وهي أقل من هذه السن (انظر رقم ٩٦) .

وبفضل دعائه لها ، وبركته - كما تقول - وعت في هذه السن ، وسجلت كثيرا من السماعات في مشيختها هذه في تلك السن .

وما زالت تُسَمَعُ وتُسَمَعُ إلى أن توفيت سنة (٥٧٤) (١) وقد قاربت

المائة .

سمعت من أبى الخطاب نصر بن أحمد البَطْرِ (٢) القارىء المحدث (٤٩٤ هـ) ، وأبى عبد الله الحسين بن أحمد بن طلحة النُّعَالَى ، وطِرَاد بن محمد الزينبى - وهو أكثر شيوخها رواية في هذه المشيخة وقد ابتدأت به ، وغيرهم مثل أبى الحسن على بن الحسين بن أيوب ، وأبى الحسين أحمد بن عبد القادر ابن يوسف ، وفخر الإسلام أبى بكر محمد بن أحمد بن الحسين الشاشى وطلحة ابن محمد الزينبى ، وثابت بن بندار ، وجعفر السَّرَّاج ، وغيرهم كثير ، مما هو ثابت في هذه المشيخة وما ليس فيها وكل هؤلاء ، من أكابر علماء عصرها .

وحدث عنها ابن عساكر ، والسمعانى ، وابن الجوزى ، وعبد الغنى المقدسى وعبد القادر الرهاوى ، وابن الأخضر - مخرج هذه المشيخة - والشيخ الموفق ، والشيخ العماد ، والشهاب بن راجح ، والبهاء بن عبد الرحمن ، والفخر الإربلى ، وتاج الدين عبد الله بن حَمُويه ، وأعز بن العُلَيْق ، وإبراهيم بن الحَبْر ، وبيهاء الدين بن الجميزى ، ومحمد بن المثنى وأبو القاسم بن قميرة ، وخلق كثير (٣) ، وآخر من روى عنها ابن قميرة وتوفى سنة ستين وخمسمائة أى بين

(١) سر أعلام النبلاء (٥٤٣/٢٠) .

(٢) ترجم له الذهبى في سر أعلام النبلاء (٤٦/١٩ - ٤٨) قال : الشيخ المقرئ الفاضل ، مسند العراق ، أبو الخطاب نصر بن أحمد بن عبد الله بن البطر البغدادى البرازى القارىء ، ولد سنة ثمان وتسعين وثلاث مائة ... قال ابن سَكْرَةَ : شيخ مستور ثقة ... وقال السمعانى : وكان صالحًا صدوقًا ، صحيح السماع ، وهو آخر من حدث عن ابن التَّيْبِ وابن رِزْقويه ، وابن بِشْران .

مات سنة (٤٩٤) وله ست وتسعون سنة .

(٣) سر أعلام النبلاء (٥٤٢/٢٠) . وابن الذهبى - انظر هامش تكملة الإكمال (٨٤) .

وفاتيهما ستة وثمانون عاما (١) .

مكائنها :

وأثنى عليها العلماء كمحدثة عالمة ، قال ابن نقطة : سمعها صحيح (٢) .

وقال الشيخ الموفق : انتهى إليها إسناد بغداد ، وعُمرت حتى ألحقت الصغار بالكبار (أى بأسانيدها العالية) .

وقال ابن الجوزي : عاشت مخالطة العلماء ، وقرئ عليها الحديث سنين (٣) .

ولقبها الذهبي : « بمسندة العراق » وابن الديلمي : « بأسند أهل زمانها » وقال : وكان سمعها صحيحاً .

ومن مكائنها عند العلماء أنهم اعتمدوا عليها في رواية الكتب ، ومن ذلك كتاب « الأموال لأبي عبيد » ؛ ففي أوله : « قرئ على الشيخة الصالحة الكاتبة فخر النساء شهدة بنت أبي نصر أحمد بن الفرج بن عمر الإبري الدينوري بمنزلها ببغداد في الحادى عشر من شعبان سنة أربع وستين وخمسمائة ، أخبركم النقيب الكامل أبو الفوارس طراد بن محمد بن علي الزينبي في ثانی ذی الحجة من سنة تسعين وأربعمائة (٤) » .

وهذه هي السنة التي أسمعها أبوها الحديث ، وكان عندها ثمانى سنوات من عمرها ، ثم سُمِعَ منها بعد أربع وسبعين سنة من سمعها له من شيخها طراد ، وهذا ما يؤدي إلى العلو في الإسناد ، وإلحاق الصغار بالكبار ، كما قال العلماء عنها .

(١) هامش تكملة الإكمال ص (٨٤ - ٨٥) وقيل : إن آخر من حدث عنها بالإجازة محمد

ابن عبد الهادى بن قدامة المقدسى .

(٢) التقييد (ص ٥٠١) .

(٣) المنتظم (٢٨٨/١٠) .

(٤) الأموال : (ص ٩) .

كما روت كتباً لابن أبي الدنيا منها كتاب الشكر له ، ففيه : « حدثنا الشيخ الفقيه الإمام الأجل العالم العامل ، الصالح المتقن ، بقية السلف الصالح ، أبو الحسن علي بن خلف بن معروز بن فتوح المالكي التلمساني ، المعروف بالكومي - أدام الله توفيقه - قراءة منى عليه بمصر ... قال الكومي : وقرأ على الشيخة العالمة فخر النساء شهدة بنت أبي نصر أحمد بن الفرج بن عمر الإبري - رضى الله عنها - وأنا أسمع أخبركم أبو الحسن أحمد بن عبد القادر بن محمد بن يوسف في رمضان ستة تسعين وأربعمائة (١) » .

ويلاحظ أنها سمعت هذا الكتاب أيضاً وهي بنت ثمانى سنوات تقريباً ، وهي السنة نفسها التي سمعت فيها من أبيها ، والتي سمعت فيها كتاب الأموال لأبي عبيد

وروت أيضاً كتاب الصمت وآداب اللسان له . ففي إسناده :

« أخبرنا الشيخ الصالح المُعَمَّر أبو الحسن بن أبي عبد الله بن المقير البغدادي الحنبلي ، قراءة عليه ، وأنا أسمع ، قيل له : أخبرتكم الشيخة الكاتبة فخر النساء شهدة بنت أبي نصر أحمد بن أبي الفرج الإبري قراءة عليها وأنت تسمع (٢) .

ويقول ابن نقطة : ولها رواية في مسند مُسَدَّد عن ثابت بن بندار (٣) .

وروت أيضاً مصارع العشاق لابن السراج . وذم السكر ، واليقين ، وكتاب محاسبة النفس والأرزاء ، والفرج بعد الشدة وكلها لابن أبي الدنيا (٤) .

(١) كتاب الشكر (ص ٦١ ، ٦٣ - ٦٤) .

(٢) كتاب الصمت ، وآداب اللسان (ص ١٧١) .

(٣) التقييد (ص ٥٠١) .

(٤) المنتظم لابن الجوزي . طبقات الشافعية للسيكي . فهرس الفهارس للكتاني . تاج العروس

للزبيدي . المشبه للذهبي ، تاريخ ابن خلكان (مطبوع) تاريخ ابن الأثير (مطبوع) مرآة الجنان للياضي

(مطبوع) تاريخ ابن الوردي (مطبوع) تاريخ أبي الفداء (مطبوع) شذرات الذهب لابن العماد

(مطبوع) والمخطوطات التالية : حديث الحسين بن يحيى القطان . الجزء الثاني من حديث محمد بن الدقاق .

الجزء التاسع من فوائد عثمان بن أحمد الدقاق . كتاب الهبة لابراهيم بن عبد الله الخليل . الفرج بعد الشدة

لابن أبي الدنيا . كتاب ذم المسكرات لابن أبي الدنيا . كتاب الأموال لابن سلام الأزدي . حديث الهاملي .

إثبات مسموعات محمد الواني . كتاب اليقين لابن أبي الدنيا . كتاب القناعة عن محمود بن عمر المعكري . =

وروت وسمعت من أبي الفوارس طراد بن محمد بن علي الزينبي كتاب الوجد والوجل والتوثق بالعمل لابن أبي الدنيا ، وستة مجالس من أمالي أبي جعفر البختری ، والجزء الأول من الفوائد المنتقاة والغرائب الحسان العوالي تخريج أبي الفتح ابن أبي الفوارس .

وروت وسمعت من الحسين بن أحمد بن طلحة النعالی الجزء الثاني والرابع من أمالي الحسين بن إسماعيل المحاملي ، والجزء الثالث من كتاب الديباج لإسحاق ابن إبراهيم الختلي ، والجزء الأول من كتاب الجامع عن عبد الرزاق بن همام الصنعاني . وروت عن الحسين بن أحمد الباقلاني الجزء الثاني والخامس من منتقى حديث الحسين بن أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان .

وسمعت من الحسن بن أحمد الدقاق الجزء الأول من غرائب حديث مالك ابن أنس . وروت عن جعفر بن أحمد السراج جزءاً من كرامات الأولياء للحسن الخلال ، وحضرت على إبراهيم بن عثمان بن يوسف الكاشغري الجزء الثالث والرابع من مشيخة يعقوب بن سفيان .

وروت وسمعت من أبي المعالي ثابت بن بندار البقال جزءاً فيه قرأت النبي ﷺ وقطعة من كتاب الخيل . وسمعت من أبي الخطاب نصر بن أحمد البطرواني الجزء السادس من أمالي المحاملي .

وروت الجزء الرابع من حديث أبي سهل أحمد القطان عن الحسن بن أحمد ابن إبراهيم بن شاذان عن العلاف كتاب التصديق بالنظر إلى الله عز وجل وما

= الجزء الأول والرابع من حديث ابن شاذان . الشكر لله لابن أبي الدنيا . الجزء السادس من أمالي المحاملي . قطعة من كتاب الخيل . جزء فيه قرأت النبي ﷺ رواية أبي عمرو الداني . كرامات الأولياء للحسن الخلال . أسانيد العلوم . الجزء الأول من كتاب الجامع عن عبد الرزاق بن همام الصنعاني . الجزء الثالث من كتاب الديباج لإسحاق بن إبراهيم الختلي . حديث سفيان بن عيينة . الجزء الأول من الفوائد المنتقاة والغرائب الحسان العوالي تخريج أبي الفتح ابن أبي الفوارس . ستة مجالس من أمالي أبي جعفر البختری . مشيخة عبد الرحمن بن الجوزي . كتاب التصديق بالنظر إلى الله عز وجل وما أعد لأوليائه لحمد الآجری . الفوائد المستنبة للصحاح العوالي لأبي بكر الخطيب البغدادي . الاستدراك على تراجم رواة الحديث لابن نقطة . الوالي بالوفيات للصفدي (مخطوط) (من أعلام النساء ، ص ٣٠٩ - ٣١٢) .

أعد لأوليائه محمد الآجرى . عن عبد الرحمن بن نجم الحنبلى الجزء الثانى من حديث المحاملى .

وروى عنها ابن الجوزى كتاب التصديق بالنظر إلى الله عز وجل وما أعد لأوليائه محمد الآجرى . وسمع منها على بن هبة الله الشافعى الجزء الأول من غرائب حديث مالك بن أنس ، وعبد الله بن عمر بن أبى بكر المقدسى الجزء الخامس من المنتقى من حديث بن شاذان ، والحسن بن عمر بن نصر الجزء الأول والرابع من أمالى المحاملى ، وروى عنها عبد الرحمن بن عبد الوهاب الحنبلى الجزء الرابع من أمالى المحاملى . وسمع عليها يونس بن سعيد بن مسافر بن جميل القطان المقرئ كتاب محاسبة النفس لابن أبى الدنيا . ويحيى بن أبى السعود بن القميرة التاجر كتاب الفرج بعد الشدة لابن أبى الدنيا . وروى عنها عبد اللطيف بن محمد سبط التعاويذى ستة مجالس من أمالى البخترى وضوء الصباح عجيبة بنت الباقدارى كتاب الوجد والوجل لابن أبى الدنيا . وسمع منها بهاء الدين عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسى كتاب ذم المسكر لابن أبى الدنيا وعثمان بن أبى نصر بن منصور الواعظ المسعودى ، ومحمد بن إبراهيم الإبلى جزءاً من حديث القطان وأبو بكر عبد الله الرهائى المتوفى سنة ٦٢٧ هـ .

وروت الحجة لله سبحانه وتعالى لإبراهيم بن عبد الله بن الجنيد الخنثلى والجزء التاسع من فوائد عثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق والجزء الثانى من حديث محمد ابن عبد بن خلف الدقاق عن شيوخه وحديث الحسين بن يحيى بن عياش القطان عن شيوخه .

كما روت مشيخة ابن شاذان الكبرى ، وهو الحافظ أبو على الحسين بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان البزاز ، وهى تروىها عن أبى غالب محمد بن الحسن الباقلاوى ، عن أبى على الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ، وقد سجلت منها بعض هذه المرويات فى هذا الكتاب (٦٧ - ٧٠) .

وكل هذا وغيره يعطينا مدى إسهامها فى أداء حديث رسول الله ﷺ ، كما يعطينا هنا مدى ثقة العلماء بها ، وبما عندها من العلم ، فنقلوه عنها .

ونلاحظ هنا أنها لقيت بالكاتبة - كما يقول ابن الجوزي - : كان لها خط حسن ^(١) وتحملت مع ذلك بالدين والصلاح والأخلاق الفاضلة والأعمال البارزة الخيرة . قال ابن الجوزي : كان لها برٌّ ، وخير ^(٢) ، وقال ابن الديلمي : امرأة جليلة سالحة ، ذات دين وورع وعبادة ^(٣) .

وظلت كذلك إلى أن توفيت ببغداد سنة أربع وسبعين وخمسمائة . في ليلة الاثنين رابع عشر المحرم كما أرخ ذلك لها تلميذها أبو الفرج بن الجوزي ، وقال : وصلى عليها بجامع القصر ، وأزيل شبك المقصورة لأجلها ، وحضرها خلق كثير ، وعامة العلماء ، ودفنت بمقبرة باب أبرز ^(٤) .

تعريف بالكتاب :

والكتاب كما قلنا هو في مشيختها خرج في حياتها تلميذها عبد العزيز بن محمود بن المبارك بن الأحضر أبو محمد الحافظ ، وهو من الحفاظ الكثيرين الأثبات المأمونين ، وهو واسع الرواية ، صحيح الأصول . بين ذلك ابن نقطة ، ثم قال : منه تعلمنا واستفدنا وما رأينا مثله ^(٥) .

وكان مولده سنة أربع وعشرين وخمسمائة ، وتوفي في سادس شوال من سنة إحدى عشرة وستائة .

وكان هذا التخريج في حياة شهدة بدليل أن الكتاب سمع عليها ونقله غير ابن الأحضر - كما يتضح من الإسناد ، ومن صفحة العنوان : « رواية لشمس الدين علي بن عبد الرشيد بن علي بن بنيمان . (٥٤٨ - ٦٢٤) فقد قرأه عليها في حياتها . وكما يتضح من السماع بآخر هذه المشيخة .

(١) فهرس الفهارس (٦٢٦/٢) .

(٢) المتظلم (٢٨٨/١٠) ومشيخة ابن الجوزي : (٢٠٢) .

(٣) هامش تكملة الإكمال (ص ٨٤) .

(٤) المتظلم (٢٨٨/١٠) ومشيخة ابن الجوزي ، وفيه « أبرز » بدل « أبرز » .

(٥) التقيد (ص ٣٦٤) .

وتبلغ هذه المشيخة (١١٤) رواية ، جُلِّها أحاديث مرفوعة ، والقليل منها موقوف على الصحابة ، أو بعض التابعين ، أو تابعى التابعين .

وتأتى لكل شيخ من شيوخها بروايات تختلف قلة وكثرة من شيخ إلى شيخ ، وأكثر الروايات عن طراد الزينبي التى بدأت به ، إذ بلغت الروايات عنه إحدى عشرة رواية .

ومجموع شيوخها هنا (٢٧) شيخا .

وغالبا ما تعقب على الحديث بذكر من أخرجه من الصحيحين ، أو تبين درجته وعلو إسناده .

والخطوط الذى اعتمدت عليه فى تحقيق الكتاب هو فى مكتبة كوبريلى بتركيا ويتكون من (٣٦) لوحة ومسطرته (١٧) سطرأ . وفى كل سطر ثنتا عشرة كلمة تقريبا . وهو بخط النسخ .

وفى الصفحة الأولى من المخطوط بعد العنوان ما يبين أن هذه النسخة هى ملك لأبى محمد عبد الرحيم بن محمد بن أحمد بن الزجاج المقرئ عفيف الدين ^(١) ، وكانت قراءته لها على أبى مظفر النهروانى بحضور جماعة فى يوم الأحد ثالث عشر من جمادى الآخرة من سنة سبع وأربعين وستائة بمسجد الشيخ بالمأمونية .

هذا يوضح أن هذه النسخة كتبت فى حياة هذا الشيخ أو قبله وهو عاش ما بين (٦١٢ - ٦٨٥) ولا يستبعد أنها كتبت فى حياة شهدة نفسها . والله أعلم .

وفى هذا المخطوط ما يدل على صحة نسبه إلى شهدة ، فقد روت شهدة معظم نسخة جعفر بن نسطور الرومى فى هذه المشيخة (أرقام ٩٦ - ١٠١)

(١) شذرات الذهب (٣٩١/٥) وفيه : « فقيه حنبل زاهد ، سنى ، أثرى ، عارف بمنعجب

أحمد وند سنة اثنتى عشرة وستائة ، وتوفى سنة (٦٨٥) .

وقال ابن حجر في الإصابة عندما تكلم عن هذه النسخة : « وسمعت من حديثه أيضا (أى حديث جعفر بن نسطور) في آخر مشيخة شهدة بنت الإبري » (الإصابة ٥٥١/١) . وكذلك ذكرها في لسان الميزان ، وساق حديث جعفر الذى يرويه منها

وقد ذكر الشيخ عبد الحى الكتانى هذا الكتاب وسنده إليه ، فقال : « مشيخة شهدة الكاتبة : هى ست الكتبة بنت أحمد ، تخرىج أبى محمد بن الأخضر ، به (أى بسنده الذى ذكره فى أول كتاب فهرس الفهارس) إلى السيوطى ، عن البلقينى ، عن أبى إسحاق التنوخى ، عن المزى ، عن ست الأهل بنت علوان ، عن البهاء عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسى ، عن شهدة بنت أحمد ابن عمر . (ح) وبأسانيدنا إلى الحجار ، عن أبى الفضل عبد العزيز بن داود الزاهد عنها (فهرس الفهارس ٦٥٥/٢) .

أقول : أروى عن الشيخ عبد الحى الكتانى هذا الكتاب وغيره بالإجازة عن شيخى محمد الحافظ بن عبد اللطيف ، عنه ، وعن غيره عنه . والله الموفق .

عمل فى هذا المخطوط :

واتبعت فى تحقيق هذا المخطوط الخطوات التالية :

- ١ - نسخت المخطوط ورقمت رواياته ، وقد بلغت (١١٤) رواية كما ذكرت .
- ٢ - خرجت هذه الروايات بقدر الطاقة وقد روعى فى هذا التخرىج أن يتبين منه ما إذا كان الحديث صحيحاً أو غير صحيح ، وبمحمد الله تعالى فإن معظم الأحاديث فى البخارى ومسلم أو فى أحدهما .
- ٣ - وقد تكون الرواية التى ساقها شهدة مختصرة فأجتهد فى إثباتها كاملة من كتب التخرىج . وأثبت ذلك فى الهامش بطبيعة الحال .
- ٤ - أعقب بشرح للحديث أو بيان أحكامه بقدر الطاقة تميماً لفائدة الكتاب - إن شاء الله تعالى - وذلك من كتب شروح الحديث وغيرها .

هذا وقد ساق الله عز وجل نسخة أخرى لهذه المشيخة ، ولكنها منقولة عن أصل لا أعرف مصدره وكثيرة الأخطاء وناقصة قليلا من أولها وكثيراً من آخرها ، ولكنها أفادت في التنبيه على بعض ما أبهم في النسخة الأصل ، ورمزت لها ب (ب) .

نسأل الله تعالى أن يوفقنا إلى ما فيه رضاه ، وأن يغفر زلاتنا ، ويقلل عثراتنا ، وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم .

وصلى الله تعالى ، وسلم ، وبارك على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، والحمد لله رب العالمين .

القاهرة في : ٢٥ من ربيع أول ١٤١٤ هـ (الرتور رفته فزني جبر الطلبي
١٢ من سبتمبر ١٩٩٣ م أبو شهبة




مكرر
بسم الله الرحمن الرحيم

العلم من افوليد اثار

البداح والذائب

كسوح ايج تمام للعالم المجد عبد العزيز بن محمد بن
النفثي صهرت لعمه الثالثه سبهك نك احمد العرج
من غير ابري من صودجها
بابه الاداضي الم تمام الادام حسن الدين ادوي القند
الحسن بن عبد الرزق بن ابن من سبهك نك
النفثي صهرت لعمه الثالثه سبهك نك احمد العرج

ملك وسامه محمد بن عبد الله واسم اسم السمر حراعه سبهك نك احمد العرج




صحة 800 المسموع علم العالم المسمى له
لعمه الثالثه سبهك نك احمد العرج
لعمه الثالثه سبهك نك احمد العرج
لعمه الثالثه سبهك نك احمد العرج
لعمه الثالثه سبهك نك احمد العرج

المصدوق ان اصرحكم مجمع خلقه من امة اربعين لهما
 اورثوا اربعين ليلة يكون خلقه من ذلك ثم يكون مقصود
 مثل ذلك ثم يرسل الله عز وجل الملك في الارض
 فما انزلت رده في ارضه وقوله ان ذلك ليعمل به من اراد
 به الروح فوالله ان ذلك ليعمل به من اراد
 ما تدبر بيته في الارض فليسكن عمله اللاب
 فيتم به عمل اهل الجنة من اهل النار وان اصرح
 ليعمل به من الارض ما يشاء منها الا اذا
 تنسوا الله الكتاب فممن تدبعل الجنة فلو من ههنا
 اخر حشر النصارى ومسلم من طقت ارض عن يد
 لمسلمين الجنتي اخصت طرادا ابو الحسين انهم من
 عند الله من يشرك السكر العدل انما ابو على اسم
 من ارض اسمعيل اصفان في سنة ست وثلاثين
 وبلات ما يد انهم من منصفين كما على ابيات ههنا
 في شرح عرش هشام بن عمرو عن ابي عبد الله ع
 لم عن ام سلمة انها قالت ارسل الله ارسى ارسى
 في حربي وليس لعين من الايمان لا تقف عليهم واستأجرهم

في قوله ارسى
 وشقه ارسى ثم يفتح

رقم (١٨٣٤) (د) (١٨٣٤) (د)
 رقم (١٨٣٤) (د) (١٨٣٤) (د)
 رقم (١٨٣٤) (د) (١٨٣٤) (د)



جليلك لو جئت لعل الابرار والسماع استكبرته لما
 اعز من شرفه يسع بديرتك ولا تسعلن ذنوبك
 ما تعرفه من انفسك انما انما يلبس من تلك الما فاطمه
 جهلا ومن تلك الجودا فطنا فانهم تسلا وليس ما اذ هو
 سنة الدين عيبنا ما لم يما و ان به ابا نا فحب عصائهم
 ديانك وادهم ما انهم انما انك فليس طاعه للادون
 ظنوا والفرج اللذان لانه الهوى هو البذرة
 في ذلك الحين انك اعلم طابعا والدين انية كما
 هبت كرايمه ذبح لطوايعته انما انهم الواسع
 احسن كما الهوى انما انهم ربه الله وانما انهم
 رايون دابننا او بين سعد الله انهم
 انما انهم انما انهم انما انهم
 سنة حسن الهوى انما انهم انما انهم
 من انهم انما انهم انما انهم
 محرز الانان مال كان سعيد بن حميد بكر زيان احمد
 بن اسحق بن ابراهيم فاذا اراد ان يملك المنين
 سلام عليهم طاب الاثرين بنا ومانت بنا عن كل ابراهيم
 وما هو الا ان يمل بنا الكون ليجمع سكر من جيب
 اخوالهم من جوار الكا فانهم تسعدت من انهم
 والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله
 على انما انهم انما انهم انما انهم
 انما انهم انما انهم انما انهم
 انما انهم انما انهم انما انهم
 انما انهم انما انهم انما انهم

(Vertical marginal notes, partially illegible due to fading and bleed-through)

صحتي وديار كنت
من احمد بن الفرج بن عبد
المعروف بالاسرى
حامد لدهان علي بن عبد
علي بن محمد بن عبد

شهادة بنت أحمد بن الفرج بن عمر الأبري
عن مخطوطة في دمشق ، مما ظهر به السيد أحمد عبيد .


أ نموذج من خط شهادة

الجميلة

مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْآثَارِ الصَّحَاحِ وَالْغَرَائِبِ

فِي مِشْحَةِ شَمْسَةِ

٤٨٢-٥٥٤ = ١٠٨٩-١١٧٨ م



بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - أخبرنا القاضي الإمام العالم أفضى القضاة شمس الدين أبو الحسن علي بن عبد الرشيد بن علي بن بُنَيَّان (١) بالموصل ، قدم علينا رسولاً في يوم الجمعة بعد الصلاة سلخ شهر الله رجب من سنة ستائة ، قراءة عليه وهو يسمع ، قيل له : أخبرتكم شهدة بنت أحمد بن الفرج الإبري .

[الشيخ الأول] :

قالت : أنا الشريف أبو الفوارس طراد بن محمد بن علي الزينبي (٢) بقراءة

١ - خ (٤٢٤/٢) (٥٩) كتاب بدء الخلق - (٦) باب ذكر الملائكة - من طريق الحسن ابن الربيع عن أبي الأحوص عن الأعمش به .

م (٢٠٣٦/٤) (٤٦) كتاب القدر - (١) باب كيفية الخلق الآدمي ، في بطن أمه ، وكتابة رزقه وأجله وعمله ، وشقاوته وسعادته - من طريق أبي بكر بن أبي شيبة وغيره ، عن أبي معاوية ووكيع ، عن الأعمش به .

(١) انظر ترجمته في التكملة لوفيات النقلة (٣ / ١١٧ ، ١١٨) وفيه الهذاني المقرئ الحداد سبط المحافظ أبي العلاء الهذلي ، بُسِّتَر ، ودفن بها ، قرأ القرآن الكريم على جده لأمه المحافظ أبي العلاء بهمدان ، وسمع بها من أبي الخير محمد بن أحمد الباغيان ، وجده أبي العلاء ، وحضر أبا الوقت عبدالأول بن عيسى السجزي . ودخل بغداد في صباه وتفقّه بها بالمدرسة النظامية على مذهب الإمام الشافعي - رضی الله عنه - على أبي الخير أحمد بن إسماعيل القزويني . وسمع منه ، واستمل عليه . وسمع أيضاً من أبي الفرج محمد ابن أحمد بن نهبان ، وأبي الفتح عبيد الله بن شاتيل ، وأبي السعادات نصر الله بن عبد الرحمن القزّاز ، وأبي حفص عمر بن أبي بكر بن الثبان ، وجماعة كثيرة . ومضى إلى الشام ، وإلى ديار مصر ، وكتب في سفره هذا عن جماعة ، وعاد إلى همدان وتولى القضاء بها من الديوان العزيز - بحمد الله تعالى - وقدم بغداد وتولى أيضاً قضاء الجانب الغربي منها ، ثم توجه إلى بُسِّتَر وولى القضاء بها وسكنها إلى حين وفاته . وحدث ببغداد ، وغيرها .

ولد سنة ثمان وأربعين ومحمسائة بهمدان ، وتوفى سنة ٦٢١ في التاسع والعشرين من صفر منها .

(٢) هو طراد بن محمد بن علي بن حسن بن محمد قال الذهبي : الإمام الأنبل ، مسند العراق ، نقيبُ الثقباء ، الكامل ، أبو الفوارس بن أبي الحسن القرشي ، الهاشمي ، العباسي ، الزينبي ، البغدادي .

وُلِدَ سنة ثمان وتسعين ، وسمع أبا نصر بن حسنون الترمي ، وأبا الحسن بن رزقويه ، وهلالاً الحفار ، وأبا الحسين بن بشران ، والحسين بن ترهان ، وأبا الفرج بن المسلمة ، وأبا الحسن بن الحثامی ، وطائفة . وأمل مجالس عتّة ، وخرّج له « العوالي » المشهورة ، و« فضائل الصحابة » .

البلخي ، وأجاز لي في سنة تسعين وأربعمائة ، وأنا أسمع ، أنا الشريف أبو الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم بن أحمد بن عبد الله بن محمد بن داود بن عيسى ابن موسى بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب قراءة في شهر رمضان من سنة إحدى عشرة وأربعمائة ثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن عبد الله بن يزيد الدقاق إملاء ، نا أبو سعيد عبد الرحمن بن منصور الحارثي سنة إحدى وسبعين ومائتين ، نا يحيى بن سعيد القطان ، ثنا الأعمش ، نا زيد ^(١) بن وهب ، عن عبد الله بن مسعود قال : حدثنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، وهو الصادق / المصدوق ^(٢) :

= حدث عنه ولده : علي الوزير ، ومحمد ، وابن ناصر ، وعمر بن عبد الله الحرابي ، وأحمد بن المقرَّب ، ويحيى بن ثابت ، وشهدة الكاتبة ، وكأل بنت أبي محمد بن السمرقندي ، وعُمها إسماعيل ، وهبة الله بن طاووس ، وثجتي الزهنيان ، وأبو الكرام الشهرزوري ، وعبد الله بن علي الطائفي الأصهباني ، وخلق ، آخرهم موتاً خطوب الموصلي أبو الفضل الطوسي .

قال السمعاني : ساد الدهر رتبة ، وعلواً ، وفضلاً ، ورأياً ، وشهامة ، ولي نقابة البصرة ، ثم بهناد . ومُتَّعَ بِسَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَقُوَّتِهِ ، وترسَّلَ عن الديوان ، فحدث بأصهبان ، وكان يحضِّرُ مجلسَ إملائه جميع أهل العلم ، لم يُرَ بهناد مثل مجالسه بمد القطيبي . وقد أمل بمكة سنة تسع وثمانين وبالمدينة ، وألحق الصغار بالكبار .

قال أبو علي بن سُكْرَةَ : كان أعلى أهل بهناد منزلةً عند الخليفة .

وقال السلفي : كان حَفِيظاً مِنْ جِلَّةِ النَّاسِ ، وكبراهم ، ثقة ، نبأ ، لم ألحقه .

مات في سلخ شوال ، سنة إحدى وتسعين وأربع مئة ، ودُفِنَ بداره حَولاً ، ثم نقل . (سير أعلام النبلاء ٣٧/١٩ - ٣٩) .

وقال السلفي في الوجيز (ص ٧٧) : ولم أر بهناد من أهل العلم أجل رتبة منه ، ولم يكن يتقدم عليه أحد في مجلس الخليفة . وكان جليل القدر والخطر متواضعاً إلى غاية .

(١) في الأصل : يزيد ، وهو خطأ ، والتصحيح من كتب التخرج ومن كتب الرواة .

(٢) الصادق المصدوق معناه : الصادق في قوله ، المصدوق فيما يأتي من الوحي الكريم .

قال في شرح المشكاة : الأولى أن تجعل الجملة اعتراضية لا حالية ، لتتم الأحوال كلها ، وأن يكون من عاداته ودأبه ذلك ، فما أحسن موقعها . وقال الحافظ في الفتح : الصادق معناه : الخير بالقول الحق ، وتطلق على الفعل . يقال صدق القتال ، وهو صادق فيه . والمصدوق معناه : الذي يُصدق له في القول : يقال صدقته الحديث ، إذا أخبرته به إخباراً جازماً ، أو معناه الذي صدقه الله تعالى وعده .

إن أحدكم يُجَمِّع خَلْقَهُ في بطن أمه أربعين يوماً ، أو قال : أربعين ليلة ، ثم يكون عَلاَقَةً مثل ذلك ، ثم يكون مُضغَّةً مثل ذلك ، ثم يُرْسِلُ اللهُ - عز وجل المَلَكَ ، فيؤمر بأربع كلمات .

قال : فيكتب رزقه ، وأجله ، وعمله ، وشقي أو سعيد ، ثم ينفخ فيه الروح . فوالذي ، لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل الجنة ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فَيَسْبِقُ عليه الكتاب فَيُخْتَمُ له بعمل النار ، فيكون من أهل النار ، وإن أحدكم ليعمل بعمل النار ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب ، فيختم له بعمل الجنة ، فيكون من أهلها (١) .

(١) في الحديث أن الأعمال حسنها وسيئها أمارات ، وليست بموجبات ، وأن مصير الأمور في العاقبة إلى ما سبق به القضاء ، وجرى به القدر في الابتداء ، وفيه القسمة على الخير الصدق تأكيداً في نفس السامع .

وفيه التنبيه على صدق البعث بعد الموت ؛ لأن من قدر على خلق الشخص من ماء مهين ، ثم نقله إلى العلقة ، ثم إلى المضغة ، ثم ينفخ فيه الروح ، قادر على نفخ الروح بعد أن يصير تراباً ، ويجمع أجزائه بعد أن يفرقها . ولقد كان قادراً على أن يخلقه دفعة واحدة ، ولكن اقتضت الحكمة بنقله في الأطوار رفقاً بالأم ، لأنها لم تكن معتادة ، فكانت المشقة تعظم عليها ، فهياً في بطنها بالتدرج إلى أن تكامل ، وإذا تأمل الإنسان في أصل خلقه من نطفة ، وتقله في تلك الأطوار إلى أن صار إنساناً جميل الصورة ، مفضلاً بالعقل والفهم والنطق كان حقاً عليه أن يشكر من أنشأه وهياً ، ويعبده حق عبادته ، ويطعمه ولا يهضمه .

وفيه الحث على الاستعاذة من سوء الخاتمة ، وقد عمل به جمع جم من السلف وأئمة الخلف . وفيه أن الله يعلم الجزئيات كما يعلم الكلليات لتصریح الخبر بأنه يأمر بكتابة أحوال الشخص مفصلة ، وفيه أنه سبحانه يريد لجميع الكائنات بمعنى أنه خالقها ومقدرها لا أنه يمجها ويرضاها .

وفيه أن الأقدار غالبية ، والعاقبة غالبة ، فلا ينبغي لأحد أن يفتخر بظواهر الحال ، ومن ثم شرع الدعاء بالثبات على الدين وبحسن الخاتمة .

وقال ابن رجب في شرح الجزء الأخير من الحديث :

وقد روى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة ، وخرجه الطبراني من حديث علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وزاد فيه « صاحب الجنة يختم له بعمل أهل الجنة ، وصاحب النار يختم له بعمل أهل النار وإن عمل أتى عمل » . وقد يسلك بأهل السعادة طريق أهل الشقاوة حتى يقال ما أشبههم بهم بل هم منهم وتدركهم السعادة فستتقدم ، وقد يسلك بأهل الشقاوة طريق أهل السعادة حتى يقال ما أشبههم بهم بل هم منهم وتدركهم الشقاوة ، من كتبه الله سبحانه في أم الكتاب لم يُخرجه من الدنيا =

أخرجه البخارى ومسلم من حديث الأعمش عن زيد أبى سليمان الجهنى .

= حتى يستعمله بعمل يسعده قبل موته ولو بفراق ناقة ، ثم قال : الأعمال بخواتيمها ، الأعمال بخواتيمها . وخرج البزار فى مسنده بهذا المعنى أيضاً من حديث ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وفى الصحيحين عن سهل بن سعد أن النبى صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون وفى أصحابه رجل لا يدع شاذة و فاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه ، فقالوا : ما أجزأنا اليوم أحد كما أجزأ فلان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هو من أهل النار ، فقال رجل من القوم : أنا صاحبه فاتمه ، فخرج الرجل جرحاً شديداً ، فاستعجل الموت : فوضع نصل سيفه على الأرض وذبابه بين يديه ، ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه ، فخرج الرجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أشهد أنك رسول الله ، وقصّ عليه القصة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الرجل ليعمل بعمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل النار ، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة « زاد البخارى رواية « إنما الأعمال بالخواتيم » . وقوله فيما يبدو للناس إشارة إلى أن باطن الأمر . يكون بخلاف ذلك وإن خاتمة سوء تكون بسبب دسيسة باطنة للعبد لا يطلع عليها الناس ، إما من جهة عمل سئء ونحو ذلك ، فذلك الخصلة الخفية توجب سوء الخاتمة عند الموت ، وكذلك قد يعمل الرجل عمل أهل النار وفى باطنه خصلة خفية من خصال الخير ، فتغلب عليه تلك الخصلة فى آخر عمره فتوجب له حسن الخاتمة . قال عبد العزيز بن أبى رواد : حضرت رجلاً عند الموت يلقن الشهادة لا إله إلا الله ، فقال فى آخر ما قال : هو كافر بما تقول ، ومات على ذلك ، قال : فسألت عنه ، فإذا هو مدمن محر . وكان عبد العزيز يقول : اتقوا الذنوب ، فإنها هى التى أوقعته .

وفى الجملة فالخواتيم ميراث السوابق ، فكل ذلك سبق فى الكتاب السابق ، ومن هنا كان يشتد خوف السلف من سوء الخواتيم ، ومنهم من كان يقلق من ذكر السوابق . وقد قيل إن قلوب الأبرار معلقة بالخواتيم يقولون بمآذا يحتم لنا ؟ وقلوب المقيمين معلقة بالسوابق يقولون ماذا سبق لنا . ويكى بعض الصحابة عند موته فسئل عن ذلك فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن الله تعالى قبض خلقه قبضتين فقال : هؤلاء فى الجنة وهؤلاء فى النار ، ولا أدرى فى أى القبضتين كنت ؟ » فقال بعض السلف : ما أبكى العيون ما أبكاها الكتاب السابق . وقال سفيان لبعض الصالحين : هل أبكاك قط علم الله فيك ؟ فقال له ذلك الرجل : تركنى لا أفرح أبداً . وكان سفيان يشتد قلقه من السوابق والخواتيم فكان يبكى ويقول : أخاف أن أكون فى أم الكتاب شقياً ، ويبكى ويقول : أخاف أن أسلب الإيمان عند الموت . وكان مالك بن دينار يقوم طول ليله قابضاً على لحيته ويقول : يارب قد علمت ساكن الجنة من ساكن النار ، ففى أى الدارين منزل مالك ؟ . وقال حاتم الأصم : من خلا قلبه من ذكر أربعة أخطار فهو مغتر فلا يأمن الشقاء : الأول خطر يوم الميثاق حين قال هؤلاء فى الجنة ولا أبالي ، وهؤلاء فى النار ولا أبالي ، فلا يعلم فى أى الفريقين كان . والثانى حين خلق فى ظلمات ثلاث ، فنادى الملك بالشقاوة والسعادة ، ولا يدري أمن الأشقياء هو أم من السعداء . والثالث ذكر هول المطلق ، فلا يدري أى بشر برضا الله أم بسخطه . والرابع يوم يصدر الناس أشتاتاً ، فلا يدري أى الطريقين يسلك به . وقال سهل التستري : المرید يخاف أن يتبل بالمعاصى ، والعارف يخاف أن يتبل بالكفر . ومن هنا كان الصحابة ومن بعدهم من =

٢ - أخبرنا طراد ، نا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران
 السكرى المعدل ، أنا أبو علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصغار قراءة في
 سنة ست وثلاثين وثلاثمائة ، أنا أحمد بن منصور ، نا عبد الرزاق بن همام ،
 ثنا مَعْمَر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن زينب بنت أبي سلمة ، عن
 أم سلمة أنها قالت : يا رسول الله ، إن بنى أبي سلمة في حَجْرِي (١) ، وليس
 لهم شيء إلا ما أنفقت عليهم ، ولست بتاركهم / أفلى أُجْرَ إن أنفقت عليهم ؟ ١/٣
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أنْفِقِي عليهم ؛ فَإِنْ لَكَ أُجْرٌ ما أنفقت عليهم .
 أخرجه مسلم عن إسحاق بن راهويه ، وعن عبد الرزاق .

- السلف الصالح يخافون على أنفسهم النفاق ويشدد قلقهم وجزعهم منه ، فالؤمن يخاف على نفسه النفاق
 الأصغر ، ويخاف أن يظلم ذلك عليه عند الحاتمة فيخرجه إلى النفاق الأكبر ، كما تقدم أن دسائس السوء الخفية
 توجب سوء الحاتمة ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يكر أن يقول في دعائه « يا مقلب القلوب ثبت قلبي
 على دينك ، فقبل له يا نبى الله آمنا بك وبما جئت به فهل تخاف علينا ؟ فقال : نعم إن القلوب بين أصبعين
 من أصابع الرحمن عز وجل يقلبها كيف شاء » أخرجه الإمام أحمد والترمذى من حديث أنس . وخرج الإمام
 أحمد من حديث أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكر في دعائه أن يقول « اللهم يا مقلب القلوب
 ثبت قلبي على دينك ، قلت يا رسول الله أو إن القلوب لتقلب ؟ قال : نعم ، ما من خلق الله من بنى آدم
 من بشر إلا أن قلبه بين أصبعين من أصابع الله عز وجل ، فإن شاء الله عز وجل أقامه وإن شاء أزاغه » فسأل
 الله ربنا أن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا ، ونسأله أن يهب لنا من لدنه رحمة إنه هو الوهاب ، قالت : « قلت :
 يا رسول الله ألا تعلمنى دعوة أدعو بها لنفسي ؟ قال : بلى قول : اللهم رب النبي محمد صلى الله عليه وسلم
 اغفر لى ذنبي وأذهب غيظ قلبي ، وأجرنى من مضلات الفتن ما أحبيتى » وفى هذا المعنى أحاديث كثيرة .
 وخرج مسلم من حديث عبد الله بن عمرو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن قلوب بنى
 آدم كلها بين أصابع الرحمن عز وجل كقلب واحد يصرفه حيث يشاء ، ثم قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم : اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك .

(جامع العلوم والحكم ٦٩ - ٧١)

٢ - م (٦٩٥/٢) (١٢) كتاب الزكاة - (١٤) باب فضل النفقة والصلقة على الأقرين
 والزوج والأولاد والوالدين ، ولو كانوا مشركين - من طريق أبى أسامة ، عن هشام به .
 ومن طريق إسحاق بن إبراهيم وعبد الرزاق عن معمره .

خ (٤٢٨/٢) (٦٩) كتاب النفقات - (١٤) باب (وعمل الوارث مثل ذلك) وهل على
 المرأة من شيء - من طريق موسى بن إسماعيل ، عن وهيب ، عن هشام به .
 (١) حَجْرِي . أى كفى وحمايتى .

٣ - أخبرنا طراد ، نا أبو الحسن محمد بن أحمد بن رزقويه (١) قال :
 أنا أبو جعفر محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب ، نا علي بن حرب ،
 نا سفيان بن عيينة (٢) ، عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه
 قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : إني أنا محمد ، وأنا أحمد ، وأنا
 الماحي الذي يمحا بي الكفر ، وأنا الحاشر الذي أحشر الناس ، وأنا العاقب (٣)
 الذي ليس بعده نبي .

أخرجه البخارى ومسلم من حديث الزهري ، عن محمد ، عن أبيه .
 ٤ - أخبرنا طراد ، أنا محمد بن أحمد بن محمد بن رزق البزاز (٤) في

٣ - خ (٥١٢/٢) (٦١) كتاب المناقب - (٧) باب ما جاء في أسماء رسول الله صلى الله
 عليه وسلم - من طريق إبراهيم بن المنذر ، عن معن ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن محمد بن جبير
 به . رقم (٣٥٣٢) .

م (١٨٢٨/٤) (٤٣) كتاب الفضائل - (٣٤) باب في أسماء النبي صلى الله عليه وسلم
 - من طريق سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن محمد بن جبير به . رقم (٢٣٥٤/١٢٤) .

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد (٣٥١/١) قال الخطيب البغدادي فيها : « كان ثقة صدوقا كثير
 السماع والكتابة ، حسن الاحتضاد جميل المنصب وهو أول شيخ كتبت عنه » .
 (٢) في الأصل : سفيان بن عيينة ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، وبينهما « الزهري » ، وسقط
 من الكتاب كما يتبين من كتب التخریج . ومن نسخة « ب » .

(٣) العاقب : قال أبو عبيد : كل شيء خلف بعد شيء فهو عاقب ، ولذا قيل لولد الرجل بعده
 هو عقبه ، وكلما آخر كل شيء . ورواه ابن وهب عن مالك قال : معنى العاقب : نعم الله به الأنبياء ،
 ونعم بمسجده هذه المساجد ، يعنى مساجد الأنبياء .

٤ - خ (٢٠٩/١) (١٠) كتاب الأذان - (١١) باب أذان الأعمى - من طريق عبد الله
 ابن مسلمة ، عن مالك ، عن ابن شهاب به . وفيه : « ثم قال : وكان رجلاً أعمى لا يتأدى حتى يقال
 له : أصبحت أصبحت . رقم (٦١٧) .

م (٧٦٦/٢) (١٣) كتاب الصيام - (٨) باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع
 الفجر ، وأن له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر . وبيان صفة الفجر الذي تتعلق به الأحكام من الدخول
 في الصوم ، ودخول وقت صلاة الصبح ، وغير ذلك - من طريق حرمله بن يحيى ، عن ابن وهب ،
 عن يونس ، عن ابن شهاب به ، رقم (١٠٩٢/٣٧) .
 وى بعض روايات مسلم : « ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا ويرق هذا » .

شهر رمضان سنة إحدى عشرة وأربعمائة ، نا أبو جعفر محمد بن يحيى فى شهر ربيع الأول ، سنة تسع وثلاثين وثلاث مائة ، نا جدى على بن حرب ، نا سفيان ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه أن النبى - صلى الله عليه وسلم قال : إن بلالاً يؤذن بليل ، فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم .
أخرجه البخارى ومسلم من حديث الزهرى .

• - أخبرنا / طراد ، أنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر بن سعدان ٣/ب

= قال العلماء : معناه أن بلالاً كان يؤذن قبل الفجر ، ويترخص بعد أذانه للدعاء ونحوه ، ثم يوقب الفجر ، فإذا قارب طلوعه نزل فأعبر ابن أم مكتوم ، فتأهب ابن أم مكتوم للطهارة وغيرها ، ثم يوقب ويشرع فى الأذان مع أول طلوع الفجر .
(٤) هو ابن رزقويه الذى سبقت ترجمته فى التعليق على الحديث السابق .

• - خ (٢٩٤/١) (١١) كتاب الجمعة - (٣٢) باب إذا رأى الإمام رجلاً جاء وهو يخطب أمره أن يصل ركعتين - من طريق أبى النعمان ، عن حماد بن زيد به . رقم (٩٣٠) .
وفى الباب الذى بعده (٣٣) باب من جاء والإمام يخطب صل ركعتين خفيفتين - من طريق على بن عبد الله ، عن سفيان ، عن عمرو به . رقم (٩٣١) .
م (٥٩٦/٢) (٧) كتاب الجمعة ، (١٤) باب التحية والإمام يخطب - من طريق أبى الربيع الزهرانى وقتيبة بن سعيد ، عن حماد به . رقم (٨٧٥/٥٤) .

كما روى مسلم من طريق الليث ، عن أبى الزبير ، عن جابر أنه قال : « جاء سليك النطفانى يوم الجمعة . ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد على المنبر ، فقعده سليك قبل أن يصل ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم « أركعت ركعتين ؟ » قال : لا . قال : « رقم فاركهما » . رقم (٨٧٥/٥٨) .

وروى الترمذى من طريق سفيان بن عيينة عن محمد بن عجلان عن عياض بن عبد الله بن أبى سرح : « أن أباً سعيد الخدرى دخل يوم الجمعة ومروان يخطب ، فقام يصلى ، فجاء الحرث بن عيسى ، فأبى حتى صلى ، فلما انصرف أتته ، فقلنا : رحمك الله ، إن كادوا ليقيموا بك ا فقال : ما كنت لأكثر كهما بعد شئ رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر أن رجلاً جاء يوم الجمعة فى هيئة بلذة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فأمره فصلى ركعتين ، والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب » .
قال ابن أبى عمير : كان سفيان بن عيينة يصلى ركعتين إذا جاء والإمام يخطب ، وكان يأمر به ، وكان أبو عبد الرحمن المقرئ يراه .

قال أبو عيسى : وسمعت ابن أبى عمير يقول : قال سفيان بن عيينة : كان محمد بن عجلان ثقة مأموناً فى الحديث .

ابن عبد الرحمن بن ماهوية بن مهيار ، بن المرزبان البكسكري^(١) ، قراءة ، ثنا أبو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش القطان قراءة ، في رجب سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة ، ثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدم العجلي يوم الاثنين لست خلون من شوال سنة تسع وأربعين ومائتين ، ثنا حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله أن رجلاً أتى المسجد ، والنبي - صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم : أصليت يا فلان ؟ قال : لا ، قال : قم فاركع .

أخرجه البخاري ومسلم من حديث حماد وغيره عن عمرو .

= قال : وفي الباب عن جابر ، وأبي هريرة ، وسهّل بن سعيد .
قال أبو عيسى : حديث أبي سعيد الخدري حديث حسن صحيح .
والعمل على هذا عد بعض أهل العلم .
وبه يقول الشافعي ، وأحمد ، وإسحق .
وقال بعضهم : إذا دخل والإمام يخطب فإنه يجلس ولا يصلي .
وهو قول سفيان الثوري ، وأهل الكوفة .
والقول الأول أصح .

حدثنا قتيبة حدثنا العلاء بن خالد القرشي قال : رأيت الحسن البصري دخل المسجد يوم الجمعة والإمام يخطب ، فصلّى ركعتين ، ثم جلس .
إنما فعل الحسن أتباعاً للحديث . وهو زوى عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث .
« الترمذي » (٣٨٥/٢ - ٣٨٧) .

قال البغوي - رحمه الله في فقه هذا الحديث : في الحديث دليل على أن الإمام إذا تكلم في أثناء الخطبة لا يُميدُها ، وذَهَبَ بعض الفقهاء إلى أنه يُعِيدُ الخطبة .
وفيه دليل على أن من دخل والإمام يخطب لا يجلس حتى يصلي ركعتين ، وهو قول كثير من أهل العلم ، وإليه ذهب الحسن ، وبه قال ابن عينة ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، وقال بعضهم : يجلس ولا يصلي ، وهو قول سفيان الثوري ، وأصحاب الرأي ، وفيه أن التطوع ركعتان ليلاً ونهاراً . « شرح السنة (٢٦٦/٤) .

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد (٧٥/١٤) وقال الخطيب : كتبنا عنه وكان صدوقاً .. وسألته عن مولده ، فقال : ولد في شهر ربيع الآخر من سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة .. ومات سنة أربعة عشر وأربعمائة .

٦ - أخبرنا طراد ، أنا هلال ، أنا الحسين بن يحيى ، ثنا علي بن مسلم ، ثنا أبو داود ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن صالح أبي الخليل ، عن عبد الله بن الحارث ،

٦ - خ (٨٢/٢) (٣٤) كتاب البيوع - (١٩) باب إذا بين البيعان ولم يكتبنا ونصحا - عن طريق سليمان بن حرب ، عن شعبة ، عن قتادة به . رقم (٢٠٧٩) .

[أطرافه في : ٢٠٨٢ ، ٢١٠٨ ، ٢١١٠ ، ٢١١٤] .

م (١١٦٤/٣) (٢١) كتاب البيوع - (١١) باب الصدق في البيع - من طريق محمد بن المنثي ، عن يحيى بن سعيد ، عن شعبة ، عن عمر بن علي ، عن يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي ، عن شعبة ، عن قتادة به . (رقم (١٥٣٢/٤٧)) .

والحديث بظاهره يدل على خيار المجلس .

قال الإمام البيهقي مبيناً آراء العلماء في ذلك :

اختلف أهل العلم في ثبوت خيار المكان للمتبايعين ، فذهب أكثرهم إلى أنهما بالخيار بين فسخ البيع وإمضائه ما لم يتفرقا بالأبدان ، يُروى فيه عن ابن عباس ، وأبي هريرة ، وعبد الله بن عمرو ، وحكيم ابن جزام ، وهو قول عبد الله بن عمر ، وأبي هريرة الأسلمي ، وإليه ذهب شريح ، وسعيد بن المسيب ، والحسن البصري ، والشامي ، وطاووس ، وعطاء بن أبي رباح ، وبه قال الزهري والأوزاعي ، وابن المبارك ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، وأبو عبيد ، وأبو ثور .

وقال النخعي : لا يثبت خيار المكان ، ويلزم البيع بنفس التواجب وهو قول مالك ، والثوري ، وأصحاب الرأي ، وحملوا التفرق المذكور في الحديث على التفرق في الرأي والكلام ، والأول أصح ؛ لأن العلم قد استقر بين العامة على أن ملك البائع لا يزول إلا بقبول من جهة المشتري فتأويل الحديث على أمر معلوم عند العامة إخلاء الحديث عن الفائدة . والدليل على أن المراد منه هو التفرق بالأبدان ما روى أن ابن عمر كان إذا ابتاع الشيء يُعجبه أن يجب له ، فارق صاحبه ، فمشى قليلاً ، ثم رجع فحمل التفرق على التفرق بالأبدان ، وروى الحديث أعلم بالحديث من غيره .

وروى عن أبي الوضئ قال : كنت في غزاة ، فباع صاحب لنا فرساً له من رجل ، وباتنا ليلة ، فلما أردنا الرحيل خاصمته إلى أبي هريرة ، فقال أبو هريرة : لا أراكم تفرقتما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا » .

وروى عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا ، إلا أن يكون صفقة خيار ، ولا يحل له أن يفارق صاحبه خشية أن يستقبله » فيه دليل على أن المراد من التفرق الأبدان ، وقوله « خشية أن يستقبله » أراد : خشية أن يفسخ العقد ، فيكون بمنزلة الاستقالة ؛ لأن الإقالة لا تعلق لها بمجلس العقد ، بل يجوز بعد التفرق كما يجوز قبله ، وقوله في الحديث : « إلا بيع الخيار » معناه أن يقول أحدهما لصاحبه : اختر ، فيقول : اخترت ، فيكون هذا إلزاماً للبيع منها ، وإن كان المجلس قائماً ، ويسقط خيارهما . وتأويل بعضهم على خيار الشرط ، وقال : هذا استثناء يرجع إلى مفهوم مدة الخيار معناه : كل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا ، فإذا تفرقا ، لزم البيع إلا أن يتبايعا بشرط خيار ثلاثة أيام ، فيبقى خيار الشرط بعد التفرق وهذا تأويل بعيد ؛ لأن الاستثناء -

عن حكيم بن حزام قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : البَيْعَان بالخيار ما لم يَتَفَرَّقَا ، فَإِنْ صدَقَا وبيننا بورك لهما في بيعهما ، وإن كتبا مُحِقَّقَ بركة بيعهما .
أخرجه البخارى من حديث همام وغيره عن قتادة .

٧ - أخبرنا طراد ، أنا أبو عبد الله الحسين بن عمر بن بَرّهَانَ العَزَال (١)
الشيخ الصالح ، ثنا أبو عمرو عثمان بن / أحمد الدَّقَاق إِملاء ، نا أبو قلابة عبد الملك
ابن محمد الرقاشى ، ثنا أزهر بن سعد السمان ، ثنا ابن عون ، عن إبراهيم ،
عن عبيدة ، عن عبد الله قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : خير
الناس قرنى (٢) ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم (٣) .

ولا أدرى أذكر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد قرنه قرنين
أو ثلاثة .

أخرجه البخارى ومسلم من حديث ابن عون وغيره عن إبراهيم .

٨ - أخبرنا طراد ، ثنا أبو الفرج أحمد بن محمد بن عمر بن الحسن بن

= يرجع إلى ما ظهر من الكلام ، وظاهر الكلام إثبات الخيار ، والاستثناء من الإثبات نفي ، ومن النفي إثبات .
وفى الحديث بيان أن على البائع إذا علم بما باع عيباً ألا يكتمه . (شرح السنة ٣٩/٨ - ٤١ ، ٤٥)

٧ - خ (٢٥١/٢) (٥٢) كتاب الشهادات - (٩) باب لا يشهد على شهادة جور إذا
أشهد - من طريق محمد بن كثير ، عن سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم به . رقم (٢٦٥٢) .
[أطرافه فى : ٣٦٥١ ، ٦٤٢٩ ، ٦٦٥٨] .

م (١٩٦٣/٤) (٤٤) كتاب فضائل الصحابة - (٥٢) باب فضل الصحابة ، ثم الذين يلونهم -
ثم الذين يلونهم - من طريق الحسن بن على الحلوانى ، عن أزهر بن سعد السمان به . رقم (٢٥٣٣/٢١٢) .

(١) له ترجمة فى تاريخ بغداد (٨٢/٨ - ٨٣) - قال الخطيب : وكان شيخاً ثقة صالحاً كثير
البكاء عند الذكر . تولى سنة اثنتى عشرة وأربعمائة .

(٢) المراد بقرنه صلى الله عليه وسلم أصحابه ، ثم الذين يلونهم يعنى أتباعهم ، ثم الذين يلونهم
يعنى أتباع التابعين ، وهذا يقتضى أن الصحابة أفضل من التابعين ، والتابعون أفضل من أتباع التابعين .
والقرن مأخوذ من الاقتران فى الأمر الذى يجمعهم ، قيل : والقرن ثمانون سنة ، أو أربعون ، أو مائة ،
أو غير ذلك .

(٣) فى الأصل : « ثم الذين يلونهم » ثالثة وهى ليست فى (ب) وليس فى كتب التخرىج .
٨ - م (٢١١٩/٤) (٤٩) كتاب التوبة - (٨) باب قبول توبة القاتل ، وإن كفر قتله -
من طريق أبى بكر بن أبى شيبة ، عن عفان بن مسلم به . (٢٧٦٦/٥٠) .

المُسْلِمَةَ الْمُعَدَّلَ (١) قراءة في سنة اثنتي عشرة وأربعمائة ، ثنا أبو بكر أحمد ابن يوسف بن خَلَّاد ، ثنا الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، ثنا عفان ، ثنا همام ، عن قتادة أن عوثًا ، وسعيد بن أبي بردة حدثاه أنهما شهدا أبا بردة يحدث عمر ابن عبد العزيز ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يموت رجل مسلم إلا أدخل الله تبارك وتعالى مكانه النار يهوديا أو نصرانيا .

قال : فاستحلفه عمر بن عبد العزيز (٢) بالله الذي لا إله إلا هو ثلاث مرات أن أباه حدثه عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم . قال : فحلف له .

= قال ابن حجر : « ورواه البخارى في تاريخه من طريق محمد بن إسحاق بن طلحة التيمي وعمارة القرشي وعبد الملك بن عمر ، وعمرو بن قيس السكوني كلهم عن أبي بردة به .
« ثم ذكر علله والاختلاف فيه على أبي بردة ، قال : والحديث في الشفاعة وأن قوماً يعذبون ، ثم يخرجون أكثر وأبين . »

قلت - أى ابن حجر : يجوز تخصيص هذا بحديث الشفاعة ، فيحتمل أن الطائفة المعذبة من العصاة لا يحصل لهم هذا النداء ابتداء . والله أعلم .

(الإمتناع بالأربعين المتباينة بشرط السماع ، ص ٢٨٧ - ٢٨٨) .

وروى القطيعي في جزء الألف دينار (ص ١٤٤) ما يبين فكاك المؤمن من أمة محمد بغيره من أهل الأديان - روى من طريق بشر (بن موسى الأسدي) عن عبد الرحمن القرى ، عن سعيد بن أبي أيوب ، عن أبي القاسم - رجل من أهل حمص ، عن عمرو بن قيس السكوني عن أبي بردة الأشعري ، عن أبيه ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم أنه قال : « أمتي مرحومة ، مغفور لها ، جعل عذابها بيننا في الدنيا ، فإذا كان يوم القيامة أعطى كل رجل من أمتي رجلاً من أهل الأديان ، فقيل : هذا فداؤك من النار . »
أقول : إن كثيراً من النكبات التي يصاب بها المسلمون من كيد اليهود والنصارى ، فلعل الله عز وجل يعوض المسلمين خيراً في الآخرة بما جاء في هذا الحديث الشريف . والله أعلم .

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد (٦٧/٥ - ٦٨) قال الخطيب : كتبت عنه وكان ثقة ، وبلغني أنه ولد في آخر ذى القعدة من سنة سبع وثلاثين وثلاثمائة .. مات سنة خمس عشرة وأربعمائة .

(٢) (فاستحلفه عمر بن عبد العزيز) إنما استحلفه لزيادة الاستيثاق والطمأنينة . ولما حصل له من السرور بهذه البشارة العظيمة للمسلمين أجمعين ، ولأنه ، إذا كان عنده فيه شك وخوف غلط ، أو نسيان أو اشتباه ، أو نحو ذلك ، أمسك عن اليمين فإذا حلف تحقق انتفاء هذه الأمور وعرف صحة الحديث .

وقد جاء عن عمر بن عبد العزيز والشافعي - رحمهما الله - أنهما قالا : هذا الحديث أرجى حديث للمسلمين .

فلم يحدثني سعيد أنه استحلفه ، ولم ينكر على عون قوله .

أخرجه مسلم ، عن أبي بكر ، عن عفان . ومن طريق آخر عن همام .

٩ - أخبرنا طراد ، ثنا أبو محمد عبد الله بن يحيى / بن عبد الجبار السُّكْرِيُّ ب/ع
قراءة ، أنا أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا أحمد بن منصور الرَّمَادِي ،
ثنا عبد الرزاق ، ثنا مَعْمَر ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه أن النبي -
صلى الله عليه وسلم أعطى رجلاً ، ولم يعط رجلاً ، قلت : يا رسول الله :
أعطيت فلانا ، وتركت فلانا ، فلم تعطه ، وهو مؤمن ، فقال - صلى الله عليه
وسلم : أو مسلم . فأعدتها ثلاثاً وهو يقول : أو مسلم . قال : إني لأعطي رجلاً
وأدع من هو أحب إليّ منهم ^(١) مخافة أن يكتبوا في النار على وجوههم ،
أو قال : على مناخرهم ^(٢) .

٩ - خ (٢٥/١) (١) كتاب الإيمان - (١٩) باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة ، وكان
على الاستسلام أو الخوف من القتل - من طريق أبي الهيثم ، عن شعيب ، عن الزهري به . رقم (٢٧) .
[طرفه : ١٤٧٨] .

م (١٣٢/١) (١١) كتاب الإيمان - (٦٦) باب تألف من يخاف على إيمانه لضعفه ، والنهي
عن القطع بالإيمان من غير دليل قاطع - من طريق ابن أبي عمير ، عن سفيان ، عن الزهري به .
رقم (٢٣٦) .

ومن طريق زهير بن حرب ، عن يعقوب بن إبراهيم ، عن ابن شهاب به . رقم (٢٣٧) .
(١) إني لأعطي رجلاً ، وأدع ... إلخ : معناه أعطى من أخاف عليه لضعف إيمانه أن يكفر ،
وأدع غيره ممن هو أحب إلى منه ، لما أعلمه من طمأنينة قلبه وصلابة إيمانه .
(٢) قال الإمام النووي في فقه هذا الحديث :

وأما فقهه ومعانيه ففيه الفرق بين الإسلام والإيمان وفي هذه المسألة خلاف وكلام طويل وقد تقدم
بيان هذا المسألة ، وإيضاح شرحها في أول كتاب الإيمان وفيه دلالة للذهب أهل الحق في قولهم إن الأقرار
باللسان لا ينفع إلا إذا اقترن به الاعتقاد بالقلب خلافاً للكرامية وغلاة المرجئة في قولهم يكفي الأقرار وهذا
خطأ ظاهر يرده إجماع المسلمين والنصوص في [كفار المناقذين وهذه صفتهم ، وفيه الشفاعة إلى ولاية الأمور
فيما ليس بمحرم ، وفيه مراجعة المسؤول في الأمر الواحد ، وفيه تبييه المفضول الفاضل على ما يراه مصلحة
وفيه أن الفاضل لا يقبل ما يشار عليه به مطلقاً بل يتأمله فإن لم تظهر مصلحته لم يعمل به ، وفيه الأمر -

أخرجه البخارى ومسلم من حديث الزهرى ، عن عامر .

١٠ - أخبرنا طراد ، أنا أبو نصر محمد بن عمر بن أحمد بن حسنون

= بالتثبت وترك القطع بما لا يعلم القطع فيه ، وفيه أن الإمام يصرف المال في مصالح المسلمين الأهم فالأهم ، وفيه أنه لا يقطع لأحد بالجنة على التعمين إلا من ثبت فيه نصر كالمشرة وأشباههم ، وهذا جمع عليه عند أهل السنة . وأما قوله صلى الله عليه وسلم أو مسلماً فليس فيه إنكار كونه مؤمناً بل معناه النهى عن القطع بالإيمان وأن لفظة الإسلام أولى به فإن الإسلام معلوم بحكم الظاهر وأما الإيمان فباطن لا يعلمه إلا الله تعالى ، وقد زعم صاحب التحرير أن هذا الحديث إشارة إلى أن الرجل لم يكن مؤمناً وليس كما زعم بل فيه إشارة إلى إيمانه فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال في جواب سعد .

(شرح النووى على مسلم ١/٥٤٠ - ٥٤١) .

١٠ - خ (٤٥٨/٢) (٦٠) كتاب الأنبياء - (٧) باب قصة بأجوج ومأجوج - من طريق يحيى بن بكير ، عن الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن زينب بنت أبى سلمة ، عن أم حبيبة بنت أبى سفيان ، عن زينب بنت جحش . رقم (٣٣٤٦) .

[طرفه في : ٧١٣] .

م (٢٢٠٧/٤ - ٢٢٠٨) (٥٢) كتاب الفتن وأشراف الساعة - (١) باب اقتراب الفتن ، وضع ردم بأجوج ومأجوج - من طريق عمرو الناقد ، عن سفيان بن عيينة ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم حبيبة ، عن زينب بنت جحش . رقم (٢٨٨٠/١) .

ومن طريق أبى بكر بن أبى شيبة وسعيد بن عمرو الأشعشى وزهر بن حرب وابن أبى عمر ، عن سفيان به . رقم (٢٨٨٠/١) .

وقد خرجه الحافظ عبد الغنى بن سعيد الأزدى (ت ٤٠٩ هـ) في جزء الرباعى في الحديث من طريق حمزة بن محمد الكنانى ، عن أحمد بن شعيب (النسائى) عن عبيد الله بن سعيد - يعنى أبا قدامة عن سفيان - وهو ابن عيينة - عن الزهرى ، عن عروة به وساقه كما هو لفظه هنا .

ثم قال مثل قول شهده هنا من كونه اجتمع فيه أربع صحابييات : زوجتان للرسول - صلى الله عليه وسلم وربيتان له - صلى الله عليه وسلم (الرباعى في الحديث ٢٣ - ٢٦) .

قال البلقينى في هذا الحديث :

واعلم أن الحديث بذكر الصحابييات الأربع خرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه

فأما مسلم فخرجه في الفتن (٢٨٨٠) من طريق أبى بكر بن أبى شيبة وسعيد بن عمرو الأشعشى

وزهر بن حرب ، وابن أبى عمر : أربعتهم عن سفيان بن عيينة بالسند المتقدم .

الشيخ الصالح قراءة ، أنا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البختری البزاز (١)
إملاء ...

(ح) وأخبرنا الشيخ أبو عبد الله الحسين بن أبي القاسم علي بن أحمد
البندار قراءة في سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة ، أنبا أبو محمد عبد الله بن يحيى
ابن عبد الجبار السُّكْرِي (٢) قراءة في ربيع الأول سنة اثنتي عشرة وأربعمائة
قال : قرىء على أبي عَلِيٍّ إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح الصفار في الحرم
سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة قالوا : ثنا سعدان / بن نصر بن منصور البزاز ١/٥

(ح) وأخبرنا الشيخ أبو الحسن علي بن الحسين بن علي بن أيوب قراءة
في سنة تسعين وأربعمائة أنبا أبو طاهر عبد الغفار بن محمد بن جعفر المؤدّب
بقراءة ابن النحوى في سنة ثمان وعشرين وأربع مائة ، أنبا أبو علي محمد بن أحمد
ابن الحسن بن إسحاق الصواف قراءة في منزله ، ثنا أبو علي بشر بن موسى بن
صالح بن شيخ بن عميرة (٣) ، ثنا الحميدى ، عبد الله بن الزبير ، ثنا سفيان ،

= وأما الترمذى فخرجه في الفتن (٢١٨٨) من حديث سعيد بن عبد الرحمن الخزومى وغير واحد -
كلهم عن سفيان بن عيينة وقال : حسن صحيح .

ثم قال الترمذى : وروى معمر هذا الحديث عن الزهرى ولم يذكره عن حبيبة .
وأما النسائى فأخرجه في التفسير (الكبرى ٦/٣٩١ - ٣٩٢ رقم ١١٣١١) عن عبيد الله بن سعيد ،
(عن سفيان) .

وأما ابن ماجة فأخرجه في الفتن (٣٩٥٣) من حديث أبي بكر بن أبي شيبة به
وخالف هؤلاء مالك بن إسماعيل وعمرو الناقد ، فروياه عن سفيان بن عيينة عن الزهرى بإسقاط
حبيبة .

وطريق مالك خرجها البخارى (٧٠٥٩) وطريق الناقد خرجها مسلم (٢٨٨٠) وخالف سفيان
ابن عيينة جمهور الرواة عن الزهرى ، فرواه عقيل وابن أبي عتيق وشعب - وهذه الثلاثة في البخارى -
ويونس وصالح - وهاتان في مسلم - ليس في شيء منها ذكر حبيبة (هامش الرباعى ص ٢٤ - ٢٥) .
(١) له ترجمة في تاريخ بغداد (١٠/١٩٩) - قال الخطيب : كتبنا عنه وكان صدوقاً . مات سنة
سبع عشرة وأربعمائة .

(٢) له ترجمة في تاريخ بغداد (٢٢/٨٦) - وفيه قال الدارقطنى : ولد سنة ١٩١ ، ومات
سنة ٢٨٨ .

(٣) له ترجمة في تاريخ بغداد (٣/١٣٢) - قال الخطيب : كان ثقة ثباتاً . مات سنة تسع وثلاثين
وثلاثمائة .

عن الزهري ، عن عروة ، عن زينب بنت أبي سلمة ، عن حبيبة ، عن أمها أم حبيبة ، عن زينب زوج النبي قالت : استيقظ النبي - صلى الله عليه وسلم من نوم مُخَمَّرٍ وجهه وهو يقول : لا إله إلا الله ، ثلاث مرات ، ويَلُّ للعرب من شرٍّ قد اقترَب (١) ، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج (٢) مثل هذه ، وَحَلَقَ حَلْفَةَ (٣) . قلت : يا رسول الله ، أتهلك وفيها الصالحون (٤) ؟ قال : نعم ، إذا كَثُرَ الحَبِثُ (٥) .

أخرجه البخاري ومسلم من حديث الزهري وهو من عزيز المدبج ومحاسنه ، أربع صحاحيات ؛ ربيتان ، وزوجتان للنبي - صلى الله عليه وسلم ، يروى بعضهن عن بعض (٦) .

١١ - أخبرنا طراد بانتقاء الشيخ / أبي علي البرداني رحمهم الله ، أنا أبو الحسين ١/٥

(١) ويل للعرب من شر قد اقترَب : خص العرب بذلك لأنهم كانوا حينئذ معظم من أسلم . والمراد بالشر ما وقع بعده من قتل عثمان ، ثم توالت الفتن حتى صارت العرب بين الأمم كالتصعة بين الأكلة . قال القرطبي : ويحتمل أن يكون المراد بالشر ما أشار إليه في حديث أم سلمة « ماذا أنزل الليلة من الفتن ، وماذا أنزل من الخزائن » فأشار بذلك إلى الفتوح التي ضحت بعده ، فكثرت الأموال في أيديهم ، فوقع التنافس الذي جر إلى الفتن . وكذا التنافس على الإمارة ؛ فإن معظم ما أنكروه على عثمان تولية أقرابه من بنى أمية وغيرهم حتى أفضى ذلك إلى قتله ، وترتب على قتله من القتال بين المسلمين ما اشتهر واستمر .

(٢) فتح اليوم من ردم يأجوج : المراد بالردم السد الذي بناه ذو القرنين .

(٣) حلق حلقه : أى حلق بإصبعه الإبهام والتي تليها .

(٤) أتهلك وفيها الصالحون : كأنها أخذت ذلك من قوله تعالى : ﴿ وما كان الله ليضلهم وأنت

فيهم ﴾ .

(٥) قال : نعم إذا أكثر الحَبِثُ : فسروه بالزنا أو بأولاد الزنا ، وبالفسوق والفسجور . وهو أولى لأنه قابل بالصلاح . قال النووي (ومعنى الحديث أن الحَبِثُ إذا كثُر قد يحصل الملاك العام وإن كان هناك صالحون) .

(٦) قال الإمام النووي : ولا يعلم حديث اجتمع أربع صحاحيات بعضهن عن بعض غيره . شرح مسلم (٢١٩/١٨) .

١١ - خ (١٩٠/١) (٩) كتاب مواقيت الصلاة (١٦) باب فضل صلاة العصر - من

طريق الحميدى ، عن مروان بن معاوية ، عن إسماعيل ، عن قيس ، عن جرير ٤ .

وفيه : « فإن استطعم ألا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فاطفئوا ، ثم قرأ : (وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب) قال إسماعيل اطفئوا ، لا تغفوتكم . رقم (٥٥٤) .

محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل بن يعقوب القطان (ح) .

وأخبرنا الشيخ أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن محمد بن محمد بن طلحة النعماني بقراءة إسماعيل السمرقندي في جمادى الآخرة سنة تسعين وأربعمائة ، أنا الشيخان أبو الحسن محمد بن أحمد بن رزقويه ، وأبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران .

(ح) وأخبرنا أبو سعد محمد بن عبد الكريم بن نحشيش قراءة ، و أنبا أبو الحسن ^(١) محمد بن محمد بن محمد بن مخلد ؛ أربعتهم قالوا : أنبا أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار ^(٢) - قال ابن الفضل : في منزله قطعة بنى خزيمة سنة أربعين وثلاثمائة من آخرها ، نا الحسن بن عرفة العبدي ^(٣) أبو علي يوم الثلاثاء في ذي الحجة سنة خمسين ومائتين ، ثنا يزيد بن هارون ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن جرير بن عبد الله البجلي قال : كنا جلوساً عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، فطلع القمر ليلة البدر فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : أما إنكم ترون ربكم عز وجل كما ترون هذا القمر ، لا تُضامون ^(٤) في

- (أطرافه في : ٥٧٣ ، ٤٨٥١ ، ٧٤٣٤ ، ٧٤٣٥ ، ٧٤٣٦) .

م (٤٣٩/١) (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة - (٣٧) باب فضل صلاتي الصبح والمصر والمحافظة عليهما - من طريق زهير بن حرب ، عن مروان بن معاوية الفزاري ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن جرير به .

وفيه ما في رواية البخاري من الزيادة

والحديث في جزء الحسن بن عرفة رقم (٦٨) ، ص (٨٠) .

(١) كذا في الأصل ، وفي سير أعلام النبلاء « أبو الحسين » (٤٤٠/١٥) .

(٢) له ترجمة في تاريخ بغداد (٣٠٢/٦) ، وسير أعلام النبلاء (٤٤٠/٥) ، وفي الثاني قال الدارقطني : كان ثقة متصباً للسنة . وقال الذهبي : انتهى إليه علو الإسناد . مات سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة .

(٣) انظر ترجمته في مقدمة جزئه ، ومصادرنا للمحقق الفيرواني .

(٤) لا تضامون : روى لا تضامون أي لا ينالكم ضم في رؤيته ، أي تعب أو ظلم ففراه بعضكم دون بعض بأن يلغسه عن الرؤية ويستأثر بها ، بل تشتركون في الرؤية ؛ فهو تشبيه للرؤية بالرؤية ، وروى لا تضامون أي لا ينضم بعضكم إلى بعض وقت النظر لإشكاله وخفائه ، كما تفعلون عند النظر إلى الهلال ونحوه .

رؤيته ، فإن قَدَرْتُمْ أَلَا تُغْلَبُوا (١) عن ركعتين قبل / الفجر .
أخرجه البخارى ومسلم من حديث إسماعيل .

[الشيخ الثانى] :

١٢ - أخبرنا الشريف أبو الفضل محمد بن عبد السلام بن أحمد بن عمر الأنصارى قراءة عليه فى ربيع الأول من سنة تسع وتسعين وأربعمائة ، أنبا أبو على الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ، قراءة ، أنا أبو الحسين على بن عبد الرحمن ابن ماقى (٢) فى منزله بربض حميد سنة أربع وأربعين وثلاثمائة يوم الاثنين لأربع عشرة ليلة بقيت من رجب ، نا إبراهيم بن عبد الله العيسى (٣) ، ثنا وكيع بن الجراح عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى سعيد قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : يُدْعَى نوح يوم القيامة فيقال له : هل بلغت ، فيقول : نعم ، فيدعى قومه ، فيقال لهم : هل بلغكم ؟ ، فيقولون : ما أتانا من نذير ، وما أتانا من أحد ، قال : فيقال لنوح : من يشهد لك ؟ فيقول : محمد وأمته . قال : فذلك قوله : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ قال : والوسط العدل (٤) .

(١) فإن قدرتم ألا تغلبوا : بأن تستعدوا لقطع أسباب الغلبة النافية للاستطاعة كنوم وشغل مانع .
وجواب الشرط مخوف تقديره : فافعلوا .

١٢ - نسخة وكيع عن الأعمش (ص ٨٤ - ٨٥ رقم ٢٦) بهذا الإسناد واللفظ .
خ (١٩٣/٣ - ١٩٤) (٦٥) كتاب التفسير - (١٣) باب ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً ﴾ [البقرة ١٤٣] - من طريق يوسف بن راشد ، عن جرير ، وأبى أسامة واللفظ لجرير ، عن الأعمش به . رقم (٤٤٨٧) .

(٢) له ترجمة فى تاريخ بغداد (٣٢/١٢) . قال الخطيب : وكان ثقة ، (٢٤٩ - ٣٤٧ هـ) .

(٣) قال الحافظ المزى : هو آخر من روى عن وكيع - وله ترجمة فى ثقات ابن حبان (٨٨/٨)

وهو إبراهيم بن عبد الله بن عمر القصار .

(٤) يقول الأستاذ سيد قطب فى هذا المعنى (ظلال ١٣٠/١ - ١٣٢) .

إنها الأمة الوسط التى تشهد على الناس جميعاً ، فقيم بينهم العدل والقسط ، وتضع لهم الموازين والقيم وتبدي فهم رأياً فيكون هو الرأى المحمد ، وتزن قيمهم وتصوراتهم وتقاليدهم وشعاراتهم فضصل فى أمرها ، وتقول : هذا حق منها وهذا باطل . لا التى تتلقى من الناس تصوراتها وقيمها وموازينها . وهى شهيدة على الناس ، وفى مقام الحكم العدل بينهم .. وبينما هى تشهد على الناس هكذا ، فإن الرسول هو الذى يشهد عليها ، فيقرر لها موازينها وقيمها ، ويحكم على أعمالها وتقاليدها ، ويوزن ما يصدر عنها ، ويقول =

= فيه الكلمة الأخيرة .. وبهذا تتحدد حقيقة هذه الأمة ووظيفتها .. لتعرفها ، ولتشرع بضخامتها . ولتقدر دورها حق قدره ، وتستعد له استعداداً لائقاً ..

إنها للأمة الوسط بكل معاني الوسط سواء من الوساطة بمعنى الحسن والفضل ، أو من الوسط بمعنى الاعتدال والقصد ، أو من الوسط بمعناه المادى الحسى ..

« أمة وسطاً » .. فى التصور والاعتقاد .. لا تغلو فى التجرد الروحى ولا فى الارتكاس المادى . إنما تتبع الفطرة المثلثة فى روح متلبس بجسد ، أو جسد متلبس به روح . وتعطى لهذا الكيان المزدوج الطاقات حقه المتكامل من كل زاد ، وتعمل لترقية الحياة ورفعها فى الوقت الذى تعمل فيه على حفظ الحياة وامتدادها ، وتطلق كل نشاط فى عالم الأشواق وعالم النوازع ، بلا تفریط ولا إفراط ، فى قصد وتناسق واعتدال . « أمة وسطاً » .. فى التفكير والشعور .. لا تمجد على ما علمت وتغلق منافذ التجربة والمعرفة ... ولا تتبع كذلك كل ناعق ، وتقلد تقليد القردة المضحك .. إنما تستمسك بما لديها من تصورات ومناهج وأصول ، ثم تنظر فى كل نتاج الفكر والتجريب ؛ وشمارها الدائم : الحقيقة ضالة المؤمن ألى وجدها أخذها ، فى تثبت وبقين .

« أمة وسطاً » .. فى التنظيم والتنسيق .. لا تدع الحياة كلها للمشاعر ، والضماير ، ولا تدعها كذلك للتشريع والتأديب . إنما ترفع ضمائر البشر بالتوجيه والتهديب ، وتكفل المجتمع بالتشريع والتأديب ؛ وتزاول بين هذه وتلك ، فلا تكل الناس إلى سوط السلطان ، ولا تكلمهم كذلك إلى وحى الوجدان .. ولكن مزاج من هذا. وذاك .

« أمة وسطاً » .. فى الارتباطات والعلاقات .. لا تلغى شخصية الفرد ومقوماته ، ولا تلتشى شخصيته فى شخصية الجماعة أو الدولة ؛ ولا تطلقه كذلك فرداً أثراً جشعاً لا هم له إلا ذاته .. إنما تطلق من الدوافع والطاقات .. ما يؤدى إلى الحركة والجماء ؛ وتطلق من النوازع والخصائص ما يحقق شخصية الفرد وكيانه . ثم تضع من الكوابح ما يقف دون الغلو ، ومن المنشطات ما يثير رغبة الفرد فى خدمة الجماعة ؛ وتقرر من التكاليف والواجبات ما يجعل الفرد خادماً للجماعة ، والجماعة كافلة للفرد فى تناسق واتساق .

« أمة وسطاً » .. فى المكان .. فى سره الأرض ، وفى أوسط بقاعها . وما تزال هذه الأمة التى غمر أرضها الإسلام إلى هذه اللحظة هى الأمة التى تتوسط أقطار الأرض بين شرق وغرب ، وجنوب وشمال ، وما تزال بموقعها هذا تشهد الناس جميعاً ، وتشهد على الناس جميعاً ؛ وتعطى ما عندها لأهل الأرض قاطبة ؛ وعن طريقها تعبر ثمار الطبيعة وثمار الروح والفكر من هنا إلى هناك ؛ وتتحكم فى هذه الحركة مادياً ومعنوياً على السواء .

« أمة وسطاً » .. فى الزمان .. تنهى عهد الطفولة البشرية من قبلها ؛ وتحرس عهد الرشد العقلى من بعدها . وتقف فى الوسط تنفض عن البشرية ما علق بها من أوهام وخرافات من عهد طفولتها ؛ وتصدها عن الفتنة بالعقل والهوى ؛ وتزاول بين تراثها الروحى من عهود الرسالات ، ورصيدا العقل المستمر فى الجماء ؛ وتسير بها على الصراط السوى بين هذا وذاك .

١٣ - وبه قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : لا تَسْبُوا أصحابي
فو الذى نفسى بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مئداً أحدهم
ولا تصيفه (١) .

أخرجهما (٢) البخارى ومسلم من حديث الأعمش .

١٤ - أخبرنا محمد ، أنا الحسن ، أنا على ، ثنا إبراهيم ، ثنا وكيع ،

= وما يعوق هذه الأمة عن أن تأخذ مكانها هذا الذى وهبه الله لها ، إلا أنها تخلت عن منهج الله
الذى اختاره لها ، واتخذت لها مناهج مختلفة ليست هى التى اختارها الله لها ، واصطبغت بصبغات شتى
ليست صبغة الله واحدة منها ! والله يريد لها أن تصطبغ بصبغته وحدها .

وأمة تلك وظيفتها ، وذلك دورها ، خليفة بأن تتحمل التبعة وتبذل التضحية ، فللقيادة تكاليفها ،
وللقوامه تبعاتها ، ولا بد أن تفتن قبل ذلك وتبتلى ، ليتأكد خلوصها لله وتجردها ، واستعدادها للطاعة
المطلقة للقيادة الراشدة .

١٣ - نسخة وكيع بن الجراح عن الأعمش (ص ٨١ - ٨٢ رقم ٢٤) بهذا الإسناد واللفظ .

خ (١٢/٣) (٦٢) كتاب فضائل أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم - (٥) باب قول
النبى صلى الله عليه وسلم : لو كنت متخذاً خليلاً - من طريق آدم بن أبى لىاس ، عن شعبة ، عن الأعمش
٤٠ رقم (٣٦٧٣) .

م (١٩٦٧/٤) (٤٤) كتاب فضائل الصحابة - (٥٤) باب تحريم سب الصحابة ، رضى
الله عنهم - من طريق يحيى بن يحيى التميمى وأبى بكر بن أبى شيبة ومحمد بن العلاء ، عن أبى معاوية ،
عن الأعمش ٤٠ رقم (٢٥٤٠/٢٢١) .

(١) (ولا تصيفه) قال أهل اللغة : التصيف النصف . وفيه أربع لغات : يصف ويصف ويصف ويصف
ونصيف . حكاهن القاضى عياض فى المشارق عن الخطائى .

وفى رواية لهذه الحديث ما يبين سببه ، وهو أنه كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف
شئ . فسبه خالد ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : لا تسبوا أحداً من أصحابى .. إلى آخره .
ومعنى الحديث : أن جهد المقل واليسر من النفقة الذى أنفقوه فى سبيل الله مع شدة العيش والضيقة
الذى كانوا فيه : أوفى عند الله وأزكى من الكثير الذى ينفقه من بعدهم .

(٢) هذا الحديث هو الذى أخرجه البخارى ومسلم أما الذى قبله ، فلم يخرجه إلا البخارى ، وفى
الأصل « أخرجه » ولكن أصلحت إلى « أخرجهما » وهو وهم كما قد رأيت . والله تعالى أعلم .

١٤ - نسخة وكيع عن الأعمش (ص ٦٣ - ٦٤ رقم ١٠) بهذا الإسناد واللفظ =

عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : من أطاعنى فقد أطاع الله ^(١) عز وجل ، ومن أطاع الإمام

= خ (٣٢٨/٤) (٩٣) كتاب الأحكام - (١) باب قول الله تعالى ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم ﴾ . من طريق عبدان ، عن عبد الله ، عن يونس ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبى هريرة ٤ . رقم (٧١٣٧) .

وفيه : « أميرى » بدل « الإمام » .

م (٣/١٤٦٦ - ١٤٦٧) (٣٣) كتاب الإمارة - (٨) باب وجوب الأمرء فى غير معصية ، وتحريمها فى المعصية - من طريق يحيى بن يحيى عن المغيرة بن عبد الرحمن الخزامى ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة ٤ . رقم (١٨٣٥/٣٢) .

ومن طريق حرملة بن يحيى ، عن ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبى هريرة ٤ .

ومن طريق محمد بن حاتم ، عن مكى بن إبراهيم ، عن ابن جريح ، عن زباد ، عن ابن شهاب ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبى هريرة ٤ .

ومن طريق أبى كامل الجحدرى ، عن أبى عوانة ، عن يعلى بن عطاء ، عن أبى علقمة ، عن أبى هريرة ومن طريق عبيد الله بن معاذ ، عن أبيه ، عن محمد بن بشار ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن يعلى بن عطاء ٤ .

ومن طريق محمد بن رافع ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبى هريرة ٤ . رقم (١٨٣٥/٣٣) .

ومن طريق أبى الطاهر ، عن ابن وهب ، عن حيوة ، عن أبى يونس ، عن أبى هريرة ٤ . رقم (١٨٣٥/٣٤) .

(١) من أطاعنى فقد أطاع الله : وقال فى المعصية مثله ؛ لأن الله تعالى أمر بطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأمر هو صلى الله عليه وسلم بطاعة الأمير فلألزمت الطاعة وهذا تأكيد لقول الله تعالى : ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ﴾ .

وقد ذكر الخطائى سبب اهتمام النبى صلى الله عليه وسلم بشأن الأمرء ، حتى قرن طاعتهم إلى طاعته فقال : كانت قريش ومن يملهم من العرب لا يعرفون الإمارة ولا يدينون لغير رؤسائهم ، فلما كان الإسلام ، وولى عليهم الأمرء أنكرت ذلك نفوسهم ، وامتنع بعضهم من الطاعة ، فأعلمهم أن طاعتهم مربوطة بطاعته ومعصيتهم بمعصيته حتى لم على طاعة أمرائهم لئلا تفرق الكلمة .

وبين الإمام النووي أن هذه الطاعة ليست على عمومها وكذلك المعصية وأن ذلك إنما فى غير المعصية للبخالى جل وعلا . قال : « قال العلماء : معناه تجب طاعة ولاة الأمور فيما يشق وتكرهه النفوس وغيره =

فقد أطاعنى ، ومن عصانى فقد عصى الله عز وجل . ومن عصى الإمام فقد عصانى .

١٥ - وبه قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : إن أثقل الصلاة

= بما ليس بمعصية ، فإن كانت لمعصية فلا سمع ولا طاعة ، كما صرح فى الأحاديث الباقية ، فتحمل هذه الأحاديث المطلقة لوجوب طاعة ولاة الأمور على موافقة تلك الأحاديث المصرحة بأنه لا سمع ولا طاعة فى المعصية .

ويؤيد ذلك أن الله تعالى قال : ﴿ وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم ﴾ ولم يقل : وأطيعوا أولى الأمر منكم ليؤذن بأنه لا استقلال لهم فى الطاعة استقلال الرسول ، ودلت الآية على أن طاعة الأمراء واجبة إذا وافقوا الحق فإذا خالفوه فلا طاعة لهم ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام : « لا طاعة مخلوق فى معصية الخالق » .

كما بين الإمام البغوى اختلاف العلماء فيما يأمر به الولاية من العقوبات فقال : اختلف الناس فيما يأمر به الولاية من العقوبات . قال أبو حنيفة وأبو يوسف : ما أمر به الولاية من ذلك غيرهم بسمهم أن يفعلوه فيما كانت ولايته إليهم . وقال محمد بن الحسن : لا يسع المأمور أن يفعل حتى يكون الذى يأمره عدلاً ، وحتى يشهد عدل سواء على أن على المأمور ذلك ، وفى الزنى حتى يشهد معه ثلاثة سواء .

وحكى أن عمر بن هبيرة كان على العراق قال لعدة من الفقهاء منهم الحسن والشعبي : إن أمر المؤمنين يكسب إثمى فى أمور أعمل بها فما ترهان ؟ قال الشعبي : أنت مأمور ، والتبعة على أمرك ، فقال للحسن ما تقول ؟ قال : قد قال هذا . قال : قل . قال : اتق الله يا عمر ، فكأنك بملكك قد أتاك ، فاستنزلك عن سريرك هذا ، فأخرجك من سعة قصرك إلى ضيق قبرك ، فإياك أن تعرض لله بالمعاصى ؛ فإنه لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق .

وروى عن أبى برزة أنه مر على أبى بكر وهو يتغيط على رجل من أصحابه ، وقيل : إن الرجل كان يسب أبى بكر . فقال أبو برزة : قلت : يا خليفة رسول الله من هذا الذى تتغيط عليه ؟ قال : فلم تسأل عنه ؟ قلت : لأضرب عنقه . وفى رواية قال أبو بكر لأبى برزة : لو قلت لك ذلك أكنت تقتله ؟ قال : نعم . فقال : ما كان ذلك لأحد بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم .

ويعقب البغوى على هذا بقوله : « فهذا يؤيد ما قلنا ، وهو أن أحداً لا يجب طاعته فى قتل مسلم إلا بعد أن يعلم أنه حق إلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم ؛ فإنه لا يأمر إلا بحق ، ولا يحكم إلا بعدل ، وقد يتأول هذا أيضاً على أنه لا يجب القتل فى سب أحد إلا فى سب رسول الله - صلى الله عليه وسلم .

١٥ - نسخة وكيع بن الجراح عن الأعمش (ص ٦٥ رقم ١١) بهذا الإسناد واللفظ .

خ (٢١٨/١) (١٠) كتاب الأذان - (٣٤) باب فضل العشاء فى الجماعة - من طريق

عمر بن حفص ، عن أبيه ، عن الأعمش به - رقم (٦٥٧) .

على المنافقين صلاة العشاء والفجر ، ولو يعلمون ما فيهما لأنَّهُما ولو حَبْوًا (١) .
أخرجه البخارى ومسلم من حديث الأعمش .

[الشيخ الثالث] :

١٦ - أخبرنا الشيخ أبو الحسين أحمد بن عبد القادر بن محمد بن يوسف قراءة ، انبأ أبو عمرو عثمان بن محمد بن يوسف بن دوست العَلَّاف (٢) ، أنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعى ، أنبأ أبو يعقوب إسحاق بن الحسن بن ميمون ، ثنا عبد الله بن مسلمة القَعْتَبِيُّ ، أنا مالك ، عن عبد الله ابن دينار ، عن ابن عمر أنه أخبره أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال :
إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِيمَا خَلَا مِنَ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ / الشَّمْسِ .

وإنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالاً فقال : من يعمل لى إلى نصف النهار على قيراط ، قيراط ؟ فعملت اليهود إلى نصف النهار على قيراط ، قيراط ، ثم قال : من يعمل لى من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط ، قيراط ؟ فعملت النصارى على قيراط ، قيراط ، ثم أنتم تعملون من صلاة العصر

= م (٤٥١/١) (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة - (٤٢) باب فضل صلاة الجماعة ، وبيان التشديد فى التخلف عنها - من طريق ابن عمر ، عن أبيه ، عن الأعمش به ، ومن طريق أبى بكر بن أبى شيبة وأبى كريب ، عن أبى معاوية . رقم (٦٥٠/٢٥٢) .

(١) وقد روى أبو داود وغيره ما يبين سبب هذا الحديث : عن أبى بن كعب قال : صلى بنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم يوماً الصبح ، فقال : أشاهد فلان ، قالوا : لا ، قال : أشاهد فلان ، قالوا : لا ، قال : إن هاتين الصلاتين أثقل الصلاة على المنافقين ... إلخ . (أبو داود ، رقم (٤٥٤) .

١٦ - خ (٤٩٣/٢) (٦٠) كتاب الأنبياء - (٥٠) باب ما ذكر عن بنى إسرائيل - من طريق قتيبة بن سعيد ، عن ليث ، عن نافع ، عن ابن عمر به . رقم (٣٤٥٩) .
ومن طريق إسماعيل بن أبى أويس عن مالك به .

م (١٣٢/٢) (٣٧) كتاب الإجارة - (٩) باب الإجارة إلى صلاة العصر - من طريق إسماعيل ابن أبى أويس ، عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر به . رقم (٢٢٦٩) .

(٢) له ترجمة فى تاريخ بغداد (٣١٤/١١) قال الخطيب : كتبنا عنه وكان صدوقاً . ولد سنة ٣٤٢ أو ٣٤٣ وتوفى سنة ٤٢٨ .

إلى مغيب الشمس على قيراطين قيراطين . فغضب اليهود والنصارى ، وقالوا : نحن أكثر عملاً وأقل حظاً . قال : هل ظلمتكم من حاكم شيئاً ؟ قالوا : لا ، قال : فإن فضلى أوتيه من أشياء (١) .

(١) وقد روى البخارى من حديث أبى موسى - رضى الله عنه - فى هذا المعنى ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قوماً يعملون له عملاً يوماً إلى الليل على أجر معلوم ، فعلوا له نصف النهار ، فقالوا : لا حاجة لنا إلى أجرك الذى شرطت لنا وما عملنا باطل . فقال لهم : لا تفعلوا ، أكملوا بقية عملكم وخلوا أجركم كاملاً ، فأبوا وتركوا . واستأجر آخرين بعدهم فقال : أكملوا بقية يومكم هذا ولكم الذى شرطت لهم من الأجر فعملوا ، حتى إذا كان حين صلاة العصر قالوا : لك ما عملنا باطل ، ولك الأجر الذى جعلت لنا فيه . فقال لهم : أكملوا بقية عملكم فإنما بقى من النهار شيء يسير ، فأبوا ، فاستأجر قوماً أن يعملوا له بقية يومهم ، فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس ، واستكملوا أجر الفريقين كليهما . فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور . قال ابن حجر فى شرح حديث أبى موسى ومقارنته بحديث ابن عمر :

هذا مغاير لحديث ابن عمر لأن فيه أنه استأجرهم على أن يعملوا إلى نصف النهار وقد تقدم ذكر التوفيق بينهما فى المواقيت وأنها حديثان سيقا فى قصتين ، نعم وقع فى رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه الماضية فى المواقيت الآتية فى التوحيد ما يوافق رواية أبى موسى ، فرجحها الخطاى على رواية نافع وعبد الله بن دينار ، لكن يحتمل أن تكون القصتان جميعاً كانتا عند ابن عمر فحدث بهما فى وقتين وجمع بينهما ابن التين باحتيال أن يكونوا غضبوا أولاً فقالوا ما قالوا إشارة إلى طلب الزيادة ، فلما لم يعطوا قدراً زائداً تركوا فقالوا : لك ما عملنا باطل . انتهى . وفيه مع بعده مخالفة لصريح ما وقع فى رواية الزهرى فى المواقيت وفى التوحيد ففيها « قالوا ربنا أعطيت هؤلاء قيراطين قيراطين وأعطينا قيراطاً قيراطاً ونحن كنا أكثر عملاً » ففيه التصريح بأنهم أعطوا ذلك ، إلا أن يحمل قولهم أعطيتنا أى أمرت لنا أو وعدتنا ، ولا يستلزم ذلك أنهم أدخلوه ، ولا يخفى أن الجمع بكونهما قصتين أوضح ، وظاهر المثل الذى فى حديث أبى موسى أن الله تعالى قال لليهود آمنوا بى وبرسلى إلى يوم القيامة فآمنوا بموسى إلى أن بعث عيسى فكفروا به وذلك فى قدر نصف المدة التى من بعث موسى إلى قيام الساعة ، وقولهم « لا حاجة لنا إلى أجرك » إشارة إلى أنهم كفروا وتولوا واستغنى الله عنهم ، وهذا من إطلاق القول وإرادة لازمه ، لأن لازمه ترك العمل المعبر به عن ترك الإيمان ، وقولهم « وما عملنا باطل » إشارة إلى إحباط عملهم بكفرهم بعيسى ، إذ لا يتفهم الإيمان بموسى وحده بعد بعثه عيسى ، وكذلك القول فى النصارى إلا أن فيه إشارة إلى أن مديتهم كانت قدر نصف المدة فاقترضوا على نحو الربع من جميع النهار ، وقوله « ولكم الذى شرطت » زاد فى رواية الإسماعيلى « الذى شرطت هؤلاء من الأجر » يعنى الذين قبلهم ، وقوله « فإنما بقى من النهار شيء يسير » أى بالنسبة لما مضى منه والمراد ما بقى من الدنيا وقوله واستكملوا أجر الفريقين أى بإيمانهم بالأنبياء الثلاثة ، وتضمن الحديث الإشارة إلى قصر المدة التى بقيت من الدنيا . (فتح البارى ٤/٥٢٤)

١٧ - وأخبرنا أحمد ، أنا عثمان ، أنبا محمد ، نا إسحاق ، ثنا عبد الله ، عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال :

أَلَا كَلُّكُمْ رَاعٍ وَكَلِّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ عَلَيْهِمْ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَامْرَأَةُ الرَّجُلِ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهَا ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ ، / وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ ؛ فَكَلِّكُمْ رَاعٍ ، وَكَلِّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ (١) .

أخرجهما البخاري من حديث مالك .

[الشيخ الرابع] :

١٨ - أخبرنا الشيخ أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن محمد بن طلحة

١٧ - خ (٣٢٨/٤) (٩٣) كتاب الأحكام - (١) باب قول الله تعالى : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ - من طريق إسماعيل ، عن مالك به .
م (١٤٥٩/٣) (٣٣) كتاب الإمارة - (٥) باب فضيلة الإمام العادل ، وعقوبة الجائر ، والحث على الرفق بالرعية ، والنهي عن إدخال المشقة عليهم - من طريق قتيبة بن سعيد ، عن ليث ، ومن طريق محمد بن ربح ، عن الليث ، عن نافع ، عن ابن عمر به . رقم (١٨٢٩/٢٠) .

(١) معنى الراعى هاهنا : الحافظ المؤمن على ما يليه ، أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالصيحة فيما يلونه ، وحذّره الخيانة فيه بإخباره أنهم مسؤولون عنه . فالرعاية : حفظ الشيء ، وحسن التصهد . فقد استوى هؤلاء في الاسم ، ولكن معانيهم مختلفة ، فرعاية الإمام ، ولاية أمور الرعية ، والحياطة من ورائهم ، وإقامة الحدود ، والأحكام فيهم ، ورعاية الرجل أهله بالقيام عليهم بالحق في التفقة ، وحسن العشرة ، ورعاية المرأة في بيت زوجها بحسن التدبير في أمر بيته ، والتصهد لخدمته وأضيافه ، ورعاية الخادم حفظ ما في يده من مال سيده ، والقيام بشغله . والله أعلم . (شرح السنة ١٠/٦٢) .

١٨ - خ (٣٥١/٢) (٥٦) كتاب الجهاد والسير - (١١٩) باب الجمائل والحملان في السبيل - من طريق مُسْتَدَد ، عن يحيى بن سعيد نحوه . رقم (٢٩٧٢) .

م (١٤٩٧/٣) (٣٣) كتاب الإمارة - (٢٨) باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله - من طريق محمد بن المتنى ، عن عبد الوهاب . وعن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن أبي معاوية . وعن ابن أي عمر ، عن مروان بن معاوية ، عن يحيى بن سعيد به . رقم (١٨٧٦/١٠٦) .

التَّعَالَى (١) قراءة ، أنبا أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مهدي في رجب سنة تسع وأربعمائة ، ثنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل الحمالي (٢) إملاء يوم الأحد لسبع خلون من جمادى الأولى من سنة تسع وعشرين وثلاثمائة ، ثنا أحمد بن إسماعيل المدني ، ثنا مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال : لولا أن أشق على أمتي لأحببت ألا أتخلف خلف سريرة تخرج في سبيل الله - عز وجل ، ولكن لا أجد ما أحملهم عليه ، ولا يجدون ما يتحملون عليه وَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَفُوا بَعْدِي ، وَوَدِدْتُ أَنْيَ أَقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقَاتَلَ ، ثُمَّ أَحْيَا فَأُقَاتَلَ ، ثُمَّ أَحْيَا فَأُقَاتَلَ .

أخرجه البخاري ومسلم من حديث يحيى .

= هذا وقد رواه قاضي القضاة ابن جماعة من طريق شاهدة بهذا السند المذكور ، ثم قال : هذا حديث صحيح من حديث أبي سعيد يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني القاضي عن أبي صالح ذكوان السَّمان الزيات . أخرجه البخاري عن مُسَدَّد ، عن يحيى بن سعيد القطان ، وأخرجه مسلم عن محمد بن المثني ، عن عبد الوهاب الثقفي ، وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية الضرير ، وأخرجه النسائي عن محمد ابن سلمة والحارث بن مسكين كلاهما عن ابن القاسم عن مالك - كلهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، ووقع لنا عالياً (مشيخة قاضي القضاة ١/١٨٣ - ١٨٤) .

قال النووي : في هذا الحديث الحفز على حسن النية ، وبيان شدة شفقة النبي - صلى الله عليه وسلم على أمته ورأفته بهم واستحباب طلب القتل في سبيل الله ، وجواز قول وددت حصول كذا من الخير وإن علم أنه لا يحصل . وفيه ترك بعض المصالح لمصلحة راجحة أو أرجح أو لدفع مفسدة ، وفيه جواز تمنى ما يمتنع في العادة ، والسمي في إزالة المكروه عن المسلمين ، وفيه أن الجهاد على الكفاية إذ لو كان على الأعيان ما تخلف عنه أحد .

فتح الباري ، (٢١/٦) .

(١) ذكره الحافظ السلفي في كتابه الوجيز (ص ٧٤ - ٧٥) على أنه ممن أجازوا له . قال : أجاز لي جميع ما يرويه سنة إحدى وتسعين وقبلها أيضاً ... وتوفى في صفر سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة . وترجم له الذهبي في سير أعلام النبلاء (١٠١/١٩ - ١٠٣) .

(٢) انظر ترجمة موسعة في مقدمة كتاب أمالي الحمالي ، وولد في سنة ٢٣٥ ، وتوفى سنة ٣٣٠ .

من ص (١٦ - ٢٩) .

١٩ - / وبه ثنا المحاملي ، ثنا أحمد بن إسماعيل المدني ، ثنا مالك بن أنس ، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد الخدري قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الأوسط من شهر رمضان ، فاعتكف عامًا حتى إذا كانت ليلة إحدى وعشرين ، وهي الليلة التي يخرج من صبيحتها من اعتكافه فقال : من كان اعتكفَ معي فَلْيَعْتَكِفْ في العشر الأواخر ، وقد رأيت ^(١) هذه الليلة ، ثم أنسيتهَا ، وقد رأيتني أسجد في صبيحتها في ماء وطين ، فاتمسوها في العشر الأواخر ، واتمسوها في كل وتر .

قال أبو سعيد : وأمطرت السماء من تلك الليلة ، وكان المسجد على عريش ، فَوَكَّفَ ، فأبصرت عيناى رسول الله - صلى الله عليه وسلم انصرف وعلى جبهته وأنفه أثر الماء ^(١) والطين ، من صبيحة إحدى وعشرين .

١٩ - خ (٦٣/٢) (٣٢) كتاب فضل ليلة القدر - (٣) باب تحمى ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر - من طريق إبراهيم بن حمزة ، عن ابن أبي حازم والدروردي ، عن يزيد ، عن محمد ابن إبراهيم ، عن أبي سلمة به . رقم (٢٠١٨) .

م (٨٢٤/٢) (١٣) كتاب الصيام - (٤٠) باب فضل ليلة القدر ، والحث على طلبها ، وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها - من طريق قتيبة بن سعيد ، عن بكر ، عن ابن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به . رقم (١١٦٧/٢١٣) .

(١) كذا في الأصل ، وفي (ب) : أريت

(٢) قال الإمام بغوى في شرح السنة : فيه دليل على وجوب السجود على الجبهة ، ولولا ذلك لصانها عن الطين .

وفيه : استجاب ترك النفض بما علق بجبهته من الأرض في السجود .

وفيه : أن ما رآه في النوم فقد يكون تأويله أن يرى مثله في اليقظة .

وقال الترمذى : وأكثر الروايات عن النبي - صلى الله عليه وسلم أنه قال : اتمسوها في العشر الأواخر من كل وتر .

وَرَوَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ « أَنَّهَا لَيْلَةٌ إِحْدَى وَعِشْرِينَ ، وَكَلِمَةٌ ثَلَاثُونَ وَعِشْرِينَ ، وَخَمْسُونَ وَعِشْرِينَ ، وَسِتِّينَ وَعِشْرِينَ ، وَتِسْعَ وَعِشْرِينَ ، وَأَخْرَجَ لَيْلَةً مِنْ رَمَضَانَ » .

قال أبو عيسى : قال الشافعي : كَانَ هَذَا عِنْدِي ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُجِيبُ عَلَى مَا يُسْأَلُ عَنْهُ . يُقَالُ لَهُ : نَلْتَمِسُهَا فِي لَيْلَةٍ كَذَا فَيَقُولُ « التَّمْسُوهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَذَا » . =

أخرجه البخارى ومسلم من طرق عن أبى سلمة .

٢٠ - وبه نا الحملى ، نا أحمد بن إسماعيل / المدنى نا مالك ، عن يحيى ^{ب/٨} ابن سعيد ، أخبرنى عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت ، أن أباه أخبره عن عبادة بن الصامت قال : بآئعنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة ^(١) فى اليسر والعسر ، والمنشط والمكره ، والألأ تنازع الأمر أهله ، وأن نقول ، أو نقوم بالحق حيث ما كنا ، لا نخاف فى الله لومة لأئمم ^(٢) ، ^(٣) .

= قَالَ الشَّافِعِيُّ : وَأَقْوَى الرُّوَايَاتِ عِنْدِي فِيهَا لَيْلَةٌ إِخْدَى وَعِشْرِينَ .

قَالَ أَبُو عِيْسَى : وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَنَّهُ كَانَ يَحْلِفُ أَنَّهَا لَيْلَةٌ سَبْعٌ وَعِشْرِينَ . وَيَقُولُ : أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْلَمَاتِهَا ، فَعَدَدْنَا وَحَفِظْنَا .

وَرَوَى عَنْ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّهُ قَالَ : لَيْلَةُ الْقَدْرِ تَنْتَقِلُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ حَدَّثَنَا بِذَلِكَ عَبْدُ بَنِ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ بِهَذَا .

السنن (١٥٠/٣) .

٢٠ - الموطأ (٤٤٥/٢) (٢١) كتاب الجهاد - (١) باب التريغيب فى الجهاد - من طريق

يحيى بن سعيد به . رقم (١٠) .

خ (٣٤٣/٤) (٩٣) كتاب الأحكام - (٤٣) باب كيف يبائع الإمام الناس - من طريق

إسماعيل ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد به . رقم (٧٢٠٠ ، ٧١٩٩) .

م (١٤٧٠/٣) (٣٣) كتاب الإمارة - (٨) باب وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية ،

وتحرّمها فى المعصية - من طريق أبى بكر بن أبى شيبة ، عن عبد الله بن إدريس ، عن يحيى بن سعيد

وعبيد الله بن عمر ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة به . رقم (١٧٠٩/٤١) .

وفى بعض روايات الحديث : « وألأ أن تنازع الأمر أهله إلا أن تروا كفرةً بواحا عندكم من الله فيه

برهان » .

ومعناه كفرةً ظاهراً ، والمراد بالكفر هنا المعاصى ، ومعنى عندكم من الله فيه برهان : أى تعلمونه

من دين الله تعالى .

(١) قوله (بائعنا على السمع) المراد بالمبايعة المعاهدة وهى مأخوذة من البيع لأن كل واحد من

التبايعين كان يمد يده إلى صاحبه وكذا هذه البيعة تكون بأخذ الكف وقيل سميت مبايعة لما فيها من المعارضة

لما وعدهم الله تعالى من عظيم الجراء قال الله تعالى : ﴿ إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن

لهم الجنة ﴾ الآية . (شرح مسلم ٤٧١/١٢) .

(٢) قوله (وأن نقول أو نقوم بالحق حيث ما كنا ، لا نخاف فى الله لومة لأئمم) معناه نأمر بالمعروف =

أخرجه البخارى ومسلم من حديث الوليد .

٢١ - وبه حدثنا المحاملى ، ثنا أحمد بن إسماعيل المدنى ، ثنا مالك بن أنس ،

= ونهى عن المنكر فى كل زمان ومكان الكبار والصغار لاندهان فيه أحداً ، ولا تخافه ... فقيه القيام بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وأجمع العلماء على أنه فرض كفاية ، فإن خاف من ذلك على نفسه أو ماله أو على غيره سقط الإنكار بيده ولسانه ، ووجبت كرامته بقلبه هذا ملهنا ومنه الجواهر . وحكى القاضى هنا عن بعضهم أنه ذهب إلى الإنكار مطلقاً فى هذه الحالة وغيرها .

شرح مسلم للنووى (١٢ / ٤٧١ - ٤٧٢) .

(٣) ومعنى الحديث لا تنازعوا ولاية الأمور فى ولايتهم ولا تعترضوا عليهم إلا أن تروا منهم منكراً محققاً تعلمونه من قواعد الإسلام فإذا رأيتم ذلك فأنكروه عليهم وقولوا بالحق حيث ما كنتم وأما الخروج عليهم وقهلم فحرام بإجماع المسلمين وإن كانوا فسقة ظالمين وقد تظاهرت الأحاديث بمعنى ما ذكرته وأجمع أهل السنة أنه لا ينزول السلطان بالفسق وأما الوجه المذكور فى كتب الفقه لبعض أصحابنا أنه ينزل وحكى عن المعتزلة أيضاً فغلط من قائله مخالف للإجماع قال العلماء وسبب عدم انزاله وتحريم الخروج عليه ما يترتب على ذلك من الفتن وإراقة الدماء وفساد ذات البين فكون المفسدة فى عزله أكثر منها فى بقاءه قال القاضى عياض : أجمع العلماء على أن الإمامة لا تتعدى لكافر وعلى أنه لو طرأ عليه الكفر انزل قال وكذا لو ترك إقامة الصلوات والدعاء إليها قال وكذلك عند جمهورهم البدعة قال وقال بعض البصريين تتعدى له وتستلزم له لأنه متأول قال القاضى فلو طرأ عليه كفر وتغير للشرع أو بدعة خرج عن حكم الولاية وسقطت طاعته ووجب على المسلمين القيام عليه وخلعه ونصب إمام عادل إن أمكنهم ذلك فإن لم يقع ذلك إلا لطائفة ووجب عليهم القيام بخلع الكافر ولا يجب فى المبتدع إلا إذا ظنوا القدرة عليه فإن تحققوا العجز لم يجب القيام ولهاجر المسلم عن أرضه إلى غيرها وبغير بدنه قال ولا تتعدى لفاسق ابتداء فلو طرأ على الخليفة فسق قال بعضهم يجب خلعه إلا أن تترتب عليه فتنة وحرب وقال جماهير أهل السنة من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين لا ينزل بالفسق والظلم وتمطيل الحقوق ولا يخلع ولا يجوز الخروج عليه بذلك بل يجب وعظه وتخفيفه للأحاديث الواردة فى ذلك قال القاضى وقد ادعى أبو بكر بن مجاهد فى هذا الإجماع وقد رد عليه بعضهم هذا بقيام الحسن وابن الزبير وأهل المدينة على بنى أمية وقيام جماعة عظيمة من التابعين والصدور الأولى على الحجاج مع ابن الأشعث وتأول هذا القائل قوله أن لا تنازع الأمر أهله فى أئمة العدل وحجة الجمهور أن قيامهم على الحجاج ليس بمجرد الفسق بل لما غير من الشرع وظاهر من الكفر قال القاضى وقيل إن هذا الخلاف كان أولاً ثم حصل الإجماع على منع الخروج عليهم والله أعلم . (شرح النووى على مسلم ٤٦٩/١٢ - ٤٧٠) .

٢١ - المرتأ (٤٦٤/٢) (٢١) كتاب الجهاد - (١٨) باب الترغيب فى الجهاد - من

طريق إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أنس به . رقم (٣٩) .

خ (٣٠٣/٢) (٥٦) كتاب الجهاد - (٣) باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء - =

عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس ؛ أنه سمعه يقول : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم يدخل على أم حَرامِ بنتِ مِلْحَانَ قَتْلَعِمَهُ ، وكانت أم حرام تحت عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ ، فدخل عليها رسول الله - صلى الله عليه وسلم يوماً فأطعمته ، ثم جلست تُغْلِي رأسه ، فنام رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، ثم استيقظ ، وهو يضحك . قالت : فقلت : ما يضحكك يا رسول الله ؟ قال : ناسٌ من أمتي عَرَضُوا على غُرَاةٍ في سبيلِ / الله يركبون تَبِجَ البحرِ (١) ملوكاً على الأسيِّرة ، أو مثل الملوك على الأسيِّرة - يشك أيهما قال -

قالت : يا رسول الله ، ادع الله عز وجل أن يجعلني منهم ، فدعا لها ، ثم وضع رأسه - صلى الله عليه وسلم فنام ، ثم استيقظ وهو يضحك ، قالت : فقلت : ما يُضْحِكُكَ يا رسول الله ؟ قال : ناسٌ من أمتي عرضوا على غُرَاةٍ في سبيلِ الله ، كما قال في الأول .

قالت : فقلت : ادع الله عز وجل أن يجعلني منهم . قال : أنت من الأولين . فركبت أم حَرامِ بنتِ مِلْحَانَ البحرِ زمن معاوية بن أبي سفيان ، فصُرِّعَتْ عن دابتها (٢) ، حين خرجت من البحر فهلكت (٣) .

= من طريق عبد الله بن يوسف ، عن مالك به .

[رقم ٢٧٨٨ ، وأطرافه في : ٢٧٩٩ ، ٢٨٧٧ ، ٢٨٩٤ ، ٦٢٨٢ ، ٧٠٠١]

[رقم ٢٧٨٩ ، وأطرافه في : ٢٨٠٠ ، ٢٨٧٨ ، ٢٨٩٥ ، ٢٩٢٤ ، ٦٢٨٣ ، ٧٠٠٢]

م (٣/١٥١٨) (٣٣) كتاب الإمامة - (٤٩) باب فضل الغزو في البحر - من طريق يحيى

ابن يحيى ، عن مالك به . رقم (١٦٠/١٩١٢) .

(١) (تبيح البحر) قيل : وسطه . وقيل : ظهره ، وقيل : مته .

(٢) في (ب) : فصرعت بها راحلتها .

(٣) قال ابن حجر في فتح الباري (٧٩/١١ - ٨١) : وفي الحديث من الفوائد الترغيب في

الجهاد والحض عليه ، وبيان فضيلة الجهاد . وفيه جواز ركوب البحر الملح للغزو ، وقد تقدم بيان الاختلاف فيه وأن عمر كان يمنع منه وأذن فيه عثمان ، قال أبو بكر بن العري : ثم منع منه عمر بن عبد العزيز ثم أذن فيه من بعده واستقر الأمر عليه ، ونقل عن عمر أنه إنما منع ركوبه لغو الحج والعمرة ونحو ذلك ، ونقل ابن عبد البر أنه يحرم ركوبه عند ارتجاعه اتفاقاً ، وكره مالك ركوب النساء مطلقاً البحر لما يخشى =

أخرجه البخارى ومسلم من حديث مالك .

= من اطلاعهن على عورات الرجال فيه إذ يتعسر الاحتراز من ذلك ، وخص أصحابه ذلك بالسفن الصغار وأما الكبار التي يمكن فيها الاستتار بأماكن تخصهن فلا حرج فيه . وفي الحديث جواز تمنى الشهادة وأن يموت غازيا يلحق بمن يقتل في الغزو ، كذا قال ابن عبد البر وهو ظاهر القصة ، لكن لا يلزم من الاستواء في أصل الفضل الاستواء في الدرجات ، وقد ذكرت في « باب الشهداء » من كتاب الجهاد كثيرا ممن يطلق عليه شهيد وإن لم يقتل . وفي مشروعية القاتلة لما فيه من الإعانة على قيام الليل ، وجواز إخراج ما يؤذى البدن من قبل ونحوه عنه ، ومشروعية الجهاد مع كل أمام لتضمنه النشاء على من غزا مدينة قيصر وكان أمير تلك الغزوة يزيد بن معاوية ويزيد يزيد ، وثبوت فضل الغازي إذا صلحت نيته ، وقال بعض الشراح فيه فضل المجاهدين إلى يوم القيامة لقوله فيه « ولست من الآخرين » ولا نهاية للآخرين إلى يوم القيامة . والذي يظهر أن المراد بالآخرين في الحديث الفرقة الثانية ، نعم يأخذ منه فضل المجاهدين في الجملة لا خصوص الفضل الوارد في حق المذكورين ، وفي ضروب من أخبار النبي صلى الله عليه وسلم بما سيقع فوقع كما قال ، وذلك معدود من علامات نبوته : منها إعلامه ببقاء أمته بعده وأن فيها أصحاب قوة وشوكة ونكاية في العدو ، وأنهم يتمكنون من البلاد حتى يغزوا البحر ، وأن أم حرام تمشي إلى ذلك الزمان ، وأنها تكون مع من يغزو البحر ، وأنها لا تترك زمان الغزوة الثانية . وفيه جواز الفرح بما يحدث من النعم ، والضحك عند حصول السرور لضحكه صلى الله عليه وسلم إعجابا بما رأى من امتثال أمته أمره لهم بجهاد العدو ، وما أثناهم الله تعالى على ذلك ، وما ورد في بعض طرقه بلفظ التمجيد محمول على ذلك . وفيه جواز قاتلة الضيف في غير بيته بشرطه كالإذن وأمن الفتنة ، وجواز خدمة المرأة الأجنبية للضيف بإطعامه والتمهيد له ونحو ذلك ، وإباحة ما قدمته المرأة للضيف من مال زوجها لأن الأغلب أن الذي في بيت المرأة هو من مال الرجل ، كذا قال ابن بطال ؛ قال : وفيه أن الوكيل والمؤمن إذا علم أنه يسر صاحبه ما يفعله من ذلك جاز له فعله ، ولا شك أن عبادة كان يسره أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قدمته امرأته ولو كان بغير إذن خاص منه ، وتعقبه القرطبي بأن عبادة حيث لم يكن زوجها كما تقدم . قلت : لكن ليس في الحديث ما ينفي أنها كانت حيث ذات زوج ، إلا أن في كلام ابن سعد ما يقتضى أنها كانت حيث عزبا . وفيه خدمة المرأة للضيف بتفلية رأسه ، وقد أشكل هذا على جماعة فقال ابن عبد البر : أظن أن أم حرام أرضعت رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أختها أم سليم فصارت كل منهما أمه أو خالته من الرضاعة فلذلك كان ينام عندها وتناول منه ما يجوز للمحرم أن يتناوله من محارمه ، ثم ساق بسنده إلى يحيى بن إبراهيم بن مزين قال : إنما استجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تغفل أم حرام رأسه لأنها كانت منه ذات محرم من قبل خالاته ، لأن أم عبد المطلب جده كانت من بنى النجار . ومن طريق يونس ابن عبد الأعلى قال : قال لنا ابن وهب أم حرام إحدى خالات النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاعة فلذلك كان يقبل عندها وينام في حجرها وتغفل رأسه . قال ابن عبد البر وأبيهما كان فهى محرم له . وجرم أبو القاسم بن الجوهري والداودي والمهلب فيما حكاه ابن بطال عنه بما قال ابن وهب قال : وقال غيره إنما كانت خالة لأبيه أو جده عبد المطلب ، وقال ابن الجوزي سمعت بعض الحفاظ يقول : كانت أم سليم أخت أمية بنت وهب أم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرضاعة . وحكى ابن العربي ما قال =

٢٢ - وبه ثنا المحاملى ، ثنا أحمد بن إسماعيل ، ثنا مالك ، عن ابن شهاب ،

= ابن وهب ثم قال : وقال غيره بل كان النبى صلى الله عليه وسلم معصوما يملك أربه عن زوجته فكيف عن غيرها مما هو المنزه عنه ، وهو المبرأ عن كل فعل قبيح وقول رقت ، فيكون ذلك من خصائصه . ثم قال : ويحتمل أن يكون ذلك قبل الحجاب ، ورد بأن ذلك كان بعد الحجاب جزما ، وقد قدمت فى أول الكلام على شرحه أن ذلك كان بعد حجة الوداع ورد عياض الأول بأن الخصائص لا تثبت بالاحتمال ، وثبوت العصمة مسلم لكن الأصل عدم الخصوصية ، وجواز الاعتداء به فى أفعاله حتى يقوم على الخصوصية دليل . وبالف الدمياطى فى الرد على من ادعى المحرمية فقال : ذهل كل من زعم أن أم حرام إحدى خالات النبى صلى الله عليه وسلم من الرضاعة أو من النسب وكل من أثبت لماخولة تقتضى محرمة ، لأن أمهاته من النسب واللاق أرضعته معلومات ليس فيهن أحد من الأنصار البتة ، سوى أم عبد المطلب وهى سلمة بنت عمرو بن زيد بن ليبد بن خراش بن عامر بن غنم بن عدى بن النجار ، وأم حرام هى بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر المذكور ، فلا تجتمع أم حرام وسلمى إلا فى عامر بن غنم جدهما الأعلى ، وهذه خولة لا تثبت بها محرمة لأنها خولة مجازية ، وهى كقوله صلى الله عليه وسلم لسعد بن أبى وقاص « هذا خالى » لكونه من بنى زهرة وهم أقارب أمه آمنة ، وليس سعد أخوا لآمنة لا من النسب ولا من الرضاعة . ثم قال وإذا تقرر هذا فقد ثبت فى الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يدخل على أحد من النساء إلا على أزواجه ، إلا على أم سليم فقيل له فقال : أرحمها قتل أخوها معى ، يعنى حرام بن ملحان ، وكان قد قتل يوم بئر معونة . قلت : وقد تقدمت قصته فى الجهاد فى « باب فضل من جهز غازيا » وأوضحت هناك وجه الجمع بين ما أفهمه هذا الحصر وبين ما دل عليه حديث الباب فى أم حرام بما حصلت أنهما أختان كانا فى دار واحدة كل واحدة منهما فى بيت من تلك الدار ، وحرام بن ملحان أخوها معا فالعلة مشتركة فيهما . وإن ثبت قصة أم عبد الله بنت ملحان التى أشرت إليها قريبا فالقول فيها كالقول فى أم حرام ، وقد انضاف إلى العلة المذكورة كون أنس خادم النبى صلى الله عليه وسلم وقد جرت العادة بمخالطة الخدم وأهل خادمه ورفع الحشمة التى تقع بين الأجانب عنهم ، ثم قال الدمياطى : على أنه ليس فى الحديث ما يدل على الخلوة بأمر حرام ، ولعل ذلك كان مع ولد أو خادم أو زوج أو تابع . قلت : وهو احتمال قوى ، لكنه لا يدفع الإشكال من أصله لبقاء الملابس فى تغطية الرأس ، وكذا النوم فى الحجر ، وأحسن الأجوبة دعوى الخصوصية ولا يردها كونها لا تثبت إلا بدليل ، لأن الدليل على ذلك واضح ، والله أعلم .

٢٢ - خ (٧٣/١) (٤) كتاب الوضوء - (٢٥) باب الاستنثار فى الوضوء - من طريق عبدان ، عن عبد الله ، عن يونس ، عن الزهرى به . رقم (١٦١) .

م (٢١٢/١) (٢) كتاب الطهارة - (٨) باب الإتيار فى الاستنثار والاستجمار - من طريق يحيى بن يحيى ، عن مالك ، عن ابن شهاب به . رقم (٢٣٧/٢٢) .

هذا وقد رواه ابن جماعة عن شهدة بسند هذا الكتاب ، ثم قال : هذا الحديث متفق على صحته من حديث أبى إدريس الخولانى ، واسمه عائد الله بن عبد الله . وأخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى التميمى =

عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي هريرة : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال : من توضأ فليستنثر (١) ، ومن استجمر (٢) فليوتر (٣) .

أخرجه البخاري ومسلم من حديث عائذ الله أبي إدريس (٤) .

= النيسابوري ، عن مالك ، وأخرجه النسائي من طرق ؛ منها عن هارون بن عبد الله الحمال ، عن من ابن عيسى القزاز ، عن مالك فوقع لنا عالياً من حديث مالك (مشيخة قاضي القضاة ١٨٠/١ - ١٨١) . وقد رواه الحافظ السلفي في كتابه الوجيز (ص ٧٥) عن شيخ شهدة الحسين بن أحمد بن طلحة به . ورواه الذهبي بالسند نفسه هذا (سير ٢٧٦/٤) وقال : هذا حديث صحيح عالٍ أخرجه في الصحيحين من طرق عن الزهري .

(١) (فليستنثر) الانتثار هو إخراج الماء بعد الاستنشاق مع ما في الأنف من مخاط وشبهه .
 (٢) (استجمر) الاستجمر مسح محل البول والغائط بالجمار ، وهي الأحجار الصغيرة . قال العلماء : يقال : الاستطاب والاستجمار والاستنجا لتطهير محل البول والغائط . فأما الاستجمار فمختص بالمسح بالأحجار . وأما الاستطابة والاستنجا فيكونان بالماء ، ويكونان بالأحجار .
 (٣) (فليوتر) الإيتار جعل العدد وترا ، أى فرداً .
 (٤) ويمكن تناول معنى هذا الحديث وأحكامه في نقاط :

١ - استدل به أحمد وأبو ثور على وجوب الاستنشاق ؛ لظاهر الأمر ، وهو قول ابن أبي ليل وإسحاق أيضاً ، حكاه الخطابي عنهما .

وربما كان من حجة هؤلاء - زيادة على ذلك - أنه لم يحك أحد ممن وصف وضوءه عليه الصلاة والسلام على الاستقصاء أنه ترك الاستنشاق .

وحمله الجمهور ؛ مالك والشافعي وأهل الكوفة على الندب ؛ لقوله - صلى الله عليه وسلم للأعرابي : توضأ كما أمرك الله ، وليس في الآية التي أمر الله بالوضوء فيها ذكر الاستنشاق . والقرينة الحالية والمقالية في قصة الأعرابي ناطقة صريحاً بأن المراد من قوله : « كما أمرك الله تعالى » الأمر المذكور في آية الوضوء ، وليس فيها ما يدل على وجوب الاستنشاق ، ولا على المضمضة ، فلا حجة لمن يقول : إن معنى « كما أمرك الله » أى في الكتاب والسنة .

ومن حجبتهم كذلك : أن العلماء اتفقوا على عدم وجوب الانتثار ، مع كونه مأثوراً به ، ومطلوفاً على أمره بالاستنشاق ؛ ولأنه أمر في بعض طرق الحديث بالثلث فيه ؛ وليس بواجب اتفاقاً ، فدل على أن أصل الأمر للندب .

وفي دفاع صاحب المفهم ؛ القرطبي عن رأي الجمهور قال : يحتمل أن يكون أمره - صلى الله عليه وسلم - أمر بالوضوء ، كما قد جاء مفسراً في غير رواية مسلم « فليوتر فليستنثر ثلاثاً » . ومن حجبتهم كذلك أنه لا يعلم خلاف في أن من ترك الاستنشاق لا يعيد ؛ وهذا دليل قوي ، =

= فإنه لا يحفظ ذلك عن أحد من الصحابة ولا التابعين إلا عن عطاء ، وثبت عنه أنه رجع عن إيجاب الإعادة .

كما أنه لا حجة لمن ذهب إلى الوجوب في قوله : إنه لم يحك أحد ممن وصف وضوءه صلى الله عليه وسلم على الاستقصاء أن ترك الاستنشاق - فكما يقول المعنى : فإنه يلزمه أن يقول بوجوب التسمية أيضا ؛ لأنه لم ينقل أنه ترك التسمية فيه ، ومع هذا فهو سنة أو مستحبة عن إمام هذا القائل .

٢ - قد يستدل به من ذهب إلى أن مشروعية الاستنشاق لا تحصل بإيصال الماء إلى الخيشوم ، بل بالانتثار عقبه ؛ لأنه فائدة الاستنشاق ، كما اشترط بعضهم حج الماء من الفم في حصول المضمضة .

٣ - لم يُقَرَّق في حديث أبي هريرة في الاستنشاق بين الصائم وغيره ، وقد فرق بينهما في حديث لقيط بن صبرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم قال له : « وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً » . رواه أصحاب السنن ، وصححه الترمذى وابن خزيمة وابن حبان والحاكم . وكذلك ذكر بعض أصحاب الشافعى أنه يكره للصائم المبالغة فيه ، وأنه لو بالغ فوصل الماء إلى جوفه بطل صومه على الأصح ؛ لأنه لم تشرع له المبالغة ، بخلاف ما وصل مع عدم المبالغة ، فإنه لا يضره . والله أعلم .

٤ - وحكمة الاستنشاق كما ثبت في الصحيحين من رواية عيسى بن طلحة ، عن أبي هريرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم قال : إذا استيقظ أحدكم من منامه فليستنثر ثلاث مرات ، فإن الشيطان يبيت على خياشيمه ، فينب سبب الأمر ، وهو تطهير آثار الشيطان . وقد حكى القاضى عياض احتمالين : أنه محمول على الحقيقة أنه يبيت على الخياشيم جمع خيشوم ، وهو أعلى الأنف ؛ أو هو على الاستعارة ؛ لأن ما يتعقد من الغبار ورطوبة الخياشيم قدارة توافق الشيطان . قال صاحب المفهم : وهذا على عادة العرب في نسبتهم المستخيث والمستشع إلى الشيطان ، كما قال تعالى : (كأنه رعوس الشياطين) ؛ ويحتمل أن يكون ذلك عبارة عن تكسيه عن القيام للصلاة ؛ كما قال : « يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ... » الحديث .

هذا في النوم . أما في اليقظة فيكون لطرد الشيطان أى تعرضه للمؤمن .

وذكر الخطائى حكمة أخرى فقال : وترى أن معظم ما جاء من الحث والتحريض على الاستنشاق في الوضوء - إنما جاء لما فيه من المعونة على القراءة وتنقية مجرى النفس التى تكون به التلاوة ، وبإزالة ما فيه من الثقل تصح مخارج الحروف .

هذا وقد ذكر بعضهم أن الحكمة في تقديم الاستنشاق والمضمضة وغسل الكفين على غسل الأعضاء الواجبة حتى يعرف التوضؤ بذلك أوصاف الماء الثلاثة ، وهى : الرائحة والطعم واللون ؛ هل هى متغيرة أو لا ؟

وكما يقول الحافظ العراقى : هذا وإن كان محتملا فإنه لا دليل عليه ، والعلة المنصوصة في الاستنشاق أولى . والله تعالى أعلم .

(انظر صحيفة هام بن منه (٣٥٨ - ٣٦١) والمصادر بها) .

٢٣ - وبه حدثنا المحاملى ، نا أحمد بن إسماعيل المدنى ، نا مالك ، عن ابن شهاب ، عن على بن الحسين ، عن عمرو ^(١) بن عثمان بن عفان ، عن أسامة ابن زيد أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال :

٢٣ - الموطأ (٥١٩/٢) (٢٧) كتاب الفرائض - (١٣) باب ميراث أهل الملل - من طريق يحيى ، عن مالك ، عن ابن شهاب به . رقم (١٠) .

خ (٢٤٣/٤) (٨٥) كتاب الفرائض - (٢٦) باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ، وإذا أسلم قبل أن يقسم الميراث فلا ميراث له - من طريق أبو عاصم ، عن ابن جريح ، عن ابن شهاب به . رقم (٦٧٦٤) .

م (١٢٣٣/٣) (٢٣) كتاب الفرائض - من طريق يحيى بن يحيى ، وأبى بكر بن أبى شيبة وإسحاق بن إبراهيم ، عن ابن عيينة ، عن الزهري به . رقم (١٦١٤/١) .

وفى رواية لهذا الحديث أن أسامة قال : قلت يا رسول الله : أين تنزل غداً ، وذلك فى حجة النبى - صلى الله عليه وسلم ، فقال : وهل ترك لنا عقيل بن أبى طالب شيئاً ، ثم قال : لا يرث المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم .

يريد صلى الله عليه وسلم : أن عقيلاً وطالباً هما ورثا أبى طالب ، لأن أبى طالب مات كافراً ، وكان على وجعفر مسلمين ، فلم يرثا .

شرح السنة (١٥٥/١١) .

(١) هكذا فى المخطوط « عن عمرو بن عثمان » .

ولكن التاب أن مالكاً سماه « عمر بن عثمان » ، وهكذا رواه ابن جماعة من طريق شهدة من كتابها بخطها (انظر مشيخة قاضى القضاة ١٨١/١) .

قال ابن جماعة بعد أن روى الحديث : هكذا رواه مالك عن « عمر بن عثمان » بضم العين وخالفه الناس فى ذلك ، وقالوا : إنما روى هذا الحديث عمرو بن عثمان . قال مسلم بن الحجاج : كل من روى هذا الحديث من أصحاب الزهري قال فيه : عمرو بن عثمان ، وحكم مسلم على مالك بالوهم فيه .
وذكر أن مالكاً كان يشير بيده إلى دار « عمر » كأنه علم أنهم يخالفونه .

وعدل الشيخان البخارى ومسلم عن إخراج الحديث من طريق مالك ، وأخرجاه من حديث غيره من أصحاب الزهري ، عن على بن الحسين ، عن عمرو بن عثمان ، فرواه البخارى عن محمود بن غيلان ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري .

ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ، ورواه أيضاً أبو داود عن مسدد بن مسرهد .

ورواه الترمذى عن سعيد بن عبد الرحمن الخزومى ، ومحمد بن يحيى بن أبى عمر العَدَنى ورواه =

لا يرث المسلم الكافر .

/ لا يدفع صحة سماع أبي حذافة أحمد بن إسماعيل بن محمد بن ثبيته ^١ /
 السهمي (١) من مالك . قال الدارقطني : هو ثقة فيما حكاه عنه البرقاني ،
 وقال : أمرني أن أخرج حديثه في الصحيح .

ومن حَمَلَ عليه وشُدُّد في حقه لما قيل : أدخلت عليه أحاديث عن مالك ،
 ولم يكن ممن يتعمد الكذب ، رحمه الله .

توفي يوم عيد الفطر سنة تسع وخمسين ومائتين .

= النسائي عن ثبيته بن سعيد والحارث بن يسكين ، ورواه ابن ماجه ، عن هشام بن عمار ، ومحمد
 ابن الصباح - كلهم عن سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، ورواه أيضاً عن عُقَيْل بن خالد ، عن الزهري ،
 فوقع لنا عالماً بحمد الله .

(مشيخة قاضي القضاة ١٨٢/١ - ١٨٣) .

(١) قال الخطيب البغدادي في ترجمته :

أحمد بن إسماعيل بن محمد بن نبيه أبو حذافة السهمي ، من أهل مدينة رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ، سكن بغداد ، وحدث بها عن مالك بن أنس وغيره ، وروى عنه القاضي المحاملي وغيره وقال :
 كان أبو حذافة قد أدخل عليه عن مالك أحاديث ليست من حديثه ، ولحقه السهو في ذلك ، ولم يكن
 ممن يتعمد الباطل ولا يدفع عن صحة السماع من مالك ، ونقل عن الدارقطني قوله : روى الموطأ عن
 مالك مستقيماً .

توفي سنة تسع وخمسين ومائتين .

تاريخ بغداد (٢٣/٤ - ٢٤) .

وقال ابن عدى : حدث عن مالك بالموطأ ، وحدث عن غيره بالبواطيل .

وقال المحاملي : سألت أبا مصعب ، عن أبي حذافة قال : كان يحضر معنا المرض على مالك .

تهذيب الكمال (١ / ٢٦٦ - ٢٦٧) .

(وانظر الميزان ١ / ٣٣) .

ومن هنا يتبين أنه لا مطعن عليه في روايته عن مالك في الموطأ ، والأحاديث التي معنا هنا من
 هذه الأحاديث ، والله أعلم .

[الشيخ الخامس] :

٢٤ - أخبرنا أبو الخطاب نصر بن أحمد بن عبد الله بن البطر^(١) القارىء يوم الأحد ثالث عشر جمادى الأولى سنة ثمان وثمانين وأربعمائة بقراءة الروندشتى ، أنا أبو محمد عبد الله بن عبيد الله بن يحيى بن زكريا البيهقي^(٢) قراءة قال : نا القاضي أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملى إملاء ، نا حفص بن عمرو الرّبالي^(٣) ، نا يحيى بن سعيد القطان ، عن إسماعيل ، عن قيس ، عن عقبه بن عامر ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم قال : أنزل على آيات لم ير مثلهن : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْآسَافِ ﴾ إلى / آخر السورة . و﴿ قل أعوذ برب الفلق ﴾ إلى آخر السورة .

أخرجه مسلم من حديث إسماعيل .

٢٥ - وبه حدثنا المحاملى ، نا سلم بن جنادة ، نا حفص ، عن الأعمش ،

٢٤ - م (٥٥٨/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها - (٤٦) باب فضل قراءة الموعظتين - من طريق محمد بن عبد الله بن نمير ، عن أبيه ، عن إسماعيل (بن أبي خالد) به . رقم (٨١٤/٢٦٥) .
ت (١٧٠/٥) (٤٦) كتاب فضائل القرآن - (١٢) باب ما جاء في الموعظتين - من طريق محمد بن بشار ، عن يحيى بن سعيد ، عن إسماعيل بن أبي خالد به . رقم (٢٩٠٢) .
قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

وقيس هو ابن أبي حازم البجلي .

(١) له ترجمة في سمر أعلام النبلاء (٤٦/١٩) . وقد سبقت له ترجمة في هوامش مقدمة التحقيق .
(٢) له ترجمة في تاريخ بغداد (٣٩/١٠) - قال الخطيب : وكان ثقة ، وتوفى سنة ثمان وأربعمائة ، وعنده سبع وثمانون سنة . (انظر شذرات الذهب ١٨٧/٣) .

(٣) له ترجمة في تاريخ بغداد (٢٠٤/٨) - ونقل الخطيب عن ابن أبي حاتم أنه صدوق ، وقال الدارقطني : ثقة مأمون ، مات سنة ٢٥٨ .

٢٥ - م (٢٠٠٣/٤ - ٢٠٠٤) (٤٥) كتاب البر والصلة والآداب - (٢٣) باب فضل الرفق - من طريق محمد بن المثني ، عن يحيى بن سعيد ، عن سفیان ، عن منصور ، عن تميم بن سلمة به . رقم (٢٥٩٢/٧٤) .

ومن طريق وكيع وغيره ، عن الأعمش ، عن تميم بن سلمة به . رقم (٢٥٩٢/٧٤) .
وقد ورد عن عائشة أحاديث صحيحة رواها مسلم في هذا الباب منها : قوله صلى الله عليه وسلم : =

عن تميم بن سلمة ، عن عبد الرحمن بن هلال ، عن جرير بن عبد الله قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من يُحرم الرفق يُحرم الخير .
أخرجه مسلم من حديث الأعمش .

٢٦ - وبه نا المحاملى ، نا يوسف بن موسى ، نا جرير ، عن الأعمش ،
عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي مسعود قال : إني لأضرب غلاماً لي
إذ سمعت صوتاً من خلفي : اعلم أبا مسعود . قال : فجعلت لا ألتفت إليه من
الغضب ، حتى غَشِيَنِي ، فإذا رسول الله - صلى الله عليه وسلم . فلما رأيته
وقع السوط من يدي من هيئته .

فقال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم : والله لله أقدر عليك منك
من هذا .

= يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق ، ويعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف ، وما لا يعطى على سواه .
ومنها : قوله صلى الله عليه وسلم : إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ، ولا ينزع من شيء إلا شانه .
وفي رواية لهذا الحديث : ركبت عائشة يوماً فكانت فيه صعوبة فجعلت تردده ، فقال لها رسول
الله - صلى الله عليه وسلم : عليك بالرفق .
والرفق هو لين الجانب : وهو خلاف العنف ، وهو اللطف أيضاً .

٢٦ - م : (٣ / ١٢٨٠ - ١٢٨١) (٢٧) كتاب الإيمان (٨) باب صحة المالك ، وكفارة
من لطم عبدة - من طريق أبي كامل الجحدري ، عن عبد الواحد بن زياد عن الأعمش نحوه .
ومن طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن جرير به .
ومن طريق أبي معاوية عن الأعمش ، وفيها زيادة « فقلت يا رسول الله ، هو حر لوجه الله ، أما لو لم
تفعل للفحتك النار . أو لمستك النار » .

ت : (٤ / ٣٣٥) (٢٨) كتاب البر والصلة (٣٠) باب النهي عن ضرب الخدم وشتهم -
من طريق محمود بن غيلان ، عن مؤمل ، عن سفیان ، عن الأعمش به .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، وإبراهيم التيمي : إبراهيم بن يزيد بن شريك .

أمالي المحاملى (٢٨٣) عن يوسف بن موسى به .

هذا ، وقد روى عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من لطم مملوكه
أو ضربه فكفارته أن يحتقه » (مسلم ١٢٧٨ / ٣ في الكتاب والباب السابقين) .

قلت : والله يا رسول الله لا أضرب غلاماً لي أبداً .

ب/١٠ / أخرجه مسلم من طرق عن إبراهيم ، عن أبيه يزيد بن شريك ، عن أبي مسعود عقبة بن عمرو .

٢٧ - وبه ثنا المحاملى ، ثنا يوسف ، ثنا جرير عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن سفیان بن عبد الله الثقفى قال : قلت : يا رسول الله ، قل لى قولاً فى الإسلام لا أسأل عنه أحداً بعدك . قال : قل آمنت بالله ، ثم استقم (١) .

٢٧ - م : (٦٥/١) (١) كتاب الإيمان - (٣) باب جامع أوصاف الإيمان - من طريق ابن نمير وجرير وأبى أسامة عن هشام بن عروة به .
أمالى المحاملى (٣٥٣) من طريق يوسف بن موسى به .
(١) قال ابن رجب فى شرح هذا الحديث :

هذا الحديث أخرجه مسلم من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن سفیان ، وسفیان هو ابن عبد الله الثقفى الطائفى له صحبه ، وكان عاملاً لعمر بن الخطاب على الطائف . وقد روى عن سفیان بن عبد الله من وجوه أخر بزادات ، فخرجه الإمام أحمد والترمذى وابن ماجه من رواية الزهرى عن محمد ابن عبد الرحمن بن ماعز . وعند الترمذى من رواية عبد الرحمن بن ماعز عن سفیان بن عبد الله قال : قلت يا رسول الله حدثنى بأمر أعتصم به ، قال : قل رى الله ثم استقم ، قلت : يا رسول الله ما أخوف ما تخاف على ؟ فأخذ بلسان نفسه ثم قال : هذا ، وقال الترمذى حسن صحيح . وخرجه الإمام أحمد والنسائى من رواية عبد الله بن سفیان الثقفى عن أبيه « أن رجلاً قال : يا رسول الله مرى بأمر فى الإسلام لا أسأل عنه أحداً بعدك ، قال : قل آمنت بالله ، ثم استقم ، قلت : فما أتقى ؟ فأومأ لى لسانه . وقال سفیان بن عبد الله للنبي صلى الله عليه وسلم (قل لى فى الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحد بعدك) طلب منه أن يعلمه كلاماً جامعاً لأمر الإسلام كافياً حتى لا يحتاج بعده لى غيره ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم (قل آمنت بالله ثم استقم) وفى الرواية الأخرى « قل رى الله ثم استقم » هذا متترع من قوله عز وجل - ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة أن لا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التى كنتم توعدون ﴾ - وقوله عز وجل - ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون أولئك أصحاب الجنة خالدين فيها جزاء بما كانوا يعملون ﴾ - وخرج النسائى فى تفسيره من رواية سهيل بن أبى حزم : حدثنا ثابت عن أنس « أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ - ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ﴾ - فقال : قد قالها الناس ، ثم كفروا فمن مات عليها فهو من أهل الاستقامة . وخرجه الترمذى ولفظه « فقال : قد قالها الناس ثم كفر أكثرهم ، فمن مات عليها فهو من استقام » وقال حسن غريب ، وسهيل تكلم فيه من قبل حفظه .

أخرجه مسلم من حديث هشام ، وليس في الصحيح لسفيان هذا غيره .

= وقال أبو بكر الصديق في تفسير « ثم استقاموا » قال : لم يشركوا بالله شيئاً . وعنه قال : لم يلتفتوا إلى إله غيره . وعنه قال : ثم استقاموا على أن الله ربهم . وعن ابن عباس بإسناد ضعيف قال : نص آية في كتاب الله - ﴿ قالوا ربنا الله ثم استقاموا ﴾ - على شهادة أن لا إله إلا الله . وروى نحوه عن أنس ومجاهد والأسود بن هلال وزيد بن أسلم والسدي وعكرمة وغيرهم . وروى عن عمر بن الخطاب أنه قرأ هذه الآية على المنبر - إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا - فقال : لم يروغوا وروغان الثعلب . وروى عتيق بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى - إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا - قال استقاموا على أداء فرائضه . وعن أبي العالية قال : ثم أخلصوا له الدين والعمل . وعن قتادة قال : استقاموا على طاعة الله . وكان الحسن إذا قرأ هذه الآية قال : اللهم أنت ربنا فارزقنا الاستقامة . ولعل من قال إن المراد الاستقامة على التوحيد إنما أراد التوحيد الكامل الذي يحرم صاحبه على النار وهو تحقيق معنى لا إله إلا الله ، فإن الإله هو المعبود الذي يطاع فلا يعصى خشية وإجلالا ومهابة ورحمة وتوكلنا ودعاء ، والمعاصي فادحة كلها في هذا التوحيد لأنها إجابة لداعي الهوى وهو الشيطان ، قال الله عز وجل - ﴿ أفرأيت من اتخذ إلهه هواه ﴾ - قال الحسن وغيره : هو الذي لا يهوى شيئاً إلا ركب ، فهذا بناف الاستقامة على التوحيد . وأما على رواية من روى « قل آمنت بالله » فالمعنى أظهر لأن الإيمان يدخل فيه الأعمال الصالحة عند السلف ومن تابعهم من أهل الحديث ، وقال الله عز وجل - ﴿ فاستقم كما أمرت ومن تاب معك ولا تطغوا إنه بما تعملون بصير ﴾ - فأمره أن يستقيم ومن تاب معه وأن لا يجاوزوا ما أمروا به وهو الطغيان ، وأخبر أنه بصير بأعمالكم مطلع عليها ، قال تعالى - ﴿ فلذلك فادع واستقم كما أمرت ولا تتبع أهواءهم ﴾ - . وقال قتادة : أمر محمد صلى الله عليه وسلم أن يستقيم على أمر الله . وقال الثوري : على القرآن . وعن الحسن قال : لما نزلت هذه الآية همر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما رؤى ضاحكاً . أخرجه ابن أبي حاتم . وذكر القشيري عن بعضهم : أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال له : يا رسول الله قلت : شيبتي هود وأخواتها فما شيبك منها ؟ قال قوله - فاستقم كما أمرت - . وقال عز وجل - ﴿ قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي أنما ألهمكم إله واحد فاستقيموا إليه واستغفروا ﴾ - وقد أمر الله تعالى بإقامة الدين عموماً كما قال - ﴿ شرع لكم في الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه كبر على المشركين ما تدعوهم إليه ﴾ - وأمر بإقامة الصلاة في غير موضع من كتابه ، كما أمر بالاستقامة على التوحيد في تنك الآيتين ، والاستقامة هي سلوك الصراط المستقيم ، وهو الدين القويم من غير تعوج عنه بمنة ولا بسرة ، ويشمل ذلك فعل الطاعات كلها الظاهرة والباطنة ، وترك المنهات كلها كذلك ، فصارت هذه الوصية جامعة لحصول الدين كلها . وفي قوله عز وجل - فاستقيموا إليه واستغفروا - إشارة إلى أنه لا بد من تقصير في الاستقامة المأمور بها فيجبر ذلك الاستغفار المقضى للثوبة والرجوع إلى الاستقامة ، فهو كقول النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ « اتق الله حيثما كنت ، وأتبع السبيل الحسنة تمحها » . وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الناس لن يستقيموا الاستقامة حق الاستقامة . كما أخرجه الإمام أحمد وابن ماجه من حديث ثوبان عن =

٢٨ - وبه ثنا المحاملى ، نا على بن شعيب ، نا سفيان بن عيينة ، سمع

النبي صلى الله عليه وسلم قال « استقيموا ولن تحصوا ، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة ، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن » . وفي رواية الإمام أحمد رحمه الله « سدحوا وقاربوا ولا يحافظ على الصلاة إلا مؤمن » . وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « سدحوا وقاربوا ، فالسداد هو حقيقة الاستقامة » وهو الإصابة في جميع الأحوال والأعمال والمقاصد كالذى يرمى إلى غرض فيصيبه . « وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم علياً أن يسأل الله عز وجل السداد والهدى ، وقال له : اذكر بالسداد تسديك السهم ، وبالهدى هدايتك الطريق » والمقاربة أن يصب ما قرب من الغرض إذا لم يصب الغرض نفسه ولكن بشرط أن يكون مصمماً على قصد السداد وإصابة الغرض فتكون مقاربه عن غير عمد ، ويدل عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الحكم بن حزم الكلبي « أيها الناس إنكم لن تعملوا ولن تطيقوا كل ما أمرتكم ولكن سدحوا وأبشروا » والمعنى : اقصدا التسديد والإصابة والاستقامة ، فإنهم لو سدحوا في العمل كله لكانوا قد فعلوا ما أمروا به كله . فأصل الاستقامة استقامة القلب على التوحيد ، كما فسر أبو بكر الصديق وغيره قوله - « إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا » - بأنهم لم يلتفتوا إلى غيره ، فمتى استقام القلب على معرفة الله وعلى خشيته وإجلاله ومهابته وزمجه وإرادته ورجائه ودعائه والتوكل عليه والإعراض عما سواه استقامت الجوارح كلها على طاعته ، فإن القلب هو ملك الأعضاء وهى جنوده ، فإذا استقام الملك استقامت جنوده ورعاياه ، وكذلك فسر قوله تعالى - « فأقم وجهك للدين حنيفاً » - بإخلاص القصد لله وإرادته لا شريك له . وأعظم ما يراعى استقامته بعد القلب من الجوارح اللسان ، فإنه ترجمان القلب والمعبر عنه . ولهذا لما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالاستقامة وصاه بعد ذلك بحفظ لسانه . ففى مسند الإمام أحمد عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه ، ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه » . وفي رواية الترمذى عن أنس سعيد مرفوعاً وموقوفاً « إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء كلها تفرح اللسان فتقول : اتق الله فينا فإنما نحن بك ، فإن استقامت استقمنا وإن أعوججت أعوججتنا » . (جامع العلوم والحكم ٢٤٦ - ٢٤٩) .

٢٨ - د : (٤٩٦/٢) (٥) كتاب المناسك - (٦٣) باب موضع الوقوف بعرفة - من طريق ابن نفيل ، عن سفيان به . رقم ١٩١٩ .

ت : (٢٢١/٣) (٧) كتاب الحج (٥٣) باب ما جاء في الوقوف بعرفات والدعاء بها - من طريق قتيبة عن سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار به .

قال الترمذى : وفي الباب عن علي وعائشة وجبير بن مطعم والشريد بن سويد الثقفى .
قال : حديث ابن مريح الأنصارى حديث حسن صحيح ، لا نعرفه إلا من حديث ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، وابن مريح اسمه يزيد بن مريح الأنصارى ، وإنما يعرف له هذا الحديث الواحد . وقد روى البخارى وغيره عن عائشة ما يُسَرُّ هذا الحديث : قالت : كانت قريش ومن كان على دينها وهم الحُصْن يقفون بالمردلفة ، يقولون : نحن طعين الله ، وكان من سواهم يقفون بعرفة ، فأنزل الله تعالى : « ثم أفوضوا من حيث أفاض الناس » .

عمرو عمرو^(١) بن عبد الله بن صفوان يحدث عن يزيد بن شيبان قال : كنا وقوفاً بعرفة في مكان بعيد من الموقف يباعده عمرو ، فأتانا ابن مِرْبَع الأَنْصَارِيِّ فقال : إني رسولُ رسولِ الله - صلى الله عليه وسلم إليكم ، يقول : كونوا على مشاعركم^(٢) هذه ، فإنكم على إرثٍ من إرثِ إبراهيم عليه السلام^(٣) .

[الشيخ السادس] :

٢٩ - أخبرنا الشيخ أبو الحسن علي بن الحسين بن علي بن أيوب

= خ : (٢٥) كتاب الحج - (٩١) باب الوقوف بعرفة .

م : (١٥) كتاب الحج رقم (١٥١) .

وبين الترمذى معنى الحديثين فقال : معنى هذا الحديث أن أهل مكة كانوا لا يخرجون من الحرم ، وعرفة خارج من الحرم ، وأهل مكة كانوا يقفون بالمزدلفة ، ويقولون نحن قطين الله ؛ يعنى سكان الله ، ومن سوى أهل مكة كانوا يقفون بعرفات ، فأنزل الله تعالى : ﴿ ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ﴾ ، والخُمس هم أهل الحرم . (السنن ٢٢٢/٣) .

(١) في الأصل : « عمرو بن عمرو » وهو خطأ ، وما أثبتناه من كتب التخریج ومن (ب) .

(٢) المشاعر : العالم ، وأصله من قولك : شعرت بالشئ ، أى علمته ، وليت شعرى : ما فعل فلان ، أى ليت علمى بلغه وأحاط به .

(٣) بين الخطائى معنى الحديث وسببه فقال : يريد صلى الله عليه وسلم قفوا بعرفة خارج الحرم ؛ فإن إبراهيم هو الذى جعلها مشعراً وموقفاً للحاج ، وكان عامة العرب يقفون بعرفة ، وكانت قريش من بينها تقف داخل الحرم ، وهم الذين كانوا يسمون أنفسهم الخُمس ، وهم أهل الصلابة والشدة في الدين والتمسك به ، والحماسة الشدة ، يقال : رجل أحمس ، وقوم حمس .

وكانوا يزعمون ألا تخرج من الحرم ولا تغليه ، فرد رسول الله - صلى الله عليه وسلم ذلك من فعلهم وأعلمهم أنه شئ قد أحدثوه من قبل أنفسهم ، وأن الذى أورث إبراهيم من سنته هو الوقوف بعرفة . واختلفوا فمن وقف من عرفة يظن عُرنة ؟ فقال الشافعى : لا يجره حجه ، وقال مالك : حجه صحيح ، وعليه دم (معالم السنن ١٧٣/١ - ١٧٤) .

٢٩ - خ : (٢٤٧/١) (١٠) كتاب الأذان - (٩٦) باب القراءة في الظهر - من طريق

أبى نعيم ، عن شيبان عن يحيى به ولفظه : « كان النبى - صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر بفاحة الكتاب وسورتين ، يطول في الأولى ويقصر في الثانية ، ويسمع الآهة أحياناً ، وكان يقرأ في العصر بفاحة الكتاب وسورتين ، وكان يطول في الركعة الأولى من صلاة الصبح ، ويقصر في الثانية » .

اليزار (١) قراءة في شهر رمضان سنة تسعين وأربعمائة ، أنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن الحسين بن محمد بن شاذان (٢) اليزار بقراءة ابن النحوى في جمادى الآخرة من سنة خمس وعشرين وأربعمائة ، أنا أبو الحسن أحمد بن إسحاق بن بنجاب الطيبي (٣) قراءة في يوم الاثنين لسبع بقين من رجب سنة تسع وأربعين وثلاثمائة ، ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي العوام الرياحى بواسط سنة ثلاث وسبعين ومائتين ، نا يزيد بن هارون ، نا هشام الدستوائى ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن عبد الله بن أبى قتادة ، عن أبيه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر ، ويسمع الآية أحياناً ،

= رقم (٧٥٩) وأطرافه (٧٦٢ - ٧٧٦ - ٧٧٨ - ٧٧٩) .

م : (٣٣٣/١) (٤) كتاب الصلاة (٣٤) باب القراءة في الظهر والمصر - من طريق محمد ابن المثنى العنزى ، عن ابن أبى عدى ، عن الحجاج ، عن يحيى بن أبى كثير به ، ولفظه نحو لفظ البخارى . رقم (٤٥١/١٥٤) .

ومن طريق يحيى بهذا الإسناد وفيه « وقرأ في الركعتين الأخيرين بفاتحة الكتاب » .

وقد روى مسلم بعد هذا الحديث حديث أبى سعيد الخدرى الذى يبين فيه صلاة الرسول - صلى الله عليه وسلم في الظهر والمصر وإطالته وتخفيفه بشيء من التحديد ، قال : كنا نَحْرُزُ قيام رسول الله - صلى الله عليه وسلم في الظهر والمصر ، فحزرننا قيامه في الركعتين الأوليين من الظهر قدر قراءة ﴿ ألم تنزل ﴾ السجدة ، وحزرننا قيامه في الأخيرين على النصف من ذلك ، وحزرننا قيامه في الركعتين الأوليين من المصر على قدر قيامه في الأخيرين من الظهر ، وفي الأخيرين من المصر على النصف من ذلك . ورواه أبو علي الحسن بن موسى الأشيب ، عن أبان بن يزيد (العطار) عن يحيى بن أبى كثير ، عن عبد الله بن أبى قتادة ، عن أبيه قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم يصل بنا فيقوم ، فيقرأ في الظهر والمصر في الركعتين الأوليين بأَم الكتاب وسورتين ، وكان يسمنا الآية أحياناً ، ويقرأ في الركعتين الأخيرين بأَم الكتاب . وكان يطيل عليه السلام أول ركعة من صلاة الفجر وأول ركعة من صلاة الظهر . (جزء فيه أحاديث أبى علي الحسن بن موسى الأشيب ، ص ٣٥ رقم ٨) .

هذا ويرجع الاختلاف في بعض هذه الروايات إلى أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يطيل في صلاة أحياناً ، ويخفف فيها في أحيان أخرى . والله تعالى أعلم .

- (١) له ترجمة في شذرات الذهب (٣٩٨/٣) - تولى سنة ٤٩٢ ، عن اثنتين وثمانين سنة .
- (٢) له ترجمه في شذرات الذهب (٢٢٨/٣ - ٢٢٩) - تولى في آخر يوم من سنة خمس وعشرين وأربعمائة ، ودفن أول سنة ست وعشرين .
- (٣) له ترجمة في تاريخ بغداد (٣٥/٤) قال الخطوب : لم أسمع فيه إلا خيراً ، تولى سنة (٣٠٥) .

ويطيل في الركعة الأولى ويقصر في الثانية ، ويقرأ في الركعتين الأوليين من صلاة العصر .

أخرجه البخارى ومسلم من حديث يحيى ، عن عبد الله .

٣٥ - أخبرنا على ، أنا أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله / ١١/ ب
ابن بشران ^(١) قراءة ، نا أبو حفص عمر بن أحمد بن عبد الرحمن الجمحي بمكة
يوم الاثنين لست بقين من ربيع الأول سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة ، نا أبو الحسن
على بن عبد العزيز بمكة في سنة ست وثمانين ومائتين ، نا أبو نعيم ، نا الأعمش ،
عن أنى صالح ، عن أنى هريرة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم :
يقول - عز وجل ^(٢) : الصوم لى ، وأنا أجزى به ^(٣) ، يدع شهوته وأكله

٣٥ - خ : (٤٠٢/٤) (٩٧) كتاب التوحيد (٣٥) باب قول الله تعالى : ﴿ يريدون أن
يدلوا كلام الله ﴾ - من طريق أنى نعيم ، عن الأعمش به رقم (٧٤٩٢) .

م : (٨٠٧/٢) (١٣) كتاب الصيام - (٣٠) باب فضل الصيام - من طريق أنى معاوية
ووكيع وغيرهما عن الأعمش به . رقم (١١٥١/١٦٤) .

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد (٤٣٢/١٠) - قال الخطيب : كتبنا عنه ، وكان صدوقاً ثبتاً صالحاً ،
ولد سنة ٣٣٩ ، وتوفى سنة ٤٣٠ .

(٢) هذا حديث قدسى ، والحديث القدسى هو حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، أضافه
إلى الله عز وجل .

قال الكرماني : فإن قلت :

فهذا قول الله تعالى وكلامه فما الفرق بينه وبين القرآن ؟ قلت : القرآن لفظه معجز ومنزل بواسطة
جبريل عليه السلام ، وهذا غير معجز ، وبلون الوساطة ، ومثله يسمى بالحديث القدسى والإلهى والربانى ،
فإن قلت : الأحاديث كلها كذلك (أى من الوحي) . وكيف ، وهو ما ينطق عن الهوى ؟ قلت : الفرق
بأن القدسى مضاف إلى الله تعالى ومروى عنه بخلاف غيره .

ومعنى القدسى : المنسوب إلى القدوس ؛ أى المنزه سبحانه وتعالى فى ذاته وصفاته الجلالية والجمالية :
(انظر مقال الحديث القدسى للمحقق فى مجلة المنهل العدد (٤٨٤) .

(٣) الصوم لى وأنا أجزى به :

قيل إن هذا بيان لكثرة ثوابه ؛ أى أنا أجازيه لا غيرى ، بخلاف سائر العبادات فإن جزاءها قد
يفوض إلى الملائكة ؛ قال أبو عبيد : قد علمنا أن أعمال البر كلها له - سبحانه وتعالى - وهو يجزى =

وشربه من أجل ، والصوم جنة^(١) ، وللصائم فرحتان ، فرحة عند إفطاره ، وفرحة عند لقاء ربه عز وجل ، ولخُلوف فيه أطيب عند الله عز وجل من رائحة المسك^(٢) .

= بها ، فرى - والله أعلم - أنه إنما خص الصوم بأن يكون هو الذى يتولى جزاءه ؛ لأن الصوم ليس يظهر من ابن آدم بلسان ولا فعل ، فيكتبه الحافظة ، إنما هو نية فى القلب ، وإمساك عن الطعام والمشرب ، فيقول : أنا أتولى جزاءه على ما أحب من التضييف لا على كتاب له .

وقيل معناه : إن الصوم عبادة خالصة لا يستولى عليه الرياء والسمعة ليس كسائر الأعمال التى يطلع عليها الخلق ، فلا يؤمن معها الشرك ، كما جاء : « نية المؤمن خير من عمله » ؛ لأن النية محلها القلب فلا يطلع عليها غير الله ؛ تقديره : أن نية المؤمن مفردة عن العمل خير من عمل خال عن النية ، كما قال الله - سبحانه وتعالى : ﴿ ليلة القدر خير من ألف شهر ﴾ أى ليس فيها ليلة القدر .

قال القرطبي : لما كانت الأعمال يدخلها الرياء ، والصوم لا يطلع عليه بمجرد فعله إلا الله فأضافه إلى نفسه سبحانه وتعالى . ولهذا قال فى الحديث « يدع شهوته من أجل » .

وقال ابن الجوزى : جميع العبادات تظهر بتعلها ، وقل أن يسلم ما يظهر من شوب بخلاف الصوم . وسئل سفيان بن عيينة عن قوله تعالى : ﴿ كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لى ﴾ فقال : إذا كان يوم القيامة يحاسب الله عز وجل عبده ، ويؤدى ما عليه من المظالم من سائر عمله ، حتى لا يبقى إلا الصوم فيتحمل ما بقى عليه من المظالم ، ويدخله بالصوم الجنة .

ويحكى عن سفيان أيضا فى قوله : « الصوم لى » قال : لأن الصوم هو الصبر ؛ يصبر الإنسان عن الطعام والمشرب والنكاح ، وثواب الصبر ليس له حساب . ثم قرأ : ﴿ إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب ﴾ .

(١) الصوم جنة : أى وقاية وسترة ؛ قيل من المعاصى ؛ لأنه يكسر الشهوة ويضعفها ، وقيل من النار ؛ لأنه إمساك عن الشهوات ، والنار مخوفة بالشهوات . وعند الترمذى وسعيد بن منصور : « جنة من النار » ، ولأحمد من حديث أبى عبيدة بن الجراح : « الصيام جنة ما لم يخرقها » ، وزاد الدارمى « بالنفية » .

ولا مانع من إرادة الأمرين ، وتحقق كل منهما يلزم منه تحقق الآخر ؛ لأنه إذا كف نفسه عن المعاصى فى الدنيا كان سترا له من النار .

وأشار ابن عبد البر إلى ترجيح الصيام على غيره من العبادات فقال : حسبك بكون الصيام جنة من النار فضلا ، والمشهور عند الجمهور ترجيح الصلاة .

(٢) وخُلوف فيه أطيب عند الله عز وجل من رائحة المسك :

الخُلوف : تغير طعم الفم وريحه لتأخر الطعام ، يقال : منه خلف فمه بخلف خلوقا ، ومنه حديث =

أخرجه البخارى ومسلم من حديث الأعمش .

٣١ - أخبرنا على بقراءة الروندشتى فى شهر رمضان من سنة تسعين ،

- على حين سئل عن القبلة للصائم قال : وما أَرُبُّكَ فى خلوف فيها ، ويقال : نومة الضحى مخلقة للقم ؛ أى مغفرة .

وقيل معنى كون الخلوف أطيب عند الله من ريح المسك الثناء على الصائم ، والرضا بفعله ؛ لئلا يمنعه من المواظبة على الصوم الجالب للخلوف ؛ كأنه قال : إن خلوف فم الصائم أبلغ فى القبول عند الله من ريح المسك عندكم .

وقيل : هو مجاز ؛ لأنه جرت العادة بتقريب الروائح الطيبة منا فاستعمل ذلك للصوم لتقريبه من الله تعالى ، فالمعنى : أنه أطيب عند الله من ريح المسك عندكم ؛ أى يقرب إليه أكثر من تقريب المسك إليكم . وقيل المراد أن ذلك فى حق الملائكة ، وأنهم يستطيعون ريح الخلوف أكثر مما يستطيعون ريح المسك . وقيل المراد : أن الله تعالى يميزه فى الآخرة فتكون نكهته أطيب من ريح المسك ، كما يأتى المكولم وريح جرحه تفوح مسكاً .

وقيل المراد : أن صاحبه ينال من الثواب ما هو أفضل من ريح المسك لا سيما بالإضافة إلى الخلوف . وقد اختلف الشيخ تقي الدين بن الصلاح ، والشيخ عز الدين بن عبد السلام فى طيب رائحة الخلوف : هل هى فى الدنيا أو فى الآخرة ؟ فذهب ابن عبد السلام إلى أن ذلك فى الآخرة ؛ كما فى دم الشهيد ، واستدل بما رواه مسلم وأحمد والنسائى من طريق عطاء ، عن أبى صالح : « أطيب عند الله يوم القيامة » ، وذهب ابن الصلاح إلى أن ذلك فى الدنيا ، واستدل بما رواه ابن حبان : « فم الصائم حين يخلف من الطعام » وبما رواه ابن شعبان فى مسنده ، والبيهقى فى الشعب من حديث جابر فى فضل هذه الأمة : « فإن خلوف أفواههم حين يمسون أطيب عند الله من ريح المسك » وقال المنذرى : إسناده مقارب . وهذه التفسيرات والاختلافات مؤسمة على ألا يكون اللفظ على ظاهره ، إذا استحيل على الله تعالى استطابة الروائح الطيبة ، واستقدار الروائح الكريهة ، فالله عز وجل منزه عن ذلك ؛ إذ هى من صفات الحيوان . ولكننا نقول : ينبغى أن نُبرِّم مثل هذا - كما جاء - إذ هو من صفات الخالق جل وعلا ، دون تأويل أو تشبيه أو تعطيل ، ونكل أمر معناها إلى الله عز وجل ، ونؤمن بأنها على معنى يليق بالبارى جل وعلا .

٣١ - خ (٧٢/١) (٤) كتاب الوضوء - (٣٤) الوضوء ثلاثاً ثلاثاً - من طريق عبد العزيز

ابن عبد الله الأويسى ، عن إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن عطاء بن يزيد ، عن حمران مولى عثمان وأبى عثمان بن عفان دعا بإتياء فأفرغ على كفيه ثلاث مرار فغسلهما ثم أدخل يمينه فى الإناء فمضمض واستشق ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ويديه إلى المرفقين ثلاث مرار ، [ثم] مسح برأسه ثم غسل رجله ثلاث مرار إلى الكعبين ، ثم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من توضأ نحو وضوئى هذا ، ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه ، غفر له ما تقدم من ذنبه . رقم (١٥٩) [أطرافه فى : ١٦٠ ،

نا أبو طاهر عبد الغفار بن محمد بن جعفر المؤدّب في صفر من سنة ثمان وعشرين وأربعمائة ، أنا أبو علي محمد بن أحمد بن إسحاق الصوّاف قراءة ، نا أبو علي بشر بن موسى بن صالح بن شيخ بن عَمِيْرَةَ الأَسَدِيّ ، نا عبد الله بن الرُّبَيْرِ الحُمَيْدِيّ ، أبو بكر القرشي / نا سفيان ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن حُمْران مولى عثمان قال : توضأ عثمان رضي الله عنه على المقاعد ثلاثا ، ثلاثاً ، وقال : هكذا رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم يتوضأ .

ثم قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم يقول : ما من رجل يتوضأ فيحسن الوضوء ، ثم يصلي إلا غفر الله له ما بينه وبين الصلاة الأخرى حتى يُصَلِّيَهَا (١) .

أخرجه البخاري ، ومسلم من طرق عن هشام .

= وعن إبراهيم . عن صالح بن كيسان ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن حمّان : فلما توضأ عثمان قال : ألا أحدثكم حديثاً لولا آية ما حدثكموه ؟ سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يتوضأ رجل بحسن وضوءه ويصل الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة حتى يصلها » .

قال عروة : الآية ﴿ إن الذي يكتمون ما أنزلنا من البينات ﴾ [البقرة : ١٥٩] - رقم (١٦٠) .

م (٢٠٤ / ١) (٢) كتاب الطهارة - (٤) باب فضل الوضوء والصلاة عقبه - من طريق قتبية بن سعيد وغيره ، عن جرير ، عن هشام بن عروة به . رقم (٢٢٧ / ٥) .

ومن طريق سفيان وغيره ، عن هشام به . وفيه : « فيحسن وضوءه ثم يصل المكتوبة » .

ومن طريق يعقوب بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، عن عروة به .

(١) قال ابن حجر في شرح هذا الحديث : ظاهره يعم الكبائر والصغائر ، لكن العلماء خصوه بالصغائر لوروده مقيداً باستثناء الكبائر في غير هذه الرواية ، وهو في حق من له كبائر وصغائر ، فمن ليس له إلا صغائر كفرت عنه ، ومن ليس له إلا كبائر خفف عنه منها بمقدار مالصاحب الصغائر ، ومن ليس له صغائر ولا كبائر يزداد في حسنته بنظر ذلك .

وفي الحديث التعليم بالفعل لكونه أبلغ وأضبط للمتعلم ، والترتيب في أعضاء الوضوء للإتيان في جميعها به ، والترغيب في الإخلاص ، وتحذير من لها في صلاته بالتفكير في أمور الدنيا في عدم القبول ، ولا سيما أن كان في العزم على عمل معصية فإنه يحضر المرء في حال صلاته ما هو مشغوف به أكثر من خارجها . ووقع في رواية المصنف في الرقاق في آخر هذا الحديث : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا تغفروا » أي فستكفروا من الأعمال السيئة بناء على أن الصلاة تكفرها ، فإن الصلاة التي تكفر بها الخطايا هي التي يقبلها الله ، وأل للبعد بالاطلاع على ذلك .

فتح الباري (٣١٣ / ١ - ٣١٤) .

[الشيخ السابع] :

٣٢ - أخبرنا الشيخ أبو علي الحسن بن أحمد بن سلمان الدقاق قراءة في رجب من سنة إحدى وتسعين ، نا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان قراءة ، ، نا أبو محمد دَعْلَج بن أحمد بن دَعْلَج السُّجِسْتَانِي (١) قراءة ، نا أحمد بن محمد بن الأزهر ، حدثني أحمد بن محمد بن مالك بن أنس ، حدثني أبي ، عن جدي ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : كل مُسْكِرٍ حَمْرٌ (٢) ، (٣) .

٣٢ - م (١٥٨٧/٣) (٣٦) كتاب الأشربة - (٧) باب بيان أن كل مسكر حمر ، وأن كل حمر حرام - من طريق أبي الربيع العنكي وأبي كامل ، عن حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، وفيه : « كل مسكر حمر ، وكل مسكر حرام ، ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها ، لم يتب ، لم يشربها في الآخرة » . رقم (٢٠٠٣/٧٣) .

ومن طريق إسحاق بن إبراهيم وأبي بكر بن إسحاق ، عن روح بن عباد ، عن ابن جريج ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال : « كل مسكر حمر ، وكل مسكر حرام » . رقم (٢٠٠٣/٧٤) .

(١) انظر ترجمة موسعة له في مقدمة تحقيق كتاب المنتقى من مسند المقلين (ص ٧ - ١٩) ، وتوفى سنة ٣٥١ .

(٢) قال الخطابي : قوله « كل مسكر حمر » يتأول على وجهين ، أحدهما : أن الخمر اسم لكل ما وجد فيه السكر من الأشربة كلها ، ومن ذهب إلى هذا زعم أن للشرعية أن تحدث الأسماء بعد أن لم تكن . كما لها أن توضع الأحكام بعد أن لم تكن .

والوجه الآخر : أن يكون معناه أنه كالخمر في الحرمة ووجوب الحد على شاربها وإن لم يكن عين الخمر ، وإنما ألحق بالخمر حكماً إذ كان في معناها . وهذا كما جعل النباش في حكم السارق والتلوط في حكم الزاني ، وإن كان كل واحد منهما يختص في اللفظ باسم غير الزنى وغير السرقة .
معالم السنن (٢٤٥/٤) .

(٣) قال الإمام البيهقي في شرح هذا الحديث وغيره مما في معناه :

في هذه الأحاديث دليل واضح على بطلان قول من زعم أن الخمر إنما هي عصير العنب ، أو الرطب النقي الشديد منه ، وعلى فساد قول من زعم أن لا حمر إلا من العنب ، أو الزبيب ، أو الرطب ، أو الخمر ، بل كل مسكر حمر ، وأن الخمر ما يخامر العقل . وقد روى عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن من العنب حمرأ ، وإن من الخمر حمرأ ، وإن من العسل =

قال دَعْلَج : ولا أعلم لمحمد بن مالك بن أنس حديثاً غير هذا . وقد روى أخوه يحيى بن مالك بن أنس عن أبيه أحاديث كثيرة ، رواها عنه الصنعائونيون .

٣٣ - أخبرنا الحسن بن أحمد ، أنا الحسن بن أحمد ، أنا دعلج ، حدثني جعفر بن محمد بن الصباح ^(١) الدُولائِي ، حدثنا رَوْح بن عُبَادَة ^(٢) ،

= سحراً ، وإن من البر سحراً ، وإن من الشعر سحراً ، فهذا تصريح بأن الخمر قد تكون من غير العنب والتمر ، وتخصيص هذه الأشياء بالذكر ليس لما أن الخمر لا تكون إلا من هذه الخمسة ، بل كل ما كان في معناها من ذرة ، وسلتو ، وعصارة شجر ، فحكمه حكمها ، وتخصيصها بالذكر ، لكونها معهودة في ذلك الزمان .

وقد روى عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الخمر من هاتين الشجرتين ، النخلة ، والعنب » وهذا لا يخالف حديث : النعمان بن بشير ، وإنما معناه : أن معظم الخمر يكون منهما ، وهو الأغلب على عادات الناس فيما يتخذونه من الخمرور .

وفي قوله : (ما أسكر كثيره ، فقليله حرام) دليل أن التحريم في جنس المسكر لا يتوقف على السكر ، بل الشرية الأولى منه في التحريم ولزوم الحد في حكم الشرية الآخرة التي يحصل بها السكر ، لأن جميع أجزائه في المعاونة على السكر سواء ، كالزعفران لا يصيغ القليل منه حتى يُمدَّ بجزء بعد جزء ، فإذا كثر وظهر لونه ، كان الصبيغ مضافاً إلى جميع أجزائه لا إلى آخر جزء منه ، وهذا قول عامة أهل الحديث ، وقالوا : لو حلف ألا يشرب الخمر ، فشرب شراباً مُسكراً ، بئس .

قال السائب بن يزيد : إن عمر قال : إني وجدت من فلان ربح شراب ، وزعم أنه شرب الطلاء ، وأنا سائل عما شرب ، فإن كان يُسكر جلدته ، فجلده الحد تاماً .

وقال علي : لا أوق بأحدٍ شرب سحراً ولا نبيذاً مسكراً إلا جلده الحد . وقال ابن عمر : كل مسكر سحر ، وهذا قول مالك والشافعي . وقال عبد الله بن مسعود : السكر سحر ، ومثله عن إبراهيم ، والشحمي ، وأبي زرين قالوا : السكر سحر . وقال ابن المبارك في رجل صلى ، وفي ثوبه من النبيذ المُسكر بقدر الدرهم ، أو أكثر : إنه يعيد الصلاة . وقال معن : سألت مالكا عن الفقاع فقال : إذا لم يُسكر ، فلا بأس به . وسئل طلحة بن مُصروف عن النبيذ ، فقال : هي الخمر ، هي الخمر .

٣٣ - انظر تخریج الحديث السابق .

(١) كذا في الأصل ، وأظن أن الصواب : أبو جعفر محمد بن الصباح . ومحمد بن الصباح له ترجمة في تاريخ بغداد (٣٦٥/٥) وتذهيب الكمال (٣٨٨/٢٥ - ٣٩٢) وهو من رجال الكتب الستة ، وهو ثقة . توفي سنة (٢٢٧) .

(٢) له ترجمة في تذهيب الكمال (٢٣٨/٩) وهو من رجال الكتب الستة ، وأثنى عليه جمهور النقاد . توفي سنة (٢٠٧) .

ثنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم قال :
كل مسكر حمر ، وكل مسكر حرام .

٣٤ - أخبرنا الحسن بن أحمد ، أنا الحسن بن أحمد ، نا دَعْلَجُ ، نا موسى
ابن خزيمة ، نا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك ، عن ابن شهاب ، أن
أبا أمامة بن سهل بن حنيف أخبره أن مسكينة مرضت ، فأخبر رسول الله -
صلى الله عليه وسلم ، وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم يعود المساكين
ويسأل عنهم ، فقال : إذا ماتت فأذِنُونِي بها ، فخرج بجنازتها ليلاً ، فلما أصبح
النبي - صلى الله عليه وسلم أُخْبِرَ بالذي كان من شأنها ، فقال : ألم أمرم أن
تُؤذِنُونِي بها ؟ قالوا : كَرِهْنَا أَنْ نُخْرِجَكَ لَيْلًا أَوْ نُوَقِّظَكَ ، فخرج رسول الله -
صلى الله عليه وسلم حتى صف الناس على قبرها ، فكبر أربع تكبيرات (١) .

٣٤ - الموطأ (٢٢٦/١) (١٦) كتاب الجنائز - (٥) باب التكبير على الجنائز من طريق
ابن شهاب به .

قال ابن عبد البر : لم يختلف على مالك في الموطأ في إرسال هذا الحديث .
وقد جاء معناه موصولاً عن أبي هريرة .

خ (١٦٤/١) (٨) كتاب الصلاة - (٧٢) باب كنس المسجد ، والتقاط الحرق والقذى
والعبدان - من طريق سليمان بن حرب ، عن حماد بن زيد ، عن زيد ، عن ثابت ، عن أبي رافع ،
عن أبي هريرة أن رجلاً أسود - أو امرأة سوداء - كان يقيم المسجد ، فمات ، فسأل النبي - صلى الله
عليه وسلم عنه فقالوا : مات . قال : أفلا كنتم آذنتموني به ، دلولى على قبره - أو على قبرها - فأنى
قبره فصل .

رقم ٤٥٨ - طرفاه في : ٤٦٠ ، ١٣٣٧ .

م (٦٥٩/٢) (١١) كتاب الجنائز - (٢٣) باب الصلاة على القبر - من طريق أبي الربيع
الزهري وأبي كامل فضيل بن حسين الجحدري . عن حماد ، عن ثابت البناني ، عن أبي رافع ، عن
أبي هريرة ، أن امرأة سوداء كانت تقيم المسجد (أو شاباً) فققدتها رسول الله - صلى الله عليه وسلم .
فسأل عنها (أو عنه) فقالوا : مات ، قال : « أفلا كنتم آذنتموني » . قال : فكأنهم صفروا أمرها
(أو أمره) . فقال : « دلولى على قبره » ، فدلوه . فصل عليها . ثم قال : « إن هذه القبور مملوءة ظلمة
على أهلها . وإن الله عز وجل ينورها لهم بصلاق عليهم » . رقم (٩٥٦/٧١) .

(١) قال الإمام البيهقي في الاستدلال بهذا الحديث على جواز الصلاة على القبر - قال :

قال دَعْلَج : ليس هذا الحديث في كتاب إسماعيل بن إسحاق من حديث

مالك .

٣٥ - أخبرنا الحسن ، نا الحسن ، نا دَعْلَج ، نا أبو محمد جعفر بن أحمد السَّامَانِي ، نا أحمد بن الخليل النيسابوري بَنَيْسَابُور ، نا قُرَاد أبو نوح ،

= وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فمن بعدهم أن يجوز أن يُصَلَّى على القَبْرِ ، وهو قول ابن المبارك ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، وذهب قومٌ إلى أنه لا يُصَلَّى على القَبْرِ ، وبه قال مالكٌ :

واختلفوا في أنه إلى متى يجوز الصلاة على القَبْرِ ، فذهب قومٌ إلى أنه يُصَلَّى إلى شهر ، وهو قول أحمد ، وإسحاق ، لما روى عن سعيد بن المسيب أن أمَّ سعيد بن عباد ماتت والنبي صلى الله عليه وسلم غائب ، فلما قَدِمَ صَلَّى عليها ، وقد مضى لذلك شهرٌ .
وروى عن عكرمة عن ابن عباسٍ موصولاً .

وروى عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم صَلَّى على قَبْرِ بعد ثلاثة أيامٍ ورُوي أنه صَلَّى على قَبْلَى أُخِيْد بعد ثمانى سنين .

وفي الحديث دليل على أنه لا يُكْرَهُ الدفنُ بالليل .

قال جابرٌ : رأى ناساً ناراً في المقبرة فأتوها ، فإذا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في القَبْرِ يقولُ : « ناولوني صاجيكم » .

وقال أيضاً : فيه دليل على أن الميت إذا كان في البلد إنما يصلى عليه بمقبرته بخلاف الغائب .

(شرح السنة ٥/٣٦١ - ٣٦٤) .

٣٥ - المسند للإمام أحمد (٦/٢٨٠) - من طريق أبي نوح قراد ٤٠ . وعن بعض شيوخهم أن زياداً مولى عبد الله بن عباد بن أبي ريعة حدثهم عن حدثه عن النبي - صلى الله عليه وسلم نحوه .
ت (٥/٣٢٠ - ٣٢١) (٤٨) كتاب تفسير القرآن - (٢٢) باب « ومن سورة الأنبياء عليهم السلام » - من طريق مجاهد بن موسى والفضل بن سهل الأعرج وغير واحد ، عن عبد الرحمن ابن غزوان أبي نوح ٤٠ .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن غزوان . وقد روى

ابن حنبل عن عبد الرحمن بن غزوان هذا الحديث . رقم (٣١٦٥) .

وقد ذكر هذا الحديث الذهبي في ميزان الاعتدال في ترجمة قراد قال : وسئل أحمد بن صالح عن

حديث لقراد ، عن الليث ، عن مالك ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة أن رجلاً جاء إلى النبي - صلى الله عليه وسلم فقال : لي بمالك أضربهم ، فقال : هذا حديث موضوع . =

نا الليث بن سعد ، عن مالك بن أنس ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة
قالت : جلس رجل من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين يديه
فقال : يا رسول الله / لي مملوكين ^(١) يعصوني ويكذبوني ويخونوني ، فأضربهم
وأشتمهم ، فأين أنا منهم ؟

قال : تنظر في عقابك إياهم وذنوبهم ؛ فإن كان عقابك دون ذنوبهم كان
لك الفضل ، وإن كانت ذنوبهم وعقابك سواء فليس عليك ، ولا عليهم ، وإن
كانت ذنوبهم دون عقابك اقتص لهم منك يوم القيامة .

قال : فجعل يَهْتِفُ ويكفي بين يدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : ما له ا ، لا يقرأ كتاب الله عز وجل :
﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا ، وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ
حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ ^(٢) .

فقال الرجل : ما لي شيء خير من فراقهم ، أشهدك أنهم أحرار كلهم .
قال دَعَلَج : لم يُحَدِّثْ به إلا قُرَادٌ عن الليث ، ويقال : إنه وَهَمَ في
إسناده . وهو عند أهل مصر عند الليث بغير هذا الإسناد .

= ثم قال الذهبي وقال يحيى : ليس به بأس ، وقد وثقه علي وابن نمير .

وقال ابن حبان : كان يخطيء ، يتخالف في القلب منه لروايته عن الليث ، عن الزهري ، عن عروة ،
عن عائشة قصة المماليك .

قال الذهبي : الحديث في معجم أبي سعيد بن الأعرابي ، حدثنا عباس الدوري ، حدثنا قراد ... فذكره .
قال قراد : وحدثنا الليث عن بعض شيوخه ، عن زياد مولى ابن عباس حدثهم عن ابن عمر أن
رجلاً جلس بين يدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم ... وذكر نحوه . أ . ه . الذهبي .

وقال الحافظ المنذرى في الترغيب والترهيب بعد ما ذكر الحديث . وذكر كلام الترمذى - قال :
وإسناد أحمد والترمذى متصلان وروايتهم ثقات ، عبد الرحمن هذا يكفى أنها نوح ثقة ، احتج به البخارى
وبقية رجال أحمد ثقات احتج بهم البخارى ومسلم (الترغيب والترهيب ٤/٤٠٢ - ٤٠٣) .

(١) في الأصل (مملوكان) ، وعليه علامة تمرىض وما أثبتناه من (ب) وهو الصواب .

والأصح : مملوكين .

(٢) سورة الأنبياء : (٤٧) .

٣٦ - أخبرنا الحسن بن أحمد بن سلمان ، أنبا الحسن بن أحمد بن شاذان ،
ب/١٣ أنا دَعْلَج ثنا محمد بن علي بن زيد الصايغ ، نا سعيد بن منصور ، نا مالك /
ابن أنس ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه كان يأتي القبر فيسلم على النبي - صلى
الله عليه وسلم ، وعلى أبي بكر ، وعمر .

قال دعلج : هذا الحديث في الموطأ عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر .

[الشيخ الثامن] :

٣٧ - أخبرنا الشيخ أبو عبد الله الحسين بن أبي القاسم علي بن أحمد بن

٣٦ - الموطأ (١٦٦/١) (٩) كتاب قصر الصلاة في السفر - (٢٢) باب ما جاء في الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم - من طريق عبد الله بن دينار قال : رأيت عبد الله بن عمر يقف على قبر النبي
- صلى الله عليه وسلم ، فيصل على النبي صلى الله عليه وسلم ، وعلى أبي بكر ، وعمر . رقم (٦٨) .

٣٧ - الخطيب في تاريخ بغداد (٤٣٨/٨) - من طريق الحسن بن عمر بن برهان الغزال ، عن
إسماعيل بن محمد الصفار ، عن عباس بن عبد الله الترقى به .

والكامل لابن عدى (٣٧٧/١) - من طريق طريف بن عبد الله ، عن علي بن الجعد ، عن الربيع
ابن بدر ، عن أبان ، عن أنس ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : « من خلع جلباب الجاه فلا غيبة
له » .

السنن الكبرى للبيهقي (٢١٠/١٠) - من طريق أبي محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار
السكري به .

قال : وهذا ليس بقوى .

قال العراق في تخریج الإحياء : (تخریج أحاديث الأحياء ٥٧٧/٢ - ٥٧٨) .

رواه ابن عدى وابن حبان في الضعفاء من حديث أنس بسند ضعيف اهـ .

وقال الزبيدي :

قلت : ولفظ ابن عدى في الكامل من خلع وأخرجه أيضاً الخرائطي في مساوي الأخلاق وأبو الشيخ
في الثواب والبخار والبيهقي والخطيب وابن عساكر والدلهي والقضاعي وابن النجار والقشيري في الرسالة
كلهم من حديث أنس وقال البيهقي في إسناده ضعف وإن صح حمل على فاسق معطن بنفسه اهـ . قال
الذهبي في المهذب أحد رواته أبو سعد الساعدي مجهول وفي الميزان ليس بعمدة ثم أورد له هذا الخبر اهـ .
ورواه المروزي في ذم الكلام . وحسنه وقد رد عليه الحافظ السخاوي في المقاصد والحاصل أن جميع طرق
هذا الحديث ضعيفه فطريق أبي الشيخ والبيهقي فيه ابن الجراح عن أبي سعد الساعدي وقد ذكر حاله -

البُسْرِي (١) البُنْدَار بقراءة أبي نصر الأصبهاني في جماد الأولى من سنة تسع وتسعين ، أنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكْرِي (٢) ، قراءة في شهر رمضان سنة خمس عشرة وأربع مائة ؛ قال : قرئ على أبي علي إسماعيل ابن محمد الصفار في المحرم من سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة ، ثنا عباس بن عبد الله التَّرْقِي (٣) ، نا رَوَاد بن الجَرَّاح ، أبو عاصم العسقلاني ، نا أبو سَعْد الساعِدِي ،

= وطريق ابن عدى فيه الربيع بن بدر عن أبان وهذا أضعف من الأول ولكن للحديث شواهد تقوية من غير هذه الطرق فقد أخرج الطبراني وابن عدى في الكامل والقضاعي من حديث جمعدة بن يحيى عن العلاء بن بشر عن ابن عيينة عن بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة عن أبيه عن جده مرفوعاً ليس لفاسق غيبة قال الدارقطني وابن عيينة لم يسمع من بهز وأورده البيهقي في الشعب ونقل عن شيخه الحاكم أنه غير صحيح ولا يعتمد وأخرجه أبو يعلى والحكيم الترمذي في نواتر الأصول والعقيلي وابن عدى وابن حبان والطبراني والبيهقي من طريق الجارود بن يزيد عن بهز بهذا الإسناد بلفظ انزعوا عن ذكر الفاجر اذكروه بما فيه يخلره الناس وهذا أيضاً لا يصح فإن الجارود ممن روى بالكذب وقال الدارقطني هو من وضعه وقد روى أيضاً من طريق يهر عن بهز بهذا الإسناد أخرجه الطبراني في الأوسط من طريق عبد الوهاب الصغاني عنه وعبد الوهاب كذاب وللحديث طرق أخرى عن عمر بن الخطاب .

قال السخاوي وبالجملة فقد قال العقيلي ليس لهذا الحديث أصل من حديث بهز ولا من حديث غيره ولا يتابع عليه من طريق ثبت وأخرج البيهقي في الشعب بسند جيد عن الحسن أنه قال ليس في أصحاب البدع غيبة ومن طريق ابن عيينة أنه قال ثلاثة ليس لهم غيبة الإمام الجائر والفاسق المعلن بفسقه والمتدع الذي يدعو الناس إلى بدعته ومن طريق زيد بن أسلم قال إنما الغيبة لمن يعلن بالمعاصي ومن طريق شعبة قال الشكاية والتحذير ليسا من الغيبة .

والحديث رواه مؤمل بن إهاب - كما في جزئه - عن رواد بن الجراح به .
ثم قال : فلما اختلط رَوَاد رفع هذا الحديث ودلسوا عليه . (ص ٩٩ - وانظر تحريجه في ٩٩ -

(١٠٠) .

(١) له ترجمة في سير أعلام النبلاء (١٨٥/١٩) .

قال الذهبي : بقية المشايخ ، وآخر من حدث عن عبد الله بن يحيى السكْرِي .. وقال : لم يرو

لنا عن السكْرِي سواه .

ولد سنة تسع وأربعمائة أو نحوها ، ومات سنة سبع وتسعين وأربعمائة .

(٢) له ترجمة في سير أعلام النبلاء (٣٨٦/١٧ - ٣٨٧) قال الذهبي : الشيخ المصنف الثقة ..

سمع من إسماعيل الصفار عدة أجزاء انفرد بملوها .. وقال الخطيب : كتبنا عنه وكان صدوقاً ، مات في صفر سنة سبع عشرة وأربعمائة .

(٣) له ترجمة في تاريخ بغداد (١٤٣/١٢) قال الخطيب : كان ثقة دينا ، صالحاً عابداً ...

عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم من أتى جَلْبَابَ
الْحَيَاءِ فلا غِيْبَةَ له .
حَسَنٌ عَالٍ .

٣٨ - أخبرنا الحسين ، أنا أبو عبد الله ، أنا إسماعيل ، نا سعدان بن
نصر بن منصور المَرَوَزِيّ البزار ، نا سفيان بن عُيَيْنَةَ ، عن عمرو / عن نافع بن
جبير بن مُطْعِم ، عن أبي شَرِيْح الخَزَائِعِي قال : قال رسول الله - صلى الله عليه
وسلم : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليحسن إلى جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خبيراً
أو ليصنِّب (١) .

٣٨ - خ (٩٥/٤) (٧٨) كتاب الأدب - (٣١) باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فلا يؤذ جاره - من طريق عبد الله بن يوسف ، عن الليث ، عن سعيد المقبري ، عن أبي شرح العدي
قال : سمعت أذناى وأبصرت عنى حين تكلم النبى - صلى الله عليه وسلم فقال : « من كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته ، وما جائزته
يا رسول الله ؟ قال : يوم وليله ، والضيافة ثلاثة أيام ، فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه . ومن كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خبيراً أو ليصنِّب . »
(رقم ٦٠١٩ - طرفاه فى : ٦١٣٥ ، ٦٤٧٦) .

م (١٣٥٢/٣) (٣١) كتاب اللقطة - (٣) باب الضيافة ونحوها - من طريق قتيبة بن سعيد ،
عن ليث ، عن سعيد بن أبى سعيد ، عن أبى شرح العدي ، أنه قال : سمعت أذناى وأبصرت عنى
حين تكلم رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، فقال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر . فليكرم ضيفه
جائزته . » قالوا : وما جائزته ؟ يا رسول الله ! قال : « يومه وليله ، والضيافة ثلاثة أيام ، فما كان
وراء ذلك فهو صدقة عليه . » وقال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خبيراً أو ليصنِّب . »
رقم (٤٨/١٤) .

(١) قدم ابن حجر شرحاً طيباً لهذا الحديث فى فتح البارى ، وشرحه كما ورد فى الصحيحين ،
وهو أكمل مما عندنا فقال :

قوله : (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) المراد بقوله الإيمان الكامل ، وخصه بالله واليوم الآخر
إشارة إلى المبدأ أو المعاد ، أى من آمن بالله الذى خلقه وآمن بأنه سبحانه بعمله فليفعل الخصال المذكورات .
قوله فى حديث أبى شرح (جائزته يوم وليلة) قال السهلبى : روى جائزته بالرفع على الابتداء وهو
واضح ، وبالتصويب على بدل الاشتغال أى يكرم جائزته يوماً وليلة .

أخرجه مسلم عن زهير ، وابن عمير ، عن سفیان .

= قوله (والضيافة ثلاثة أيام فما بعد ذلك فهو صدقة) قال ابن بطال سئل عنه مالك فقال : يكرمه ويتحفه يوماً وليلة وثلاثة أيام ضيافة . قلت : واختلفوا هل الثلاث غير الأول أو بعد منها ؟ فقال أبو عبيد يتكلف له في اليوم الأول بالبر والإلطاف ، وفي الثاني والثالث يقدم له ما حضره ولا يزيد على عادته ، ثم يعطيه ما يجوز به مسافة يوم وليلة وتسمى الجزيرة ، وهي قدر ما يجوز به المسافر من منبل إلى منبل ، ومنه الحديث الآخر « أجزوا الوفد بنحو ما كنت أجزهم » وقال الخطابي : معناه أنه إذا نزل به الضيف أن يتحفه ويزيده في البر على ما بحضرته يوماً وليلة ، وفي اليومين الآخرين يقدم له ما حضره ، فإذا مضى الثلاث فقد قضى حقه فما زاد عليها مما يقدمه له يكون صدقة . وقد وقع في رواية عبد الحميد بن جعفر عن سعيد المقبري عن أبي شرح عند أحمد ومسلم بلفظ :

« الضيافة ثلاثة أيام ، وجائزته يوم وليلة » وهذا يدل على المغايرة ، ويؤيده ما قال أبو عبيد . وأجاب الطيبى بإنها جملة مستأنفة بيان للجملة الأولى ، كأنه قيل كيف يكرمه ؟ قال : جائزته . ولا بد من تقدير مضاف أي زمان جائزته أي بره والضيافة يوم وليلة ، فهذه الرواية محمولة على اليوم الأول ، ورواية عبد الحميد على اليوم الأخير أي قدر ما يجوز به المسافر ما يكفيه يوم وليلة ، فينبغي أن يحمل على هذا عملاً بالروايتين انتهى . ويحتمل أن يكون المراد بقوله « وجائزته » بياناً لحالة أخرى وهي أن المسافر تارة يقيم عند من ينزل عليه فهذا لا يزداد على الثلاث بتفاصيلها ، وتارة لا يقيم فهذا يعطى ما يجوز به قدر كفايته يوماً وليلة ، ولعل هذا أعدل الأوجه والله أعلم . واستدل بجمل ما زاد على الثلاثة صدقة على أن الذي قبلها واجب ، فإن المراد بتسميته صدقة التفسير عنه لأن كثيراً من الناس خصوصاً الأغنياء بأنفون غالباً من أكل الصدقة ، وقد تقدمت أجوبة من لم يوجب الضيافة في شرح حديث عقبة ، واستدل ابن بطال لعدم الوجوب بقوله « جائزته » قال : والجائزته تفضل وإحسان ليست واجبة . وتعقب بأنه ليس المراد بالجائزته في حديث أبي شرح العطية بالمعنى المصطلح وهي ما يعطاه الشاعر والوفد ، فقد ذكر في الأوائل أن أول من سماها جائزته بعض الأمراء من التابعين وأن المراد بالجائزته في الحديث أنه يعطيه ما يفتيه عن غيره كما تقدم تقريره قبل . قلت : وهو صحيح في المراد من الحديث ، وأما تسمية العطية للشاعر ونحوه جائزة فليس بمحادث : للحديث الصحيح « أجزوا الوفد » كما تقدمت الإشارة إليه ، ولقوله صلى الله عليه وسلم للعباس « ألا أعطيك ، ألا أمنحك ، ألا أجيزك » ؟ فذكر حديث صلاة التسيح فدل على أن استعمالها كذلك ليس بمحادث .

قوله (فلا يؤذ جاره) في حديث أبي شرح « فليكرم جاره » وقد أخرج مسلم حديث أبي هريرة من طريق الأعمش عن أبي صالح بلفظ « فليحسن إلى جاره » وقد ورد تفسير الإكرام والإحسان للجار وترك أذاه في عدة أحاديث أخرجهما الطبراني من حديث جيز بن حكيم عن أبيه عن جده والحارثي في مكارم الأخلاق من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وأبو الشيخ في « كتاب التوبيخ » من حديث معاذ بن جبل « قالوا يا رسول الله ما حق الجار على الجار ؟ قال : إن استقرضك أقرضته ، وإن استعانك أعنته ، وإن مرض عدته ، وإن احتاج أعطيته ، وإن افتقر عدت عليه ، وإن أصابه خير هينته ، =

٣٩ - أخبرنا الحسين بن أبي القاسم البتّار قراءة في سنة سبع وتسعين

(ح) .

= وإن أصابته مصيبة عزيمته ، وإذا مات اتبعت جنازته ، ولا تستطيل عليه بالبناء فصحب عنه الربع إلا بإذنه ، ولا تؤذبه بریح قدرك إلا أن تعرف له ، وإن اشترت فاكهة فأهد له ، وإن لم تفعل فأدخلها سراً ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده ، وألفاظهم متقاربة ، والسياق أكثره لعمر بن شبيب . وفي حديث بهز بن حكيم « وإن أعوز سترته » وأسانيدهم واهية لكن اختلاف مخارجها يشعر بأن للحديث أصلاً . ثم الأمر بالإكرام يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال ، فقد يكون فرض عين وقد يكون فرض كفاية وقد يكون مستحباً . ويجمع الجميع أنه من مكارم الأخلاق .

قوله (ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت) بضم الميم ويجوز كسرهما ، وهذا من جوامع الكلم لأن القول كله إما خير وإما شر وإما آيل إلى أحدهما ، فدخل في الخير كل مطلوب من الأقوال فرضها ونديها ، فإذا نفي على اختلاف أنواعه ، ودخل فيه ما يؤول إليه ، وما عدا ذلك مما هو شر أو يؤول إلى الشر فأمر عند إرادة الخوض فيه بالصمت ، وقد أخرج الطبراني والبيهقي في « الزهد » من حديث أبي أمامة نحو حديث الباب بلفظ « فليقل خيراً ليغم ، أو ليسكت عن شر ليسلم » واشتمل حديث الباب من الطرفين على أمور ثلاثة تجمع مكارم الأخلاق الفعلية والقولية ، أما الأولان فمن الفعلية وأولهما يرجع إلى الأمر بالتخلي عن الرذيلة والثاني يرجع إلى الأمر بالتحل بالفضيلة ، وحاصله من كان حامل الإيمان فهو متصف بالشفقة على خلق الله قولاً بالخير وسكوتاً عن الشر وفعلاً لما ينفع أو تركاً لما يضر ، وفي معنى الأمر بالصمت عدة أحاديث : منها حديث أبي موسى وعبد الله بن عمرو بن العاص « المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه » وقد تقدم في كتاب الإيمان ، وللطبراني عن ابن مسعود « قلت يا رسول الله أي الأعمال أفضل » فذكر فيها « أن يسلم المسلمون من لسانك » ولأحمد وصححه ابن حبان من حديث البراء رفته في ذكر أنواع من البر « قال فإن لم تطق ذلك فكف لسانك إلا من خير » وللترمذي من حديث ابن عمر « من صمت نجماً » وله من حديثه « كثرة الكلام يغير ذكر الله تقسى القلب » وله من حديث سفيان الثقفى « قلت يا رسول الله ما أكثر ما تخاف علي ؟ قال : هذا . وأشار إلى لسانه » وللطبراني مثله من حديث الحارث بن هشام وفي حديث معاذ عند أحمد والترمذي والنسائي « أخبرني بعمل يدخلني الجنة » فذكر الوصية بطولها وفي آخرها « ألا أخبرك بملاك ذلك كله ؟ كف عليك هذا . وأشار إلى لسانه » الحديث . وللترمذي من حديث عقبة بن عامر « قلت يا رسول الله ما النجاة ؟ قال : أمسك عليك لسانك » .

(فتح الباري ١٠/٤٦٠ - ٤٦١ ، ٥٤٩ - ٥٥٠) .

٣٩ - خ (٩٨/١ - ٩٩) (١٤) كتاب الوضوء - (٧٥) باب فضل من بات على الوضوء - من طريق محمد بن مقاتل ، عن عبد الله ، عن سفيان ، عن منصور ، عن سعد بن عبيدة ، عن البراء ابن عازب به . وفيه قال النبي - صلى الله عليه وسلم : « إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ، =

= ثم اضطلع على شقك الأيمن ، ثم قل : اللهم أسلمت وجهي إليك ، وفوضت أمري إليك ، وألجأت ظهري إليك ، رغبة ورهبة إليك ، لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك . اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت ، ونبيك الذي أرسلت . فإن مت من ليلتك فأنت على الفطرة . واجعلهن آخر ما تتكلم به . قال فرددها على النبي - صلى الله عليه وسلم ، فلما بلغت « اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت » قلت : ورسولك . قال : لا . ونبيك الذي أرسلت .

رقم (٢٤٧) - أطرافه في : (٦٣١١ ، ٦٣١٣ ، ٦٣١٥ ، ٧٤٨٨) .

م (٢٠٨١/٤) (٤٨) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - (١٧) باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع - من طريق عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم ، عن جرير ، عن منصور ، عن سعد بن عبيدة ، عن البراء بن عازب به . وهو على نحو ما عند البخاري .
رقم (٢٧١٠/٥٦) .

قال ابن حجر في شرح هذا الحديث عند البخاري :

قوله (وقل : اللهم أسلمت وجهي إليك) كذا لأبي ذر وأبي زيد ولغيرهما « أسلمت نفسي » قبل الوجه والنفس هنا بمعنى الذوات والشخص ، أي أسلمت ذاتي وشخصي لك ، وفيه نظر للجمع بينهما في رواية أبي إسحاق عن البراء الآتية بعد باب ولفظه أسلمت نفسي إليك وفوضت أمري إليك ووجهت وجهي إليك ، وجمع بينهما أيضا في رواية العلاء بن المسيب وزاد خصلة رابعة ولفظه « أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك » فعل هذا فالمراد بالنفس هنا الذوات وبالوجه القصد ، وأبدي القرطبي هذا احتالا بعد جزمه بالأول .

قوله (أسلمت) أي استسلمت وانقدت ، والمعنى جعلت نفسي منقادة لك تابعة لحكمك إذ لا قدرة لي على تديورها ولا على جلب ما ينفعها إليها ولا دفع ما يضرها عنها ، وقوله « وفوضت أمري إليك » أي توكلت عليك في أمري كله ، وقوله « وألجأت » أي اعتمدت في أموري عليك لتصنني على ما ينفعني ، لأن من استند إلى شيء تقوى به واستعان به ، وخصه بالظهر لأن العادة جرت أن الإنسان يعتمد بظهره إلى ما يستند إليه ، وقوله « رغبة ورهبة إليك » أي رغبة في رفلك وثوابك « ورهبة » أي خوفا من غضبك ومن عقابك . قال ابن الجوزي : أسقط « من » مع ذكر الرهبة وأعمل « إلى » مع ذكر الرغبة وهو على طريق الاكتفاء كقول الشاعر « وَرَجَّحْنِ الْحَوَاجِبَ وَالْمَعُونَا » والمعون لا تزجج ، لكن لما جمعهما في نظم حمل أحدهما على الآخر في اللفظ ، وكذا قال الطيبي ، ومثل بقوله « متقلداً سهياً ورحماً » . قلت : ولكن ورد في بعض طرقه بإثبات « من » ولفظه « رهبة منك ورغبة إليك » أخرجه النسائي وأحمد من طريق حصين بن عبد الرحمن عن سعد بن عبيدة .

قوله (لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك) أصل ملجأ بالهمز ومنجأ بغير هز ولكن لما جمعا جاز أن يهزما للازدواج ، وأن يترك الهمز فيهما ، وأن يهز المهموز ويترك الآخر ، فهذه ثلاثة أوجه ، ويهز =

وأخبرنا أبو سعد محمد بن عبد الكريم بن حُشَيْش^(١) قراءة في سنة ثمان

= التتوين مع القصر فتصير حمسة . قال الكرماني : هذان اللفظان إن كانا مصدرين يتنازعان في « منك » وإن كان ظرفين فلا ، إذ اسم المكان لا يعمل ، وتقديره لا ملجأ منك إلى أحد إلا إليك ولا متجا منك إلا إليك . وقال الطيبي : في نظم هذا الذكر عجائب لأ يعرفها إلا المتقن من أهل البيان ، فأشار بقوله « أسلمت نفسي » إلى أن جوارحه منقادة لله تعالى في أوامره ونواهيه ، وبقوله « وجهت وجهي » إلى أن ذاته مخصصة له بريئة من النفاق ، وبقوله « فوضت أمري » إلى أن أموره الخارجة والداخلة مفوضة إليه لا مدبر لها غيره ، وبقوله « ألجأت ظهري » إلى أنه بعد التفويض يلتجئ إليه مما يضره ويؤذيه من الأسباب كلها . قال : وقوله رغبة ورهبة منصوبان على المفعول له على طريق اللف والنشر ، أي فوضت أموري إليك رغبة وألجأت ظهري إليك ورهبة .

قوله (آمنت بكتابك الذي أنزلت) يحتمل أن يريد به القرآن ، ويحتمل أن يريد اسم الجنس فيشمل كل كتاب أنزل .

قوله (ونيك الذي أرسلت) وقع في رواية أبي زيد المرزوي « أرسلته » و« أنزلته » بزيادة الضمير فيها .

قوله (فإن مات مت على الفطرة) في رواية أبي الأحوص عن أبي إسحق الآتية في التوحيد « من ليبتك » وفي رواية المسيب بن رافع « من قالهن ثم مات تحت ليلته » قال الطيبي : فيه إشارة إلى وقوع ذلك قبل أن ينسلخ النهار من الليل وهو تحته ، أو المعنى بالتحته أي مت تحت نازل ينزل عليك في ليبتك ، وكذا معنى « من » في الرواية الأخرى أي من أجل ما يحدث في ليبتك ، وقوله « على الفطرة » أي على الدين القويم ملة إبراهيم ، فإنه عليه السلام أسلم واستسلم ، قال الله تعالى عنه ﴿ جاء ربه بقلب سليم ﴾ وقال عنه ﴿ أسلمت لرب العالمين ﴾ وقال ﴿ فلما أسلما ﴾ وقال ابن بطال وجماعة : المراد بالفطرة هنا دين الإسلام ، وهو بمعنى الحديث الآخر « من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة » قال القرطبي في « المفهم » : كذا قال الشيوخ وفيه نظر ، لأنه إذا كان قائل هذه الكلمات المقتضية للمعاني التي ذكرت من التوحيد والتسليم والرضا إلى أن يموت كمن يقول لا إله إلا الله ممن لم يخطر له شيء من هذه الأمور فأين فائدة هذه الكلمات العظيمة وتلك المقامات الشريفة ؟ ويمكن أن يكون الجواب أن كلا منهما وإن مات على الفطرة فيبين الفطرتين ما بين الحالتين ، ففطرة الأول فطرة المقيرين وفطرة الثاني فطرة أصحاب اليقين . قلت : وقع في رواية حصين بن عبد الرحمن عن سعد بن عبيدة في آخره عند أحمد بدل قوله : مات على الفطرة « بنى له بيت في الجنة » وهو يؤيد ما ذكره القرطبي ، ووقع في آخر الحديث في التوحيد من طريق أبي إسحق عن البراء « وإن أصبحت أصبت خيراً » وكذا لمسلم والترمذي من طريق ابن عيينة عن أبي إسحق « فإن أصبحت أصبحت وقد أصبت خيراً » وهو عند مسلم من طريق حصين عن سعد ابن عبيدة ولفظه « وإن أصبح أصاب خيراً » أي صلاحاً في المال وزيادة في الأعمال .

(فتح ١١/١١٤ - ١١٥) .

(١) له ترجمة في سير أعلام النبلاء (٢٤٠/١٩) قال الذهبي : الشيخ الصالح المعتمَر الصدوق ، =

وتسعين قالاً : أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ، أنا أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن النُّجَاد (١) قراءة في شهر ربيع الآخر سنة أربع وأربعين وثلاثمائة ، نا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي ، ثنا أبو حنيفة ، ثنا إبراهيم بن طَهْمَانَ ، عن أبي إسحاق ، عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم لرجل وهو يعلمه أن يقول عند منامه : اللهم أسلمت نفسي إليك ، ووجهت وجهي إليك وفوضت أمري إليك ، وألجأت ظهري إليك ، رغبة ورهبة إليك ، لا منجا منك إلا إليك ، آمنت بكتابك الذي أنزلت ، ونبيك أرسلت .

ثم قال : إن مات على الفطرة ، وإن عاش أصاب خيراً .

٤٠ - أخبرنا الحسين ومحمد قالاً : أنبا الحسن بن أبي بكر ، ثنا أحمد بن سلمان الفقيه ، ثنا محمد بن عثمان ، نا محمد بن الحسن النقلي (٢) ، نا حبيب بن حبيب ، أخو حمزة الزيات ، عن أبي إسحاق ، عن البراء قال : قال لي النبي - صلى الله عليه وسلم : أَلَا أَعْلَمُكَ دعوات تقولهن إذا أخذت مضجعك ... ثم ذكر نحوه .

٤١ - وأخبرنا الحسين ، وأبو سعد قالاً : أنا أبو علي ، أنا أبو بكر ، نا أحمد ، نا أحمد بن ملاعب ، ثنا يحيى بن إسحاق السيلحيني ، ثنا شريك ، وسلام ، ويزيد بن عطاء ، عن عطاء ، عن أبي إسحاق ، عن البراء ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم أنه قال لرجل ، وهو يُعَلِّمه أن يقول عند منامه ... وذكره .
أخرجه البخاري ومسلم من طرق عن أبي إسحاق .

- سمع أبا علي بن شاذان .. وسماعه صحيح ، وهو من رواية جزء ابن عرفة ... وسماعه صحيح . مات في ٥٠٢ . وله تسع وثمانون سنة .

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد (٤/١٩٨ - ١٩٠) - قال الخطيب : الفقيه الحنبل ، وكان صدوقاً عارفاً ، ولد سنة ثلاث ومحمسين ومائتين ، وتوفي سنة ٣٤٨ .

٤٥ - انظر الحديث السابق وتخريجه وشرحه .

(٢) في (ب) : النمل .

٤٩ - انظر الحديث رقم (٣٩) وتخريجه وشرحه .

[الشيخ التاسع] :

٤٢ - أخبرنا الشيخ أبو المعالي ثابت بن بُنْدَار بن إبراهيم الدَيْنَوْرِي بقراءة أبي نصر في شهر ربيع الآخر سنة ثمان وتسعين ، أنا أبو علي الحسن بن أحمد ابن إبراهيم بن شاذان قراءة ، نا أبو سهل أحمد بن / محمد بن زياد القطان ، نا يحيى بن جعفر بن الزبيرقان ، أنا علي بن عاصم ، نا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : مثل المنافق مثل الشاة العائِرة (١) ؛ لا إلى هذه ، ولا إلى هذه .

أخرجه مسلم من حديث عبيد الله .

٤٣ - أخبرنا ثابت ، أنا الحسن ، نا أبو سهل ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ،

٤٢ - م (٢١٤٦/٤) (٥٠) كتاب صفات المنافقين وأحكامهم - من طريق محمد بن عبد الله ابن عمر ، عن أبيه ، ومن طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، عن أبي أسامة ، ومن طريق محمد بن المنثري ، عن عبد الوهاب الثقفي . جميعاً عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم قال : « مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين تعبر إلى هذه مرة ، وإلى هذه مرة » .

ومن طريق قتبية بن سعيد ، عن يعقوب بن عبد الرحمن القاري ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم . بمثله . غير أنه قال : « تكرر في هذه مرة ، ول في هذه مرة » رقم (٢٧٨٤/١٧) .

(١) (العائرة) : يريد بالعائرة المترددة لا تدرى أيها تتبع .

٤٣ - خ : (١٢٢/٤) (٧٨) كتاب الأدب (٩٥) باب ما جاء في قول الرجل ويملك .

- من طريق عمر بن عاصم ، عن همام ، عن قتادة .
عن أنس نحوه .

ومن طريق عبدان ، عن أبيه ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة عن سالم نحوه . (٩٧ - باب علامة الحب في الله عز وجل) .

ومن طريق عثمان بن أبي شيبة ، عن جرير ، عن منصور ، عن سالم به (٩٣ - كتاب الأحكام - ١٠ - باب القضاء والفتيا في الطريق) .

ومن طريق سليمان بن حرب ، عن حماد بن زيد ، عن ثابت ، عن أنس نحوه .

وفي هذه الطرق بعض الزيادات :

« قال أنس : فأنا أحب النبي - صلى الله عليه وسلم ، وأبا بكر وعمر ، وأرجو أن أكون معهم -

ثنا أبو بكر بن عيَّاش ، عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن أنس بن مالك قال : جاء أعرابي ^(١) إلى النبي - صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، متى الساعة ؟

قال : وما أعددت لها ، قال : لا ، والذي نفسي بيده ما أعددت لها من كثير صلاة ولا صيام ، إلا أتى أحب الله ورسوله .

فقال : أنت مع من أحببت ^(٢) .

قال : فكان يعجبهم حديث الأعرابي .

أخرجه البخارى ومسلم من حديث منصور .

وقد أخرجه مسلم في إحدى رواياته عن محمد بن يحيى بن عبد العزيز اليشكري ، عن عبدان ، عن أبيه ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة عن سالم . فأكون في هذه الرواية كأني سمعته من مسلم نفسه ، وصافحته ^(٣) به .

= يحيى لإمام ، وإن لم أعمل بمثل أعمالهم .

« قلنا : ونحن كذلك ؟ قال : نعم . »

م : (٢٠٣٢/٤) (٤٥) كتاب البر والصلة - (٥٠) باب المرء مع من أحب - من طريق عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم ، عن جرير ، عن منصور به .

ومن طريق محمد بن يحيى بن عبد العزيز اليشكري ، عن عبد الله بن عثمان بن جبلة [عبدان] ، عن أبيه عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن سالم بن أبي الجعد . رقم (٢٦٣٩/١٦٤) .

(١) قال ابن حجر في الفتح (٥٧١/١٠) : هو ذو الخويصرة اليماني الذي بال في المسجد ، وأن حديثه بذلك مخرج عند الدارقطني ، وأن من زعم أنه أبو موسى أو أبو ذر فقد وهم ، فإنهما وإن اشتركا في معنى الجواب ، وهو أن المرأ مع من أحب فقد اختلف سؤالهما ، فإن كلاً من أبي موسى وأبي ذر إنما سألا عن الرجل يحب القوم ولم يلحق بهم ، وهذا سأل متى الساعة .

(٢) (أنت مع من أحببت) : أى ملحق بهم حتى تكون من زميرتهم ، وبهذا يندفع ليراد أن منازلهم متفاوتة ، فكيف تصح المعية ، فيقال : إن المعية تحصل بمجرد الاجتماع في شيء ما ، ولا تلزم في جميع الأشياء . فإذا اتفق أن الجميع دخلوا الجنة صلقت المعية ، وإن تفاوتت الدرجات . الفتح (٥٧١/١٠) .

(٣) المصافحة : أن تقع مساواة في عدد رجال الإسناد بين شيخ الراوى وأحد الأئمة مثل مسلم =

ب/١٥ وليس لسالم بن رافع ، وهو أبو الجعد / عن أنس في الصحيحين سوى هذا الحديث .

٤٤ - أخبرنا ثابت ، أنا الحسين ، نا أبو سهل ، نا يحيى ، أنبا على بن عاصم ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه سمع رجلاً يرفع صوته في مسجد رسول الله - صلى الله عليه وسلم فقال :

من أنت ؟ قال : أنا من أهل الطائف . قال : لو كنت من هذا البلد لأوجعت لك رأسك ، إن مسجدنا هذا لا ترفع فيه الأصوات .

حسن عال .

٤٥ - أخبرنا ثابت بن بُندرا بقراءة أبي نصر ، في سنة ثمان وتسعين ، أنا الشيخ أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب البرقاني ، الخوارزمي ، بقراءة الخطيب في جامع المنصور في جمادى الأولى من سنة ثلاث وعشرين وأربع مائة ، أنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي ، أخبرني أبو يعلى والحسن قالا : ثنا عبد الله ابن محمد بن أسماء ، ثنا جويرية ، عن نافع ، عن عبد الله أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم كان إذا قفل كبر ثلاثاً ، ثم قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، آييون ، تائبون ، عابدون ، ساجدون لرَبنا حامدون ، صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب / ٧١٦ وحده .

= أو غيره ، فهنا وقعت المساواة بين شيخ شهدة - وهو ثابت - وبين مسلم ، فكل منهما بينه وبين سالم بن أبي الجعد خمس رواة ، فكان المصنفة صافحت مسلماً وأخذت منه الحديث ، لأنه يتساوى مع شيخها ، والله أعلم .

٤٤ - لم أهر على هذا الأمر ، ولكن روى ابن شبة في تاريخ المدينة (٢٣/١) عن عمر مثله . وكذلك رواه السهودي في وفاء الوفا (ص ٣٥٣) .

٤٥ - خ (٣٨٢/٢) (٥٦) كتاب الجهاد - (١٩٧) باب ما يقول إذا رجع من الغزو - من طريق موسى بن إسماعيل ، عن جويرية ، عن نافع ، عن عبد الله به . رقم (٣٠٨٤) . =

أخرجه البخارى عن موسى ، عن جويرية كذلك .

٤٦ - أخبرنا ثابت بن بُنْدَار ، بقراءة أبى نصر أيضا فى سنة سبع وتسعين ، انبا أبو على الحسن بن الحسين بن دوما قراءة فى صفر سنة إحدى وثلاثين وأربعمائة قال : قرئ على أبى جعفر محمد بن الحسن بن على البزاز (١) فى سنة ست وستين وثلاثمائة حدثنا أحمد بن الحسين بن إسحاق أبو الحسن الصوفى ، سنة إحدى وثلاثمائة ، نا إبراهيم بن راشد الأدمى ، ثنا داود بن مِهْرَان ،

- (م) (٩٨٠/٢) (١٥) كتاب الحج - (٧٦) باب ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره - من طريق أبى بكر بن أبى شيبة ، عن أبى أسامة ، عن عبد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر . ومن طريق عبد الله ابن سعيد ، عن يحيى القطان ، عن عبيد الله عن نافع ، عن عبد الله بن عمر . قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، إذا قفل من الجبوش أو السرايا أو الحج أو العمرة ، إذا أوى على ثنية أو فندق ، كبر ثلاثاً . ثم قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له . له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير . أيون تابعون عابدون ساجدون . لرنا حاملون . صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده . رقم (١٣٤٤/٤٢٨) .
(الفندق : هو الموضع الذى فيه غلظ وارتفاع ، وقيل غير ذلك) .

٤٦ - ت (٥٠٣/٥) (٤٩) كتاب الدعوات - (٤٩) باب ما يقول إذا هاجت الريح - من طريق عبد الرحمن بن الأسود أبى عمرو البصرى ، عن محمد بن ربيعة ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : كان النبى - صلى الله عليه وسلم إذا رأى الريح قال : اللهم إني أسألك من خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به ، وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به . قال أبو عيسى : وفى الباب عن أبى بن كعب - رضى الله عنه - ، وهذا حديث حسن . رقم (٣٤٤٩) .

عمل اليوم والليلة للنسائى (٥٢٢) - ما يقول إذا عصفت الريح - من طريق أحمد بن عمرو بن السرح ، عن ابن وهب ، عن ابن جريج ، عن عطاء بن أبى رباح ، عن عائشة قالت : كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا عصفت الريح قال : اللهم إني أسألك بخيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به ، وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به . رقم (٩٤٠) .

مسند أبى يعلى الموصلى (٨٢/٧) - من طريق أبى هشام الرقاصى ، عن ابن فضيل ، عن الأعمش ، عن أنس قال : كان النبى - صلى الله عليه وسلم إذا أهبصر الريح فزع ، قال : اللهم إني أسألك من خير ما أمرت به ، اللهم إني أعوذ بك من شر ما أرسلت به . رقم (٤٠١٢/١٢٥٧) .

قال الحافظ الميمنى (مجمع ١٣٥/١٠) : رواه أبو يعلى بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح . (١) له ترجمة فى تاريخ بغداد (٢١١/٢) - قال ابن القرات : ثقة ، وقال البرقالى : حسن الحديث ثقة ، توفى سنة ٣٦٧ .

نا سفيان ، عن مسعر ، عن سعد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم يدعو : اللهم إني أسألك خيرها (١) وخير ما أمرت به - يعني إذا رأى الريح .

حديث صحيح من حديث سعد بن إبراهيم عن عمه أبي سلمة على شرط مسلم .

٤٧ - أخبرنا ثابت ، أنبا الحسن ، أنا محمد ، نا أبو الحسن على بن محمد اب/١٦ ابن سليم الحلبي ، نا أبو علي الحسن بن أبي أمية ، نا / أبو المنذر ، نا سفيان ، نا مالك بن أنس ، عن أبي الزبير ، عن سالم عن أبيه عبد الله بن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال : الشؤم في الدار ، والمرأة ، والفرس (٢) .

(١) في (ب) زيادة : وخير ما تفعل .

٤٧ - خ (٣٢٠/٢) (٥٦) كتاب الجهاد والسير - (٤٧) باب ما يذكر من شؤم الفرس - من طريق أبي إيمان ، عن شعيب ، عن الزهري ، عن سالم بن عبد الله به .

ومن طريق عبد الله بن مسلمة عن مالك ، عن أبي حازم بن دينار ، عن سهل الساعدي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن كان في شيء قبي المرأة والفرس والمسكن » .

م (١٧٤٧/٤) (٣٩) كتاب السلام - (٣٤) باب الطيرة والقأل ، وما يكون فيه من الشؤم - من طريق عبد الله بن مسلمة بن قنصل ، عن مالك بن أنس به . رقم (٢٢٢٥/١١٥) .

ومن طريق أبي طاهر وحرمله بن يحيى ، عن ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن حمزة وسالم ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال : « لا عدوى ولا طيرة . وإنما الشؤم في ثلاثة : المرأة والفرس والدار » .

(١) قال ابن حجر في شرح هذا الحديث : قوله (إنما الشؤم) بضم المعجمة وسكون الهززة وقد تسهل فتصير واوا . قوله (في ثلاث) يتعلق بمحذوف تقديره كائن قاله ابن العربي ، قال : والحصر فيها بالنسبة إلى العادة لا بالنسبة إلى الحلقة انتهى . وقال غيره : إنما خصت بالذكر لطول ملازمتها ، وقد رواه مالك وسفيان وسائر الرواة بمحذوف « إنما » ، لكن في رواية عثمان بن عمر « لا عدوى ولا طيرة ، وإنما الشؤم في الثلاثة » قال مسلم لم يذكر أحد في حديث ابن عمر « لا عدوى » إلا عثمان بن عمر . قلت : ومثله في حديث سعد بن أبي وقاص الذي أخرجه أبو داود ، لكن قال فيه « إن تكن الطيرة في شيء » الحديث ، والطيرة والشؤم بمعنى واحد كما سأبينه في أواخر شرح الطب إن شاء الله تعالى ، وظاهر الحديث أن الشؤم والطيرة في هذه الثلاثة ، قال ابن قتيبة : ووجهه أن أهل الجاهلية كانوا يتطهرون فنهام النبي صلى الله عليه وسلم وأعلمهم أن لا طيرة ، فلما أبوا أن ينتهوا بقيت الطيرة في هذه الأشياء الثلاثة . قلت : فمضى ابن قتيبة على ظاهره ، ويلزم على قوله أن من تشامم بشيء منها نزل به ما يكره ، قال القرطبي : =

= ولا يظن به أنه يحمله على ما كانت الجاهلية تعتقده بناء على أن ذلك يضر وينفع بذاته فإن ذلك خطأ وإنما عني أن هذه الأشياء هي أكثر ما يتطير به الناس ، فمن وقع في نفسه شيء أبيض له أن يتركه ويستبدل به غيره . قلت : وقد وقع في رواية عمر العسقلاني - وهو ابن حمد بن زيد بن عبد الله بن عمر - عن أبيه عن ابن عمر كما سأتى في النكاح بلفظ « ذكروا الشؤم فقال : إن كان في شيء فني » ولمسلم « إن يك من الشؤم شيء حق » وفي رواية عتبة بن مسلم « إن كان الشؤم في شيء » وكذا في حديث جابر عند مسلم وهو موافق لحديث سهل بن سعد ثاني حديثي الباب ، وهو يقتضى عدم الجزم بذلك بخلاف رواية الزهري ، قال ابن العربي : معناه إن كان خلق الله الشؤم في شيء مما جرى من بعض العادة فإنما يخلقه في هذه الأشياء ، قال المازري : يحمل هذه الرواية إن يكن الشؤم حقا فهذه الثلاث أحق به ، بمعنى أن النفوس يقع فيها التشاؤم بهذه أكثر مما يقع بغيرها . وجاء عن عائشة أنها أنكرت هذا الحديث ، فروى أبو داود الطيالسي في مسنده عن محمد بن راشد عن مكحول قال : قيل لعائشة إن أبا هريرة قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشؤم في ثلاثة » فقالت : لم يحفظ ، إنه دخل وهو يقول « قاتل الله اليهود ، يقولون الشؤم في ثلاثة » فسمع آخر الحديث ولم يسمع أوله . قلت : ومكحول لم يسمع من عائشة فهو منقطع ، لكن روى أحمد وابن خزيمة والحاكم من طريق قتادة عن أبي حسان « إن رجلين من بني عامر دخلا على عائشة فقالا : إن أبا هريرة قال « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الطيرة في الفرس والمرأة والدار » فضضبت غضبا شديدا وقالت : ما قاله ، وإنما قال « أن أهل الجاهلية كانوا يتطهرون من ذلك » انتهى ولا معنى لانكار ذلك على أبي هريرة مع موافقة من ذكرنا من الصحابة له في ذلك ، وقد تأوله غيرها على أن ذلك سبق لبيان اعتقاد الناس في ذلك ، لا أنه إخبار من النبي صلى الله عليه وسلم بثبوت ذلك ، وسياق الأحاديث الصحيحة المتقدم ذكرها يعد هذا التأويل . قال ابن العربي : هذا جواب ساقط لأنه صلى الله عليه وسلم لم يعث ليخبر الناس عن معتقداتهم الماضية والحاصلة ، وإنما يعث ليعلمهم ما يلزمهم أن يعتقدوه انتهى . وأما ما أخرجه الترمذي من حديث حكيم بن معاوية قال « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا شؤم ، وقد يكون اليمن في المرأة والدار والفرس » فني إسناده ضعف مع مخالفته للأحاديث الصحيحة . وقال عبد الرزاق في مصنفه عن معمر سمعت من يفسر هذا الحديث يقول : شؤم المرأة إذا كانت غير ولود ، وشؤم الفرس إذا لم يزر عليه ، وشؤم الدار جار السوء . وروى أبو داود في الطب عن ابن القاسم عن مالك أنه سئل عنه فقال : كم من دار سكنها ناس فهلكوا . قال المازري : فيحمله مالك على ظاهره ، والمعنى أن قدر الله ربما اتفق ما يكره عند سكنى الدار فصير في ذلك كالسبب فتساعح في إضافة الشيء إليه اتساعا . وقال ابن العربي : لم يرد مالك إضافة الشؤم إلى الدار ، وإنما هو عبارة عن جرى العادة فيها فأشار إلى أنه ينبغي للمرء الخروج عنها صيانة لاعتقاده عن التعلق بالباطل . وقيل : معنى الحديث أن هذه الأشياء يطول تعذيب القلب بها مع كراهة أمرها للملازمتها بالسكنى والصحية ولو لم يعتقد الإنسان الشؤم فيها ، فأشار الحديث إلى الأمر بفرقتها ليزول التعذيب . قلت : وما أشار إليه ابن العربي في تأويل كلام مالك أولى ، وهو نظير الأمر =

= بالفرار من المجهول مع صحة نفى العدوى ، والمراد بذلك حسم المادة وسد النريمة فلا يوافق شيء من ذلك القدر فيعتقد من وقع له أن ذلك من العدوى أو من الطيرة فيقع في اعتقاد ما نبى عن اعتقاده ، فأشير إلى اجتناب مثل ذلك . والطريق فيمن وقع له ذلك في الدار مثلا أن يبادر إلى التحول منها ، لأنه متى استمر فيها ربما حمل ذلك على اعتقاد صحة الطيرة والتشاؤم . وأما ما رواه أبو داود وصححه الحاكم من طريق إسحق بن طلحة عن أنس « قال رجل : يا رسول الله إنا كنا في دار كثير فيها عدونا وأمواتنا ، فحولنا إلى أخرى فقل فيها ذلك ، فقال : فزوها ذميمة ، وأخرج من حديث فروة بن مسيك بالمهمله مصفرا ما يدل على أنه هو السائل ، وله شاهد من حديث عبد الله بن شداد بن الهاد أحد كبار التابعين ، وله رواية باسناد صحيح إليه عند عبد الرزاق ، قال ابن العري ورواه مالك عن يحيى بن سعيد مقطعا قال : والدار المذكورة في حديثه كانت دار مكمل بضم الميم وسكون الكاف وكسر الميم بعدها لام - وهو ابن عوف أخو عبد الرحمن بن عوف - قال : وإنما أمرهم بالخروج منها لاعتقادهم أن ذلك منها ، وليس كما ظنوا ، لكن الخالق جل وعلا جعل ذلك وقفا لظهور قضائه ، وأمرهم بالخروج منها فلا يقع لهم بعد ذلك شيء فيستمر اعتقادهم . قال ابن العري : وأفاد وصفها بكونها ذميمة جواز ذلك ، وأن ذكرها بقبیح ما وقع فيها سائق من غير أن يعتقد أن ذلك كان منها ، ولا يمتنع ذم محل المكروه وإن كان ليس منه شرعا كما يلزم العاصي على معصيته وإن كان ذلك بقضاء الله تعالى . وقال الخطابي : وهو استثناء من غير الجنس ، ومعناه ابطال مذهب الجاهلية في التطير ، فكأنه قال : إن كانت لأحدكم دار يكره سكنها أو امرأة يكره صحبتها أو فرس يكره سوره فليفارقه . قال وقيل إن شؤم الدار ضيقها وسوء جوارها ، وشؤم المرأة أن لا تلد ، وشؤم الفرس أن لا يفرى عليه . وقيل المعنى ما جاء باسناد ضعيف رواه اللميطا في الخليل « إذا كان الفرس ضروبا فهو مشؤم ، وإذا حنت المرأة إلى بعلها الأول فهي مشؤمة ، وإذا كانت الدار بعيدة من المسجد لا يسمع منها الأذان فهي مشؤمة . وقيل : كان قوله ذلك في أول الأمر ، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى ﴿ ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب ﴿ الآية ، حكاة ابن عبد البر ، والنسخ لا يثبت بالاحتمال ، لا سيما مع إمكان الجمع ولا سيما وقد ورد في نفس هذا الخبر نفى التطير ثم اثباته في الأشياء المذكورة . وقيل يحمل الشؤم على قلة المواقفة وسوء الطباع ، وهو كحديث سعد بن أبي وقاص رفته « من سعادة المرء المرأة الصالحة ، والمسكن الصالح ، والمركب الهنيء . ومن شقاوة المرء المرأة السوء ، والمسكن السوء ، والمركب السوء » أخرجه أحمد . وهذا يخص ببعض أنواع الأجناس المذكورة دون بعض ، وبه صرح ابن عبد البر فقال : يكون لقوم دون قوم ، وذلك كله بقدر الله . وقال المهلب ما حاصله : إن المخاطب بقوله « الشؤم في ثلاثة » من الترم التطير ولم يستطع صرفه عن نفسه ، فقال لهم : إنما يقع ذلك في هذه الأشياء التي تلازم في غالب الأحوال ، فإذا كان كذلك فاتركوها عنكم ولا تعلوها أنفسكم بها . ويدل على ذلك تصديره الحديث بنفى الطيرة . واستدل لذلك بما أخرجه ابن حبان عن أنس رفته « لا طيرة ، والطيرة على من تطير ، وإن تكن في شيء ففى المرأة » الحديث ، ولما صحته نظر لأنه من رواية عتبة بن حميد عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس ، وعتبة مختلف =

٤٨ - وأخبرنا ثابت بقراءة البلخي في شهر ربيع الآخر من سنة ثمان وتسعين ، أنا أبو بكر أحمد بن الحسين بن محمد ، المعروف بابن الجندی ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن خلف ، ثنا أبو القاسم القاسم بن إبراهيم بن أحمد ابن علي ، ثنا يوسف بن موسى القطان ، ثنا سفيان ، نا الزهري ، ثنا سالم ،

= فيه ، وسيكون لنا عودة إلى بقية ما يتعلق بالتطير والفأل في آخر كتاب الطب حيث ذكره المصنف إن شاء الله تعالى . (تكميل) : اتفقت الطرق كلها على الاختصار على الثلاثة المذكورة ، ووقع عند ابن إسحق في رواية عبد الرزاق المذكورة : قال معمر قالت أم سلمة « والسيف » قال أبو عمر : رواه جويرية عن مالك عن الزهري عن بعض أهل أم سلمة عن أم سلمة ، قلت : أخرجه الدارقطني في « غرائب مالك » وإسناده صحيح إلى الزهري ، ولم ينفرد به جويرية بل تابعه سعيد بن داود عن مالك أخرجه الدارقطني أيضا قال : والمبهم المذكور هو أبو عبيدة بن عبد الله بن زمة ، سماه عبد الرحمن بن إسحق عن الزهري في روايته . قلت : أخرجه ابن ماجه من هذا الوجه موصولا فقال « عن الزهري عن أبي عبيدة بن عبد الله بن زمة عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة أنها حدثت بهله الثلاثة وزادت فيهن والسيف » وأبو عبيدة المذكور هو ابن بنت أم سلمة أمه زينب بنت أم سلمة ، وقد روى النسائي حديث الباب من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري فأدرج فيه السيف وخالف فيه في الإسناد أيضا . قوله (عن أبي حازم) هو سلمة بن دينار . قوله (إن كان في شيء ففى المرأة والفرس والمسكن) كذا في جميع النسخ ، وكذا هو في الموطأ ، لكن زاد في آخره « يضى الشؤم » وكذا رواه مسلم ، ورواه إسماعيل بن عمر عن مالك ومحمد بن سليمان الحراني عن مالك بلفظ « إن كان الشؤم في شيء ففى المرأة إلخ » أخرجهما الدارقطني . لكن لم يقل إسماعيل « في شيء » ، وأخرجه أبو بكر ابن أبي شيبة والطبراني من رواية هشام بن سعد عن أبي حازم قال « ذكروا الشؤم عند سهل بن سعد فقال « فذكره ، وقد أخرجه مسلم عن أبي بكر لكن لم يسق لفظه (فتح ٦١/٦ - ٦٢) .

٤٨ - لم أعر على الحديث بهذا اللفظ « البركة في ثلاث » ، ولكن روى الترمذى ، عن حكيم ابن معاوية سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « لا شؤم » ، وقد يكون اليمن في الدار والمرأة والفرس . وقد ضعفه الحافظ بن حجر في الفتح كما تقدم في التعليق على الحديث السابق . (سنن الترمذى ١٢٧/٥) - (٤٤) كتاب الأدب - (٥٨) باب ما جاء في الشؤم .

قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٧٩/٩) : « وهذا أشبه بالأصول » .

وذكر الغزالي في الإحياء ، قال : قال صلى الله عليه وسلم : « اليمن والشؤم في المرأة والمسكن والفرس » . فثبت المرأة خفة مهرها ، ويُسر نكاحها ، وحسن خلقها ، وشؤمها غلاء .

مهرها وعسر نكاحها وسوء خلقها ويمن المسكن سعته وحسن جوار أهله وشؤمه ضيقه وسوء جوار أهله ويمن الفرس ذله وحسن خلقه وشؤمه صعوبته وسوء خلقه .

قال العراقي : رواه مسلم من حديث ابن عمر الشؤم في الدار والمرأة والفرس وفي رواية له إن يكن من الشؤم شيء حقاً ، وله من حديث سهل بن سعد إن كان ففى الفرس والمرأة والمسكن وللترمذى من =

عن أبيه أن النبي - صلى الله عليه وسلم قال : البركة في ثلاث ، في الفرس ، والمرأة والدار .

قال أبو القاسم : سألت يوسف بن موسى : ما معنى هذا الحديث ، وقد صح عن النبي - صلى الله عليه وسلم أنه قال : البركة في ثلاث ؛ في الفرس ، والمرأة ، والدار ؟ .

فقال لي يوسف : سألت سفيان بن عيينة عن معنى هذا الحديث ، وقد صح عن النبي - صلى الله عليه وسلم أنه قال : البركة في ثلاث ؛ في الفرس ، والمرأة ، والدار ، فقال سفيان : سألت الزهري عن معنى هذا الحديث ، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : البركة في ثلاث - فقال الزهري : سألت سالم بن عبد الله عن معنى هذا الحديث ، وقد صح عن النبي - صلى الله عليه وسلم أنه قال : البركة في ثلاث ؛ في الفرس والمرأة والدار ؛ فقال النبي - صلى الله عليه وسلم : إذا كان الفرس ضرورياً فهو مشعوم ، وإذا كانت المرأة قد عرفت زوجاً قبل زوجها فحنت إلى الزوج الأول فهي مشعومة ، وإذا كانت الدار بعيدة عن المسجد لا يسمع فيها الأذان فهي مشعومة ، وإذا كن بغير هذا الوصف فهن مباركات .

= حديث حكيم بن معاوية لا شؤم وقد يكون اليمن في الدار والمرأة والفرس ورواه ابن ماجه فسماه عمر ابن معاوية وللطبراني من حديث أسماء بنت عميس قالت يا رسول الله ما سوء الدار قال ضيق ساحتها وخبث جيرانها قيل فما سوء الدابة قال منعها ظهرها وسوء خلقها قيل فما سوء المرأة قال عقم رحمها وسوء خلقها وكلاهما ضعيف ورويناه في كتاب الخيل للدمياطى من حديث سالم بن عبد الله مرسلأ إذا كان الفرس ضرورياً فهو شؤم وإذا كانت المرأة قد عرفت زوجاً قبل زوجها فحنت إلى الزوج الأول فهي مشؤمة وإذا كانت الدار بعيدة من المسجد لا يسمع فيها الأذان والإقامة فهي مشؤمة وإسناده ضعيف اهـ .

قال الحافظ الزبيدى : قلت : أما حديث سهل بن سعد فقد رواه أيضاً مالك وأحمد والبخارى وابن ماجه بلفظ إن كان الشؤم في شيء الحديث وحديث ابن عمر متفق عليه رواه كذلك مسلم والنسائي من حديث جابر وفي لفظ لمسلم إن كان في شيء فقى الربيع والحادم والفرس ورواه النسائي من حديث الزهري عن محمد بن زيد بن قنفذ عن سالم مرسلأ وزاد فيه السيف ورواه الطبراني في الكبير من حديث عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده بلفظ لا شؤم فإن يك شؤم فقى الفرس والمرأة والمسكن وأما حديث معاوية بن حكيم عن عمه حكيم بن معاوية العمري قال البخارى في صحيحه نظر وروى =

قال الشيخ : قال لي يوسف : وأنا أملئ هذا الحديث منذ سنين ، ما سألتني إنسان عن معناه . والفائدة في السؤال .

أخرجه البخارى ومسلم من حديث سالم وحده ، وفي مواضع مقرونا بأخيه حمزة ، عن أبيهما ، عن مالك وغيره ، عن الزهرى .

[الشيخ العاشر] :

٤٩ - أخبرنا الشيخ أبو ياسر أحمد بن بُنْدَار بن إبراهيم ، أخو شيخنا

ثابت - رحمهما الله بقراءة أبي نصر / في شهر ربيع الآخر من سنة خمس ١٧/ب وتسعين ، أنا أبو بكر محمد بن عمر بن بكر^(١) النجار المقرئ ، أنا أبو عمرو

= أحمد والحاكم والبيهقى من حديث عائشة إن من بين المرأة تيسر خطبتها وتيسر صداقها وتيسر رحمها واختلف العلماء في هذا على أقوال أحدها إنكاره وأنه عليه السلام إنما حكاه عن معتمد الجاهلية وهو قول عائشة رواه ابن عبد البر في التمهيد الثاني أنه على ظاهره وأن هذه الأمور قد تكون سبباً في الشؤم فيجوز الله الشؤم عند وجودها بقدرة الثالث ليس المراد بشؤمها ما يتوقع بسبب اقتنائها من الملاك بل شؤم الدار والمرأة والفرس ما ذكر في سياق المصنف وقال معمر سمعت من يفسر هذا الحديث ويقول شؤم المرأة إذا كانت غير ولود وشؤم الفرس إذا لم يفرز عليه في سبيل الله وشؤم الدار الجار السوء واستحسنه ابن عبد البر وقد أشار البخارى إلى هذا التأويل الرابع المراد بالشؤم في هذه الأحاديث عدم الموافقة .

(انظر تفريخ أحاديث الإحياء ٣/١٢٣٠ - ١٢٣١ والإحياء ط دار الجليل ٢/٣١٠ - ٣١١) .

٤٩ - الكامل لابن عدى (٤/١٥٤٧) - في ترجمة عبد الله بن كيسان أبو المجاهد الروزى -

من طريق القاسم بن محمد بن عباد ، عن محمد بن عبد العزيز به .

قال ابن عدى : ولعبد الله بن كيسان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أحاديث غير ما أملت غير

مقبوضة غير ما ذكرت .

الضخفاء للعقلى (٢/٢٩١) في ترجمة عبد الله بن كيسان - قال : وحدث عن محمد بن واسع ،

عن محمد بن سيرين ، عن أنى هريرة بأحاديث لا يتابع عليها ، وعن عكرمة عن ابن عباس أن النبى - صلى الله عليه وسلم سمي سجدلى السهو المرغمتين .

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد (٣/٣٩٩) قال الخطيب : كتبت عنه ، وكان شيخاً مستوراً ثقة من

أهل القرآن . ولد سنة ٣٤٦ . وتوفى سنة ٤٣٢ . وفيه : « محمد بن عمر بن بكر » .

عثمان بن عمر بن خفيف (١) ، نا عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم ، أنا محمد ابن عبد العزيز بن أبي رزمة ، نا الفضل بن موسى ، عن عبد الله بن كيسان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي - صلى الله عليه وسلم سَمِيَ سَجْدَتِي السَّهْوِ المرغمتين (٢) .

حَسَنٌ مشهور .

٥٠ - أخبرنا أبو ياسر ، أنا محمد بن عمر بن بكر (٣) قراءة في سنة

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد (٣٠٥/١١) قال الخطيب : وكان ثقة . توفي سنة (٣٦١) .

(٢) في الأصل و (ب) : المرغمتان . وعليها علامة تمرير ، وما إثنتاه من كتب التخريج .

٥٠ - م (٢٠٧٤/٤) (٤٨) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - (١١) باب فضل

الاجتماع على تلاوة القرآن ، وعلى الذكر - من طريق أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح به في حديث طويل ، هذا جزء منه . ولفظه :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ تَقَسَّ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا تَقَسَّ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ نَسَرَ عَلَى مُعْسِرٍ بَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللَّهُ فِي عَزْوَنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَزْوَنِ أَعْبِيهِ ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَتَّقِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ جَنَدَهُ ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ » .

هذا الحديث - كما قال الإمام النووي رحمه الله : حديث عظيم جامع لأنواع من العلوم والقواعد

والآداب .

ولهذا سنقدم له شرحاً وافياً لابن رجب - رحمه الله تعالى - كما جاء منه عند مسلم - رحمه الله

(جامع العلوم والحكم ٤٠٩ - ٤٢٣) .

قال حول رواياته : هذا الحديث خرجه مسلم من رواية الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة .

واعترض عليه غير واحد من الحفاظ في تخريجه ، منهم الفضل المروى والدارقطني ، فإن أسباب بن محمد رواه عن الأعمش ، قال حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، فَبَيَّنَ أَنَّ الْأَعْمَشَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي صَالِحٍ وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ حَدِيثِهِ عَنْهُ ، وَرَجَعَ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ هَذِهِ الرَّوَايَةَ ، وَزَادَ بَعْضُ أَصْحَابِ الْأَعْمَشِ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ : « وَمَنْ أَقَالَ اللَّهُ مُسْلِمًا أَقَالَ اللَّهُ عَثْرَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » . وخرجه في الصحيحين من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ، ومن فرج عن مسلم فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم =

إحدى وثلاثين وأربعمائة ، أنا عثمان بن عمر ، نا حامد ، نا عبد الأعلى بن حماد ،

= القيامة . وخرج الطبراني من حديث كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من نفس عن مؤمن كربة من كربته نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن ستر على مؤمن عورته ستر الله عورته ، ومن فرج عن مؤمن كربة فرج الله عنه كربته » . وخرج الإمام أحمد من حديث سلمة ابن مخلد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة ، ومن نجى منكروها فك الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته » .

١ - من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة .

هذا مما تكاثرت النصوص بمناه . وخرج ابن ماجه من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيامة ، ومن كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها في بيته » . وخرج الإمام أحمد من حديث عقبة بن عامر سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « من ستر على المؤمن عورته ستره الله يوم القيامة » . وقد روى عن بعض السلف أنه قال : أدركت قوماً لم يكن لهم عيوب ، فذكروا عن عيوب الناس فذكر الناس لهم عيوباً ، وأدركت قوماً كانت لهم عيوب ، فكفوا عن عيوب الناس فنسيت عيوبهم ، أو كما قال . وشاهد هذا الحديث حديث أبي بردة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : « يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان في قلبه لا تغتابوا المسلمين ، ولا تتبعوا عوراتهم ، فإنه من اتبع عوراتهم تتبع الله عورته ، ومن تتبع الله عورته يفضحه في بيته » خروجه الإمام أحمد وأبو داود . وخرج الترمذي معناه من حديث ابن عمر . واعلم أن الناس على ضربين : أحدهما من كان مستوراً لا يعرف بشيء من المعاصي ، فإذا وقعت منه هفوة أو زلة فإنه لا يجهز هتكها ولا كشفها ولا يتحدث بها لأن ذلك غيبة محرمة ، وهذا هو الذي وردت فيه النصوص ، وفي ذلك قال الله تعالى - إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة - . والمراد إشاعة الفاحشة على المؤمن فيما وقع منه واتهم به مما هو بريء منه كما في قضية الإفك . قال بعض الوزراء الصالحين لبعض من يأمر بالمعروف : اجتهد أن تستر العصاة ، فإن ظهور معاصيهم عيب في أهل الإسلام وأولى الأمور ستر العيوب ، ومثل هذا لو جاء تالياً نادماً وأقر بجلده لم يفسروه ولم يستفسر ، بل يؤمر بأنه يرجع ويستتر نفسه ، كما أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ماعزاً والغامدية ، وكما لم يستفسر الذي قال : « أصبت حداً فأقمه علي » . ومثل هذا لو أوخذ بجرمته ولم يبلغ الإمام فإنه يشفع له لا يبلغ الإمام . وفي مثله جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « أقبلوا ذوى المهيات عوراتهم » خروجه أبو داود والنسائي من حديث عائشة . والثاني من كان مشتتراً بالمعاصي معلناً بها ولا يبالي بما ارتكب منها ولا بما قيل له هذا هو الفاجر المعلن ، وليس له غيبة كما نص على ذلك الحسن البصرى وغيره ، ومثل هذا لا بأس بالبحث عن أمره لتقام عليه الحدود . وصرح بذلك بعض أصحابنا ، واستدل بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « واخذ يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها » . ومثل هذا لا يشفع له إذا أخذ ولو لم يبلغ السلطان ، بل يترك حتى يقام عليه الحد ليكشف ستره ويرتدع به أمثاله . قال مالك : من لم يعرف منه أذى للناس وإنما كانت منه زلة فلا بأس أن يشفع =

نا حماد بن سلمة ، عن محمد بن واسع وأبي سودة ، عن سليمان الأعمش ،

= له ما لم يبلغ الإمام ، وأما من عرف بشر أو فساد فلا أحب أن يشفع له أحد ولكن يترك حتى يقام عليه الحد ، حكاه ابن المنذر وغيره . وكره الإمام أحمد رفع الفساق إلى السلطان بكل حال ، وإنما كرهه لأنهم غالباً لا يقيمون الحدود على وجوهها ، ولهذا قال : إن علمت أنه يقيم عليه الحد فارفعه ، ثم ذكر أنهم ضربوا رجلاً فمات : يعني أنه لم يكن قتله جائزاً ، ولو تاب أحد من الضرب الأول كان الأفضل له أن يتوب فيما بينه وبين الله تعالى ويستتر على نفسه . وأما الضرب الثاني فليل إنه كذلك ، وقيل بل الأولى له أن يأتي الإمام ويقتر على نفسه بما يوجب الحد حتى يظهره .

٢ - من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة .

هذا يرجع إلى أن الجزء من جنس العمل ، وقد تكاثرت النصوص بهذا المعنى كقوله صلى الله عليه وآله وسلم : « إنما يرحم الله من عباده الرحماء » وقوله « إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا » والكربة : هي الشدة العظيمة التي توقع صاحبها في الكرب ، وتنفيها أن يخفف عنه منها ، مأخوذ من تنفس الحناق كأنه يرخي له الحناق حتى يأخذ نفساً ، والتفريح أعظم من ذلك ، وهو أن يزيل عنه الكربة فتخرج عنه كرفته ويؤول همه وغمه ، فجزاء التنفيس التنفيس ، وجزاء التفريح التفريح ، كما في حديث ابن عمر ، وقد جمع بينهما في حديث كعب بن عجرة . وخرج الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً : « أيما مؤمن أطعم مؤمناً على جوع أطعمه الله يوم القيامة من ثمار الجنة ، وأيما مؤمن سقى مؤمناً على ظمأ سقاه الله يوم القيامة من الرحيق المختوم ، وأيما مؤمن كسا مؤمناً على عرى كساه الله من خضر الجنة » . وخرجه الإمام أحمد بالشك في رفعه ، وقيل إن الصحيح رفعه . وروى ابن أبي الدنيا بإسناده عن ابن مسعود قال : « يحشر الناس يوم القيامة أعرى ما كانوا قط وأجوع ما كانوا قط وأظماً ما كانوا قط وأنصب ما كانوا قط ، فمن كسا الله كساه الله ، ومن أطعم الله أطعمه الله ، ومن سقى الله سقاه الله ، ومن عفى الله أعفاه الله » . وخرجه البيهقي من حديث أنس مرفوعاً « أن رجلاً من أهل الجنة يشرف يوم القيامة على أهل النار ، فيناديه رجل من أهل النار : يا فلان هل تعرفني ؟ فيقول : لا والله ما أعرفك من أنت ؟ فيقول : أنا الذي مررت بي في دار الدنيا فاستسقيتني شربة من ماء فسقيتك ، قال : قد عرفت ، قال : فاشفع لي بها عند ربك ، قال : فيسأل الله تعالى فيقول : شفعتني فيه فيأمر به فيخرجه من النار » . وقوله « كربة من كرب يوم القيامة » ولم يقل من كرب الدنيا والآخرة كما قيل في التيسير والستر . وقد قيل في مناسبة ذلك : إن الكرب هي الشدائد العظيمة ، وليس كل أحد يحصل له ذلك في الدنيا ، بخلاف الإعسار والعورات المحتاجة إلى الستر ، فإن أحداً لا يكاد يخلو من ذلك ولو بتعسر الحاجات المهمة . وقيل لأن كرب الدنيا بالنسبة إلى كرب الآخرة كلا شيء ، فادخر الله جزاء تنفيس الكرب عنده لينفس به كرب الآخرة . ويدل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « يجمع الله الأولين والآخرين في صعيد واحد ، فيسمعهم الداعي وينفدهم البصر وتدنون الشمس منهم ، فيلج الناس من الكرب والغم ما لا يطيقون ولا يحملون ، فيقول الناس بعضهم لبعض : ألا ترون ما بلغكم ؟ ألا تنظرون من يشفع لكم عند ربكم » وذكر حديث الشفاعة ، خرجاه بمنه من حديث أبي هريرة . وخرجاه من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « تحشر الناس حفاة عراة غرلا ، قالت قلت : يا رسول الله ، الرجال والنساء ينظر بعضهم بعضاً ؟ فقال : الأمر أشد من أن يهيمهم ذلك » . وخرجه من حديث ابن عمر عن =

عن أبي صالح ، عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال : من

= النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله تعالى - يوم يقوم الناس لرب العالمين - قال : يقوم أحدهم في الرشح إلى أنصاف أذنيه . وخرجاه من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « يهرق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرفهم في الأرض سبعين ذراعاً ، ويلجمهم حتى يبلغ أذانهم » ولفظه لليخارى . ولفظ مسلم « إن العرق ليلهب في الأرض سبعين ذراعاً ، وإنه ليلبغ إلى أفواه الناس أو إلى أذانهم » . وخرج مسلم من حديث المقداد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « تدنو الشمس من العباد حتى تكون قدر ميل أو ميلين فتصهرهم الشمس فيكونون في العرق قدر أعمالهم . فمنهم من يأخذه إلى عقبيه ، ومنهم من يأخذه إلى ركبته ، ومنهم من يأخذه إلى حقويه ، ومنهم من يلجمه إلجاماً » . وقال ابن مسعود : الأرض كلها يوم القيامة نار ، والجنة من ورائها ترى أكوابها وكواعبها ، فهرق الرجل حتى يرشح عرقه في الأرض قدر قامة ، ثم يرتفع حتى يبلغ أنفه ومامسه الحسب ، قال : فسم ذلك يا أبا عبد الرحمن ؟ قال : ما يرى الناس ما يصنع بهم . وقال أبو موسى الشامي فوق رؤوس الناس يوم القيامة فأعمالهم تظلمهم أو تصحيمهم . وفي المسند من حديث عقبه بن عامر مرفوعاً : « كل امرئ في ظل صدقته حتى يفصل بين الناس » .

٣ - قوله صلى الله عليه وآله وسلم : (ومن يسر على مسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة) . هذا أيضاً يدل على أن الإعسار قد يحصل في الآخرة . وقد وصف الله يوم القيامة بأنه عسير وأنه على الكافرين غير يسير . فدل على أن يسره على غيرهم ، وقال - وكان يوماً على الكافرين عسيراً - واليسر على المسر في الدنيا من جهة المال يكون بأحد أمرين : إما بإنظاره إلى المسرة ، وذلك واجب كما قال تعالى - ﴿ وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى مسرة ﴾ - وتارة بالوضع عنه إن كان غريباً ، وإلا فإحطاله ما يزول به إعساره ، وكلاهما له فضل عظيم . وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « كان تاجر يداين الناس ، فإذا رأى مسعراً قال لصبيانه : تجاوزوا عنه لعل الله أن يتجاوز عنا ، فتجاوز الله عنه » . وفيهما عن حذيفة وأبي مسعود الأنصاري سمعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « مات رجل فقيل له : يم غفر الله لك ، فقال : كنت أبايع الناس فأجتاوز عن الموسر وأخفف عن المسر » وفي رواية قال « كنت أنظر المسر وأتجاوز في السكة ، أو قال : في النقد فغفر له » . وخرجه مسلم من حديث أبي مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وفي حديثه « قال الله : نحن أحق بذلك منه بتجاوزوا عنه » . وخرج أيضاً من حديث أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من ستره أن يتجسس الله من كرب يوم القيامة فليتنفس عن مسر أو يضع عنه » . وخرج أيضاً من حديث أبي اليسر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من أنظر مسعراً أو وضع عنه أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله » . وفي المسند عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : من أراد أن تستجاب دعوته أو تكشف كربته فليفرج عن مسر » .

٤ - (والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه) وفي حديث ابن عمر : « ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته » . وخرج الطبراني من حديث عمر مرفوعاً : =

ستر أخاه المسلم ستره الله يوم القيامة ، ومن نفس عن أخيه كربة من كرب

= أفضل الأعمال إدخال السرور على المؤمن : كسوت عورته ، أو أشبعت جوعته ، أو قضيت له حاجته .
 وبعث الحسن البصرى قوماً من أصحابه في قضاء حاجة لرجل وقال لهم : مروا بثابت البناني فخذوه معكم ،
 فأتوا ثابتاً فقال : أنا معتكف ، فرجعوا إلى الحسن فأخبروه فقال : قولوا يا أعمش أما تعلم أن مشيك
 في حاجة أخيك المسلم خير لك من حجة بعد حجة ؟ فرجعوا إلى ثابت ، ترك اعتكافه وذهب معهم .
 وخرَج الإمام أحمد من حديث بنت لحباب بن الأرت قالت : خرَج حجاب في سرية ، فكان النبي صلى
 الله عليه وآله وسلم يتماهدنا حتى يحلب عنزة لنا في جفنة لنا فتمتلئ حتى تفيض ، فلما قدم حجاب حلبها
 فعاد حلبها إلى ما كان . وكان أبو بكر الصديق رضی الله بحلب للحمي أغانمهم ، فلما استخلف قالت
 جارية منهم : الآن لا يحلبها ، فقال أبو بكر : بل وإني لأرجو أن لا يغيرني ما دخلت فيه عن شيء كنت
 أفعله ، أو كما قال . وإنما كانوا يقومون بالحلاب لأن العرب كانت لا تحلب النساء منهم وكانوا يستقبلون
 ذلك ، وكان الرجال إذا غابوا احتاج النساء إلى من يحلب لمن . وقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله
 وسلم « أنه قال لقوم « لا تسقوني حلب امرأة » وكان عمر يتماهد الأرامل يستقى من الماء بالليل . ورآه
 طلحة بالليل يدخل بيت امرأة ، فدخل إليها طلحة نهراً ، فإذا هي عجوز عمياء مقعدة فسألها ما يصنع
 هذا الرجل عندك ؟ قالت : هذا مذ كذا وكذا يتماهدني يأتيني بما يصلحني ويخرج عني الأذى ، فقال
 طلحة : نكلتك أمك يا طلحة أعورات عمر تتبع ؟ . وكان أبو وائل يطوف على نساء الحنفي وعجائزهن
 كل يوم فيشتري لمن حوائجهن وما يصلحهن . وقال مجاهد : صحبت ابن عمر في السفر لأخدمه فكان
 يخدمني . وكان كثير من الصالحين يشترط على أصحابه أن يخدمهم في السفر . وصحب رجل قوماً في
 الجهاد فاشترط عليهم أن يخدمهم ، وكان إذا أراد أحد منهم أن يغسل رأسه أو ثوبه قال هذا من شرطي
 فيفعله ، فمات فجزوه للغسل فأرأوا على يده مكتوباً من أهل الجنة ، فظفروا فإذا هي كتابة بين الجلد
 واللحم . وفي الصحيحين عن أنس قال : « كنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في السفر فمنا الصائم
 ومنا المفطر ، قال : فترلنا منزلاً في يوم حارٍ أكثرنا ظلاً صاحب الكساء ، ومنا من يتقى الشمس بيده ،
 قال : فسقط الصوم وقام المفطرون وضربوا الأبنية وسقوا الركاب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله
 وسلم : « ذهب المفطرون اليوم بالأجر » . ويروى عن رجل من أسلم « أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 أتى بطعام في بعض أسفاره ، فأكل منه وأكل أصحابه ، وقبض الأسلمي يده ، فقال له رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم : مالك ؟ قال : إني صائم ، قال : فما حملك على ذلك ؟ قال : كان معي ابنان يرحلان
 لي ويخدماني ، فقال : ما زال لهم الفضل عليك بعد . وفي مراسيل أبي داود عن أبي قلابة أن ناساً
 من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قدموا يثنون على صاحب لهم خيراً . قالوا : ما رأينا
 مثل فلان قط ، ما كان في مسير إلا وكان في قراءة ، ولا نزلنا منزلاً إلا كان في صلاة ، قال : فمن
 كان يكتفيه ضيخته حتى ذكر من كان يطفئ جملة أو دابته ؟ قالوا : نحن ، قال : فكلكم خير منه . =

الدنيا نفس الله عنه كُرْبَةٌ من الآخرة ، والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه .

- • - (ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة) .

وقد روى هذا المعنى أبو الدرداء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وسلوك الطريق لاكتساب العلم يدخل فيه سلوك الطريق الحقيقي ، وهو المشى بالأقدام إلى مجالس العلماء ، ويدخل فيه سلوك الطرق المعنوية المؤدية إلى حصول العلم مثل حفظه ومدارسته ومذاكرته ومطالعة وكتابه والتفهم له ، ونحو ذلك من الطرق المعنوية التي يتوصل بها إلى العلم . وقوله صلى الله عليه وآله وسلم (سهل الله له طريقاً إلى الجنة) قد يراد بذلك أن الله يسهل له العلم الذي طلبه وسلك طريقه ويسره عليه ، فإن العلم طريق يوصل إلى الجنة ، ولهذا كقولته تعالى - ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر - . وقال بعض السلف : هل من طالب علم فيحان عليه . وقد يراد أيضاً أن الله يسر لطالب العلم إذا قصد بطلبه وجه الله تعالى والانتفاع به والعمل بمقتضاه فيكون سبباً لهدايته وللدخول الجنة بذلك . وقد يسر الله لطالب العلم علوماً آخر ينتفع بها وتكون موصلة إلى الجنة كما قيل : من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم ، وكما قيل : إن من ثواب الحسنة الحسنة بعدها . وقد دل على ذلك قوله تعالى - ويزيد الله الذين اهتدوا هدى - وقوله تعالى - ﴿ والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم ﴾ - . وقد يدخل في ذلك أيضاً تسهيل طريق الجنة الحسنى يوم القيامة وهو الصراط وما قبله وما بعده من الأحوال فيفسر ذلك ، وعلى طالب العلم للانتفاع به ، فإن العلم يدل على الله من أقرب الطريق إليه ، فمن سلك طريقه ولم يهوج عنه وصل إلى الله تعالى وإلى الجنة من أقرب الطرق وأسهلها ، فسهلت عليه الطرق الموصلة إلى الجنة كلها في الدنيا والآخرة ، فلا طريق إلى معرفة الله وإلى الوصول إلى رضوانه والفوز بقربه ومجاورته في الآخرة إلا بالعلم النافع الذي بعث الله به رسله وأنزل به كتبه ، فهو الدليل عليه وبه يهتدى في ظلمات الجهل والشبه والشكوك ، ولهذا سمى الله كتابه نوراً لا يهتدى به في الظلمات . قال الله تعالى - ﴿ قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهتدى به الله من اتبع رضوانه سبيل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ويهديهم إلى صراط مستقيم ﴾ - ومثل النبي صلى الله عليه وآله وسلم حملة العلم الذي جاء به بالنجوم التي يهتدى بها في الظلمات . ففى المسند عن أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إن مثل العلماء في الأرض كمثل النجوم في السماء يهتدى بها في ظلمات البر والبحر ، فإذا انطمست النجوم أوشك أن تضل الهداة ، وما دام العلم باقياً في الأرض فالتاس في هدى ، وبقاء العلم ببقاء حملته ، فإذا ذهب حملته ومن يقوم به وقع الناس في الضلال ، كما في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور الناس ، ولكن يقبضه بقبض العلماء ، فإذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالاً فسفلوا فأفقوا بغير علم فضلوا وأضلوا » . وذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوماً رفع العلم ، فقيل له : كيف يلعب العلم وقد قرأنا القرآن وأقرأناه نساءنا وأبنائنا ؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارى فماذا تفتى عنهم . فسل عبادة ابن الصامت عن هذا الحديث فقال : لو شئت لأخبرتكم بأول علم يرفع من الناس : الخشوع . وإنما قال عبادة هذا لأن العلم قسمان : أحدهما ما كان ثمرته في قلب الإنسان ، وهو العلم بالله تعالى وأسمائه =

= وصفاته وأفعاله المقتضى لخشيته ومهابته وإجلاله والخضوع له ومحبة ورجائه ودعاؤه والتوكل عليه ونحو ذلك ، فهذا هو العلم النافع ، كما قال ابن مسعود إن أقواماً يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع . وقال الحسن : العلم علما : علم على اللسان فذاك حجة الله على ابن آدم كما في الحديث « القرآن حجة لك أو عليك » ، وعلم في القلب فذاك العلم النافع . والقسم الثاني : العلم الذي على اللسان وهو حجة لك أو عليك ، فأول ما يرفع من العلم العلم النافع وهو الباطن الذي يخالط القلوب ويصلحها ويبقى علم اللسان حجة فيهابون الناس به ولا يعملون بمقتضاه لا حملته ولا غيرهم ، ثم يذهب هذا العلم بذهاب حملته فلا يبقى إلا القرآن في المصاحف وليس ثم من يعلم معانيه ولا حدوده ولا أحكامه ، ثم يسرى به في آخر الزمان فلا يبقى في المصاحف ولا في القلوب منه شيء بالكلية وبعد ذلك تقوم الساعة ، كما قال صلى الله عليه وآله وسلم : « لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس » . وقال : « لا تقوم الساعة على الأرض أحد يقول الله الله » .

• - (ما جلس قوم في بيت من بيوت الله يطون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكروهم الله فيمن عنده) .

هذا يدل على استحباب الجلوس في المساجد لتلاوة القرآن ومدارسته . وهذا إن حمل على تعلم القرآن وتعليمه فلا خلاف في استحبابه . وفي صحيح البخارى عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » وقال أبو عبد الرحمن السلمى : فذلك الذى أفتدنى في مقعدى هذا ، وكان قد علم القرآن في زمن عثمان بن عفان حتى بلغ الحجاج بن يوسف ، فإن حمل على ما هو أعم من ذلك دخل فيه الاجتماع في المسجد على دراسة القرآن مطلقاً . وقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم أحياناً يأمر من يقرأ القرآن ليسمع قراءته ، كما كان ابن مسعود يقرأ عليه ، وقال « إلى أحب أن أسمع من غيرى » وكان عمر يأمر من يقرأ عليه وعلى أصحابه وهم يستمعون ، فخارة يأمر بها موسى ، وتارة يأمر عقبة بن عامر . وسئل ابن عباس : أتى العمل أفضل ؟ قال : ذكر الله ، وما جلس قوم في بيت من بيوت الله يتماطون فيه كتاب الله فيما بينهم ويتدارسونه إلا أظلمتهم الملائكة بأجنحتهم وكانوا أضياف الله ما داموا على ذلك حتى يلهوا في حديث غيره . وروى مرفوعاً والموقوف أصح . وروى يزيد الرقاشى عن أنس قال : كانوا إذا صلوا الغداة قعدوا حلقاً حلقاً يقرءون القرآن ويحتملون الفرائض والسنن ويذكرون الله تعالى . وروى عطية عن أبى سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « ما من قوم صلوا صلاة الغداة ثم قعدوا في مصالهم يتماطون كتاب الله ويتدارسونه إلا وكل الله بهم ملائكة يستغفرون لهم حتى يلهوا في حديث غيره » وهذا يدل على استحباب الاجتماع بعد صلاة الغداة لمدارسة القرآن ، ولكن عطية فيه ضعف . وقد روى حرب الكرماني بإسناده عن الأوزاعي أنه سئل عن الدراسة بعد صلاة الصبح فقال : أخبرنى حسان بن عطية أن أول من أحدثها في مسجد دمشق هشام بن إسماعيل الخزومى في خلافة عبد الملك بن مروان فأخذ الناس بذلك . وذكر حرب أنه رأى أهل دمشق وأهل حمص وأهل مكة وأهل البصرة يجتمعون على القرآن بعد صلاة الصبح ، ولكن أهل الشام يقرءون القرآن كلهم جملة من

= سورة واحدة بأصوات عالية ، وأهل البصرة وأهل مكة يجتمعون فيقرأ أحدهم عشر آيات والناس ينصتون ، ثم يقرأ آخر عشر آيات حتى يفرغوا . قال حرب : وكل ذلك حسن جميل ، وقد أنكر مالك ذلك على أهل الشام . قال زيد بن عبيدالشمسي : قال لي مالك بن أنس : بلغني أنكم تجلسون حلقاً تقرعون ، فأخبرته بما كان يفعل أصحابنا ، فقال مالك : عندنا كان المهاجرون والأنصار ما تعرف هذا ، قال : فقلت : هذا طريف ، قال : وطريف رجل يقرأ ويجمع الناس حوله ، فقال : هذا من غير رأينا . قال أبو مصعب وإسحاق بن محمد القروي : سمعنا مالك بن أنس يقول : الاجتماع بكرة بعد صلاة الصبح لقراءة القرآن بدعة ، ما كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا العلماء بعدهم على هذا ، كانوا إذا صلوا يخلو كل بنفسه ويقرأ ويذكر الله تعالى ثم ينصرفون من غير أن يكلم بعضهم بعضاً اشتغالا بذكر الله . فهذه كلها محدثه . وقال ابن وهب : سمعت مالكا يقول : لم تكن القراءة في المسجد من أمر الناس القديم . وأول من أحدث في المسجد الحجاج بن يوسف ، قال مالك : وأنا أكره ذلك الذي يقرأ في المسجد في المصحف وقد روى هذا كله أبو بكر النيسابوري في كتاب منقلب مالك رحمه الله ، واستدل الأئمة على استحباب الاجتماع لمداومة القرآن في الجملة بالأحاديث الدالة على استحباب الاجتماع للذكر ، والقرآن أفضل أنواع الذكر . قضي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : إن لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر ، فإذا وجدوا قوماً يذكرون الله تعالى تبادوا : هلموا إلى حاجتكم ، فيحفظونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا ، فيسألهم ربهم وهو أعلم بهم : ما يقول عبادي ؟ قال : يقولون يسبحونك ويكبرونك ويمجدونك ويمجدونك ، فيقول : هل رأوني ؟ فيقولون : لا والله ما رأوك ، فقال : كيف لو رأوني ؟ فيقولون لو رأوك كانوا أشد لك عبادة وأكثر لك تحميداً وتحميداً وأكثر لك تسييحاً ، فيقول : فما يسألوني ؟ قالوا : يسألونك الجنة ، فيقول : وهل رأوها ؟ فيقولون : لا والله يا رب ما رأوها ، فيقول : كيف لو رأوها ؟ فيقولون : لو أنهم رأوها كانوا أشد حرصاً عليها وأشد لها طلباً وأشد فيها رغبة ، قال : فمن يتعوضون ؟ فيقولون : من النار ، قال فيقول : هل رأوها ؟ فيقولون : لا والله يا رب ما رأوها ، فيقول : كيف لو رأوها ؟ فيقولون : لو أنهم رأوها كانوا أشد منها فراراً وأشد لها مخافة ، فيقول الله تعالى : أشهدكم أني قد غفرت لهم ، فيقول ملك من الملائكة فيهم فلان ليس منهم إنما جاء لحاجته ، قال : هم الجلساء لا يشقى جلسهم . . وفي صحيح مسلم عن معاوية أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « خرج على حلقة من أصحابه فقال : ما أجلسكم ؟ قالوا : جلسنا نذكر الله ونحمده لما هدانا للإسلام ومن علينا به ، فقال : الله ما أجلسكم إلا ذلك ، قالوا : الله ما أجلسنا إلا ذلك ، قال : أما إلى لم أستحلفكم لثمة لكم ولكن أتاني جبريل فأخبرني أن الله يباهي بكم الملائكة » . وخرج الحاكم من حديث معاوية قال « كنت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوماً فدخل المسجد فإذا هو يقوم في المسجد فعود ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ما أقدمكم ؟ فقالوا : صلينا الصلاة المكتوبة ثم قمنا نتذكر الله وسنة نبيه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إذا ذكر شيء تعاضم ذكره » . وفي المعنى أحاديث أخر متعددة « وقد أخبر صلى الله عليه وآله وسلم أن جزء الذين يجلسون في =

= بيت الله يتدارسون كتاب الله أربعة أشياء : أحدها تنزل السكينة عليهم ، وفي الصحيحين عن البراء بن عازب قال « كان رجل يقرأ سورة الكهف وعنده فرس فضفته سحابة فجعلت تلور وتدنو ، وجعل فرسه ينفر منها ، فلما أصبح أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ذلك له ، فقال : تلك السكينة تنزل للقرآن . » وفيها أيضاً عن أبي سعيد أن أسيد بن حضير بينما هو ليلة يقرأ في مربهه إذ جالت فرسه فقرأ ، ثم جالت أخرى فقرأ ، ثم جالت أيضاً ، قال أسيد : فخشيت أن تلتأ بحى : يعنى ابته ، قال : فقممت إليها فإذا مثل الظلة فوق رأسى فيها مثل أمثال السرج عرجت في الجو حتى ما أراها ، ففدا على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ذلك له ، فقال : تلك الملائكة كانت تسمع لك ، ولو قرأت لأصبحت تراها الناس ما تستر منهم » واللفظ لمسلم فيهما . وروى ابن المبارك عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن سعد بن مسعود « أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان في مجلس فرغ بصره إلى السماء ثم طأطأ بصره ثم رفعه ، فسئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك فقال : إن هؤلاء القوم كانوا يذكرون الله تعالى : يعنى أهل مجلس أمامه ، فنزلت عليهم السكينة تحملها الملائكة كالقبة ، فلما دنت منهم تكلم رجل منهم بباطل فرفعت عنهم » وهذا مرسل والثاني غشيان الرحمة ، قال الله تعالى - ﴿ إن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾ - وخرَّج الحاكم من حديث سلمان أنه كان في عصابة يذكرون الله تعالى ، فمرَّ بهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال « ما كنتم تقولون فإني رأيت الرحمة تنزل عليكم فأردت أن أشارككم فيها . » وخرَّج البيهقي من حديث أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « إن لله سبارة من الملائكة يطلبون خلق الذكر ، فإذا أتوا إليهم حفوا بهم ثم يمشوا رائداهم إلى السماء إلى ربِّ العزة تعالى فيقولون : ربنا أتينا على عبادك يعظمون آلاءك ويتلون كتابك ويصلون على نبيك ويسألونك لآخرهم ودينهم ، فيقول الله تعالى : غشوهم برحمتي ، فيقولون : ربنا إن فيهم فلاناً الخطاء إما اعتنقهم اعتناقاً ، فيقول تعالى : غشوهم برحمتي . » والثالث أن الملائكة تحف بهم ، وهذا مذكور في الأحاديث التي ذكرناها . وفي حديث أبي هريرة المتقدم « فيحفونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا » . وفي رواية الإمام أحمد « علا بعضهم على بعض حتى يلبفوا العرش » وقال خالد بن معدان يرفع الحديث « إن ملائكة في الهواء يسبحون بين السماء والأرض يلمسون الذكر ، فإذا سمعوا قوماً يذكرون الله تعالى قالوا : رويداً زادكم الله ، فينشرون أجنحتهم حولهم حتى يصعد كل منهم إلى العرش » . خرَّجه الحلال في كتاب السنة . والرابع أن الله يذكركم فيمن عنده ، وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « يقول الله أنا عند ظنِّ عبدي بي وأنا معه حين يذكرني ، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، وإن ذكرني في ملأٍ ذكرته في ملأٍ خورٍ منهم » وهذه الحفصال الأربع لكل مجتمع على ذكر الله تعالى ، كما في صحيح مسلم عن أبي هريرة وأبي سعيد كلاهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « إن لأهل ذكر الله تعالى أربعة : تنزل عليهم السكينة وتفشاهم الرحمة وتحف بهم الملائكة ويذكركم الرب فيما عنده . » وقد قال الله تعالى ﴿ فاذكروني أذكركم ﴾ - وذكر الله لعهده هو ثناؤه عليه في الملأ الأعلى بين ملائكته ومهاجراته به وتبويه بذكره . قال الربيع بن أنس : إن الله ذاكر من ذكره وزالده من -

- شكره ومعلّب من كفره . قال تعالى - ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً وسبحوه بكرة وأصيلاً هو الذى يصل عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات إلى النور ﴾ - وصلاة الله على عبده هو ثناؤه عليه بين ملائكته وتوبيه بذكره ، كما قال أبو العالية ، ذكره البخارى فى صحيحه ، وقال رجل لأبى أمامة : رأيت فى المنام كأن الملائكة تصل عليك كلما دخلت وكلما خرجت وكلما قمت وكلما جلست ، فقال أبو أمامة : وأنتم لو شتمت صل عليكم الملائكة ، ثم قرأ - ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً وسبحوه بكرة وأصيلاً ، هو الذى يصل عليكم وملائكته ﴾ - ، خرّجه الحاكم .

٧ - (ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه) معناه أن العمل هو الذى يبلغ بالمد درجات الآخرة كما قال - ﴿ ولكل درجات مما عملوا ﴾ - فمن أبطأ به عمله أن يبلغ به المنازل العالية عند الله لم يسرع به نسبه فيبلغه تلك الدرجات فإن الله تعالى رتب الجزاء على الأعمال لا على الأنساب كما قال تعالى - ﴿ فإذا نفخ فى الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون ﴾ - وقد أمر الله تعالى بالمسارعة إلى مغفرته ورحمته بالأعمال كما قال تعالى - ﴿ وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين الذين ينفقون فى السراء والضراء والكاظمين الفيض والعافين عن الناس والله يحب المحسنين ﴾ - وقال - ﴿ إن الذين هم من خشية ربهم مشفقون والذين هم بآيات ربهم يؤمنون والذين هم بربهم لا يشركون والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجملة أنهم إلى ربهم راجعون أولئك يسارعون فى الخيرات وهم لها سابقون ﴾ - . قال ابن مسعود : يأمر الله بالصراط فيضرب على جهنم ، فيمر الناس على قدر أعمالهم زمراً زمراً ، أولئهم كلمح البرق ثم كمر الريح ثم كمر المطر ثم كمر البهائم حتى يمر الرجل سعيماً وحتى يمر الرجل مشياً حتى يمر آخرهم يتلبط على بطنه ، فيقول : يارب لم أبطأت بى ؟ فيقول : إلى لم أبطأ بك إنما أبطأ بك عملك . وفى الصحيحين عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « حين أنزل عليه - ﴿ وأنذر عشيرتلك الأكرين ﴾ - يا معشر قريش اشتروا أنفسكم من الله لا أغنى عنكم من الله شيئاً ، يا بنى عبد المطلب لا أغنى عنكم من الله شيئاً ، يا عباس بن عبد المطلب لا أغنى عنك من الله شيئاً ، يا صفية عمة النبى صلى الله عليه وآله وسلم لا أغنى عنك من الله شيئاً ، يا فاطمة بنت محمد سلبنى ما شئت لا أغنى عنك من الله شيئاً » . وفى رواية خارج الصحيحين « إن أوليائى منكم المتقون تأتى الناس بالأعمال وتأتونى بالدنيا تحملونها على رقابكم تقولون : يا محمد يا محمد ، فأقول : قد بلغت » . وخرّج ابن أبى الدنيا من حديث أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « إن أوليائى المتقون يوم القيامة ، وإن كان نسب أقرب من نسب يأتى الناس بالأعمال وتأتونى بالدنيا تحملونها على رقابكم تقولون : يا محمد يا محمد ، فأقول : هكذا وهكذا فأعرض فى كلا عطفيه » . وخرّج البرّاز من حديث رفاعة بن رافع أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال لعمر : « اجتمع لى قومك : يعنى قريشاً ، فجمعهم ، فقال : إن أوليائى منكم المتقون ، فإن كنتم أولئك فذاك وإلا فانظروا ، يأتى الناس بالأعمال يوم القيامة وتأتونى بالأعمال فعرض عنكم » . وخرجه الحاكم مختصراً وصححه . وفى المسند عن معاذ بن جبل أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم لما بعثه إلى اليمن خرج معه يوصيه ، ثم التفت وأقبل بوجهه إلى -

٥١ - أخبرنا أبو ياسر ، أنا أبو بكر ، أنا أبو عمرو ، نا ابن أبي داود ، نا أحمد بن الحسين بن حفص / نا خلاد بن يحيى ، نا ياسين الزيات ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم :

لا تحاسدوا (١) ولا تباغضوا (٢) ، ولا تدابروا (٣) ، ولا تتاجشوا (٤)

= المدينة فقال : إن أولى الناس بى المتقون من كانوا حيث كانوا . وخرجه الطبراني وزاد فيه « إن أهل بيتي هؤلاء يرون أنهم أولى الناس بى وليس كذلك ، إن أوليائى منكم المتقون من كانوا وحيث كانوا ، ويشهد لهذا كله ما فى الصحيحين عن عمرو بن العاص « أنه سمع النبى صلى الله عليه وآله وسلم يقول : إن آل بنى فلان ليسوا بى بأولياء ، وإنما ولى الله وصالحو المؤمنين » يشير إلى أن ولايته لا تنال بالنسب وإن قرب ، وإنما تنال بالإيمان والعمل الصالح ، فمن كان أكمل إيماناً وعملاً فهو أعظم ولاية له سواء كان له نسب قريب أو لم يكن ، وفى هذا المعنى يقول بعضهم :

لمرک ما الإنسان إلا بدينه فلا تترك التقوى اتكالا على النسب
لقد رفع الإسلام سلمان فارس وقد وضع الشرك النسب أبا لب

(٣) فى تاريخ بغداد : « ابن بكر » انظر ترجمته فى التعليق على الحديث السابق .

٥١ - خ (١٠٣/٤) (٧٨) كتاب الأدب - (٥٨) باب ﴿ يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن ، إن بعض الظن إثم . ولا تجسسوا ﴾ - من طريق عبد الله بن يوسف ، عن مالك ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال : « إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث . ولا تجسسوا ولا تجسسوا ، ولا تتاجشوا ، ولا تحاسدوا ، ولا تباغضوا ، ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخوانا » .

م (١٩٨٥/٤) (٤٥) كتاب البر والصلة والآداب - (٩) باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتجاجش ، ونحوها - من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن جرير ، عن الأعمش به . وليس فيه : « ولا يتب بعضكم بعضاً » .

(١) (لا تحاسدوا) يعنى لا يحسد بعضكم بعضاً ، والحسد مركوز فى طباع البشر ، وهو أن الإنسان يكره أن يفوقه أحد من جنسه فى شىء من الفضائل ثم ينقسم الناس بعد هذا إلى أقسام . فمنهم من يسعى فى زوال نعمة المحسود بالبغى عليه بالقول والفعل ، ثم منهم من يسعى فى نقل ذلك إلى نفسه . ومنهم من يسعى فى إزالة نعمته عن المحسود فقط من غير نقل إلى نفسه وهو شرهما وأخسهما ، وهذا هو الحسد المذموم الذى عنه ، وهو كان ذنب إبليس حيث حسد آدم عليه السلام لما رآه قد فاق على الملاكمة بأن الله خلقه بيده وأسجد له ملائكته وعلمه أسماء كل شىء وأسكنه فى جواره ، فما زال يسعى فى إخراجه من الجنة حتى أخرج منها . ويروى عن ابن عمر أن إبليس قال لنوح : اتنتان أهلك بهما =

= بنى آدم الحسد وبالحسد لعنت وجعلت شيطاناً رجيماً ، والمرص أبيح آدم الجنة كلها فأصبحت حاجتي منه بالحرص ، خرّجه ابن أبي الدنيا ، وقد وصف الله اليهود بالحسد في مواضع من كتابه « القرآن » كقوله تعالى ﴿ وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرْتَوْنَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كَفَاراً حَسِداً مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ ﴾ وقوله - ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ - . وخرّج الإمام أحمد والترمذى من حديث الزبير بن العوام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم « دب إليكم داء الأمم قبلكم : الحسد والبغضاء ، والبغضاء هي الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر ، والذي نفس محمد بيده لا تؤمنوا حتى تحابوا ، أولاً أنبئكم بشيء إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم » . وخرّج أبو داود من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « إياكم والحسد ، فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب ، أو قال المشب » . وخرّج الحاكم وغيره من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « سيصيب أمتي داء الأمم ، قالوا يا نبي الله وما داء الأمم ؟ قال : الأشر والبطر ، والتكائر والتنافس في الدنيا والتباغض والتحاسد حتى يكون البغي ثم المخرج » وقسم آخر من الناس إذا حسد غيره لم يعمل بمقتضى حسده ولم يبغ على المحسود بقول ولا بفعل . وقد روى عن الحسن أنه لا يأثم بذلك . وروى مرفوعاً من وجوه ضعيفة وهذا على نوعين : أحدهما أن لا يمكنه إزالة ذلك الحسد عن نفسه ويكون مغلوباً على ذلك فلا يأثم به . والثاني من يحدث نفسه بذلك اختياراً ويهده ويهده في نفسه مستروحاً إلى تمنى زوال نعمة أخيه ، فهذا شبيه بالعزم المصمم على المعصية ، وفي العقاب على ذلك اختلاف بين العلماء ، لكن هذا يعد أن يسلم من البغي على المحسود بالقول فيأثم ، بل يسمى في اكتساب مثل فضائله ويتمنى أن يكون مثله ، فإن كانت الفضائل دنيوية فلا خير في ذلك كما قال الله تعالى ﴿ قال الذين يريدون الحياة الدنيا يا ليت لنا مثل ما أوتي قارون ﴾ وإن كانت فضائل دينية فهو حسن ، وقد تمنى النبي صلى الله عليه وآله وسلم الشهادة في سبيل الله . وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال « لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالاً فهو ينفقه آتاه الليل وآتاه النهار ، ورجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آتاه الليل وآتاه النهار » وهذا هو الغبطة ، وسماه حسداً من باب الاستعارة . وقسم آخر إذا وجد في نفسه الحسد سعى في إزالته وفي الإحسان إلى المحسود بإهداء الإحسان إليه والدعاء له ونشر فضائله ، وفي إزالة ما وجد له في نفسه من الحسد حتى يبدله بمحبه أن يكون المسلم خيراً منه وأفضل ، وهذا من أعلى درجات الإيمان ، وصاحبه هو المؤمن الكامل الذي يحب لأخيه ما يحب لنفسه .

(جامع العلوم والحكم ص ٣٩٦ - ٣٩٨)

(٢) (ولا تباغضوا) نبى المسلمين عن التباغض بينهم في غير الله تعالى بل على أهواء النفوس ، فإن المسلمين جعلهم الله إخوة ، والإخوة يتحابون بينهم ولا يتباغضون . وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم « والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم » خرّجه مسلم . وقد ذكرنا فيما تقدّم أحاديث في النبي عن =

= التباغض والتحاسد . وقد حرم الله على المؤمنين ما يوقع بينهم العداوة والبغضاء كما قال تعالى ﴿ إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم متبهون ﴾ وامتحن على عباده بالتأليف بين قلوبهم كما قال تعالى ﴿ واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً ﴾ وقال ﴿ هو الذي أهدى لك بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم ﴾ . ولهذا المعنى حرم المشى بالمهيمه لما فيها من إيقاع العداوة والبغضاء ورخص في الكذب في الإصلاح بين الناس ورجب الله في الإصلاح بينهم كما قال تعالى ﴿ لا عسر في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ، ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجراً عظيماً ﴾ وقال ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ﴾ وقال ﴿ فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم ﴾ . وخرّج الإمام أحمد وأبو داود والترمذي من حديث أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة ؟ قالوا بلى يا رسول الله ، قال : إصلاح ذات البين ، فإن فساد ذات البين هي الحالقة » وخرّج الإمام أحمد وغيره من حديث أسماء بنت يزيد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « ألا أنبهكم بشراركم ؟ قالوا بلى يا رسول الله ، قال : المشاعون بالمهيمه المفرقون بين الأحبة الباغون البراء العيب » وأما البغض في الله فهو من أوثق الإيمان عرى وليس داخلها في النبي ، ولو ظهر لرجل من أخيه شرراً فأنفضه عليه وكان الرجل معلوراً فيه في نفس الأمر أثيب البغض له وإن عذر أخوه كما قال عمر « إنا كنا نعرفكم إذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين أظهرنا وإذا ينزل الوحي وإذا ينبتنا الله من أخباركم ألا وإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد انطلق به وانقطع الوحي ، وإنما نعرفكم بما نخيركم ، ألا من أظهر منكم لنا خيراً ظننا به خيراً وأحببناه عليه ، ومن أظهر منكم شرراً ظننا به شرراً وأبغضناه عليه ، سرالركم بينكم وبين ربكم تعالى » وقال الربيع بن خيمم : لو رأيت رجلاً يظهر خيراً ويسر شرراً أحببته عليه أجرك الله على حيك الخير ، ولو رأيت رجلاً يظهر شرراً ويسر خيراً أبغضته عليه أجرك الله على بفضك الشر . ولما كثر اختلاف الناس في مسائل الدين وكثر تفرقهم كثر بسبب ذلك تباغضهم وتلاعنتهم ، وكل منهم يظهر أنه يبغض الله وقد يكون في نفس الأمر معلوراً ، وقد لا يكون معلوراً بل يكون متبعاً لهواه مقصراً في البحث عن معرفة ما يبغض عليه ، فإن كثيراً من البغض كذلك إنما يقع لخالفه متبوع يظن أنه لا يقول إلا الحق وهذا الظن خطأ قطعاً ، وإن أريد أنه لا يقول إلا الحق فيما عولف فيه . فهلما الظن قد يخطئ ويصيب ، وقد يكون الحامل على الميل مجرد الهوى والألفة أو العادة وكل هذا يقدح في أن يكون هذا البغض لله ، فالواجب على المؤمن أن ينصح لنفسه ويحترز في هذا غاية التحرز ، وما أشكل منه فلا يدخل نفسه فيه خشية أن يقع فيما نهي عنه من البغض المحرم .

(جامع العلوم والحكم من ٣٩٩ - ٤٠١) .

(٣) قوله (ولا تدابروا) قال أبو عبيد : التدابر المصارمة والمجران ، مأخوذ من أن يولي الرجل صاحبه دبره ويعرض عنه بوجهه ، وهو التقاطع . وخرّج مسلم من حديث أنس عن النبي صلى الله عليه =

- وآله وسلم قال « لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله إخوانا كما أمركم الله تعالى » .
 وخرجه أيضاً بمناه من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وفي الصحيحين عن أبي أيوب
 عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث يلتقيان فيصداً هذا ويصداً
 هذا ، وخرجهما الذي يبدأ بالسلام » . وخرج أبو داود من حديث أبي خراش السلمى عن النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم قال « من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه » وكل هذا في التقاطع للأموار الدنيوية . فأما
 لأجل الدين فتجاوز الزيادة على الثلاثة نصّ عليه الإمام أحمد ، واستدل بقصة الثلاثة الذين خلفوا ، وأمر
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم بهجرتهم لما خاف منهم النفاق ، وأباح هجران أهل البدع المغلظة والدعاة
 إلى الأهواء . وذكر الخطابي أن هجران الوالد لولده والزوج لزوجته وما كان في معنى ذلك تأديباً تجوز
 الزيادة فيه على الثلاث ، لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هجر نساءه شهراً . واحتفلوا هل ينقطع
 الهجران بالسلام ؟ فقالت طائفة ينقطع بذلك . وروى عن الحسن ومالك في رواية وهب وقاله طائفة من
 أصحابنا . وخرج أبو داود من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم « لا يحل لمؤمن أن
 يهجر مؤمناً فوق ثلاث ، فإن مرت به ثلاث فليلقه فليسلم عليه ، فإن ردّ عليه السلام فقد اشتركا في
 الأجر ، وإن لم يردّ عليه فقد باء بالإثم وخرج المسلم من الهجر » . ولكن هذا فيما إذا امتنع الآخر من
 الردّ عليه . فأما مع الردّ إذا كان بينهما قبل الهجر مودة ولم يعودا إليها قطبياً نظر . وقد قال أحمد في رواية
 الأثرم : وسئل عن السلام يقطع الهجران فقال : قد يسلم عليه وقد صدّ عنه ، ثم قال : قال النبي صلى
 الله عليه وآله وسلم « يلتقيان فيصداً هذا » فإذا كان قد عودته : أى أن يكالته أو يضافحه . وكذلك روى
 عن مالك أنه قال : لا يقطع الهجران بدون العودة إلى المودة . وقرئ بعضهم بين الأكارب والأجانب ،
 فقال في الأجانب : يزول الهجر بينهم بمجرد السلام ، بخلاف الأكارب وإنما قال هذا لوجوب صلة الرحم .
 (جامع العلوم والحكم ص ٤٩٩ - ٤٠٢) .

(٤) (ولا تناجشوا) فسره كثير من العلماء بالنجش في البيع ، وهو أن يزيد في السلعة من لا يريد
 شراؤها إما لنفع البائع لزيادة الثمن له ، أو بإضرار المشتري بتكثير الثمن عليه . وفي الصحيحين عن ابن عمر
 عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم « أنه نهى عن النجش » . وقال ابن أبي أوفى : « الناجش آكل ربأ
 خائن » ذكره البخارى . قال ابن عبد البر : أجمعوا على أن فاعله عاص الله تعالى إذا كان بالنهي علماً .
 واحتفلوا في البيع . فمنهم من قال : إنه فاسد وهو رواية عن أحمد اختارها طائفة من أصحابه . ومنهم
 من قال : إن كان الناجش هو البائع أو من واطأه البائع على النجش فقد فسد ، لأن النهي هنا يعود إلى
 العاقد نفسه ، وإن لم يكن كذلك لم يفسد لأنه يعود إلى أجنبي . وكذا حكى عن الشافعى أنه علل صحة
 البيع بأن البائع غير الناجش ، وأكثر الفقهاء على أن البيع صحيح مطلقاً وهو قول أبى حنيفة رحمه الله
 ومالك رحمه الله والشافعى رحمه الله وأحمد رحمه الله في رواية عنه ، إلا أن مالكا وأحمد أثبتا للمشتري
 الخيار إذا لم يعلم بالحال وغبن غيباً فاحشاً يخرج عن العادة . وقد رواه مالك وبعض أصحاب أحمد بثلاث
 الثمن ، فإن اختار المشتري حيوئذ الفسخ فله ذلك ، وإن أراد الإمساك فإنه يحط ما غبن به من الثمن ، ذكره -

ولا يَتَّقِبُ بعضكم بعضاً^(١) ، وكونوا عباد الله إخواناً^(٢) .

= أصحابنا . ويحتمل أن يفسر التناجش المنهى عنه في هذا الحديث بما هو أعمّ من ذلك ، فإن أصل التنجش في اللغة : إثارة الشيء بالمكر والحيلة والخداعة ، ومنه من سمى التناجش في البيع ناجشاً ، ويسمى الصائد في اللغة ناجشاً لأنه يصيد الصيد بحيلته عليه وخداعه له ، وحيث قد يفكون المعنى : لا تخادعوا ولا يَخْتَلِ بعضكم بعضاً بالمكر والاحتيال ، وإنما يراد بالمكر والخداعة إيصال الأذى إلى المسلم إما بطريق الاحتيال وإما اجتناب نفعه بذلك ، ويلزم منه وصول الضرر إليه ودخوله عليه ، وقد قال تعالى : ﴿ ولا يَحِيحُ المَكْرُ السُّوءُ إِلا بِأَهْلِهِ ﴾ . وفي حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم « من غشنا فليس منا ، والمكر والخداع في النار » . وقد ذكرنا فيما تقدم حديث أبي بكر الصديق المرفوع « ملعون من ضارَّ مسلماً أو مكر به » خرَّجه الترمذى فيدخل على هذا التقدير في التناجش المنهى عنه جميع أنواع المعاملات بالفشْر ونحوه كتدليس العيوب وكتأنيبها وغشّ المبيع الجيد بالردى وغبن المسترسل الذي لا يعرف المماكسة ، وقد وصف الله تعالى في كتابه الكفار والمنافقين بالمكر بالأنبياء وأتباعهم ، وما أحسن قول أبي العتاهية :

ليس دنيا إلا بدين وليد — سس الدين إلا مكارم الأخلاق
إيما المكر والخديعة في النار — هما من خصال أهل النفاق

وإيما يجوز المكر بمن يجوز إدخال الأذى عليه وهم الكفار والمهاجرون كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم « الحرب خدعة » .

(جامع العلوم والحكم ص ٣٩٨ - ٣٩٩) .

(١) « ولا يفتب بعضكم بعضاً » : في صحيح مسلم عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه سئل عن الغيبة ، فقال : « ذكرك أخاك بما يكره » . قيل : أفرأيت إن كان في أخى ما يقول ، قال صلى الله عليه وآله وسلم : « إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته ، وإن لم يكن فيه فقد بهته » .

وأصل البهت : أن يقال له الباطل في وجهه ، وهما حرام . ولكن تباح الغيبة لستة أسباب : أحدها التظلم فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية أو قدرة على إنصافه من ظالمه فيقول ظلمني فلان أو فعل بي كذا الثاني الاستفائة على تغيير المنكر ورد العاصي إلى الصواب فيقول لمن يرجو قدرته فلان يعمل كذا فاجزه عنه ونحو ذلك الثالث الاستفتاء بأن يقول للمفتي ظلمني فلان أو أرى أو أخشى أو زوجي بكذا فهل له ذلك وما طريقى في الخلاص منه ودفع ظلمه عنى ونحو ذلك فهذا جائز للحاجة والأجود أن يقول في رجل أو زوج أو والد وولد كان من أمره كذا ومع ذلك فالمتعين جائز لحديث هند وقرؤها إن أبا سفيان رجل شحيح الرابع تحذير المسلمين من الشر وذلك من وجوه منها جرح المبروحين من الرواة والشهود والمصنفين وذلك جائز بالاجماع بل واجب صوتاً للشرعية ومنها الإخبار بحميه عند المشاورة في مواصلته ومنها إذا رأيت من يشتري شيئاً ممياً أو عبداً سارقاً أو زانياً أو شارباً أو نحو ذلك تذكره للمشتري إذا لم يعلمه نصيحة لا يقصد الإيذاء والإفساد ومنها إذا رأيت متفقها يتردد إلى فاسق أو مبتدع يأخذ عنه علماً وخفت عليه ضرره فعليك نصيحته ببيان حاله قاصداً النصيحة ومنها =

أخرجهما مسلم من حديث الأعمش .

٥٢ - أخبرنا أبو ياسر ، أنا أبو بكر محمد بن عمر المقرئ ، نا محمد

= أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها لعدم أهليته أو لفسقه فيذكره لمن له عليه ولاية ليستدل به على حاله فلا يفتخر به ويلزم الاستقامة . الخامس أن يكون مجاهراً بفسقه أو بدعته كالخمر ومصادرة الناس وجباية المكوس وتولى الأمور الباطلة فيجوز ذكره بما يجاهر به ولا يجوز بغیره إلا بسبب آخر السادس التعريف فإذا كان معروفاً بلقب كالأعمش والأعرج والأزرق والقصور والأعشى والأقطع ونحوها جاز تعريفه به ويحرم ذكره به تنقصاً ولو أمكن التعريف بغیره كان أولى والله أعلم .

(شرح مسلم للنووي ٣٧٩/١٦) .

(٢) (وكونوا عباد الله إخواناً) هكذا ذكره النبي صلى الله عليه وآله وسلم كالتعليل لما تقدم ، وفيه إشارة إلى أنهم إذا تركوا التحاسد والتناجش والتباغض والتدابير وبيع بعضهم على بعض كانوا إخواناً ، وفيه أمر باكتساب ما يصر المسلمون به إخواناً على الإطلاق ، وذلك يدخل فيه أداء حقوق المسلم على المسلم من رد السلام وتشميت العاطس وعبادة المريض وتشجيع الجنائز وإجابة الدعوة والابتداء بالسلام عند اللقاء والنصح بالغيب . وفي الترمذي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « تهادوا فإن الهدية تذهب وحر الصدر » . وخرجه غيره ولفظه « تهادوا تحابوا » وفي مسند البزار عن أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « تهادوا فإن الهدية تسلب السخيمة » . ويروى عن عمر بن عبد العزيز يرفع الحديث قال « تصافحوا فإنه يذهب الشحنة وتهادوا » وقال الحسن : المصافحة تزيد في المودة . وقال مجاهد : بلغنى أنه إذا تراءى المتحابان فضحك أحدهما إلى الآخر وتصافحا تحمحت خطاهما كما تحمحت الورق من الشجر ، فقيل له : إن هذا ليسر من العمل ، قال : تقولون يسر والله يقول : ﴿ لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم إنه عزيز حكيم ﴾ .

جامع العلوم (ص ٤٩٤ - ٤٩٥) .

٥٢ - م (٢١٦٧/٤) (٥٠) كتاب صفات المناققين وأحكامهم - (١٧) باب تحريش الشيطان ، وبهته سراياه لفتنة الناس ، وأن مع كل إنسان قريناً - من طريق عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم ، عن جرير ، عن منصور به عن ابن مسعود ، ولفظه : « ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن » قالوا : ولهايك ؟ يا رسول الله ! قال : « ولهايك إلا أن الله أعانتى عليه فأسلم . فلا يأمرني إلا بخير » . رقم (٢٨١٤/٦٩) .

ومن طريق ابن المثنى وابن بشار ، عن عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ، عن منصور به عن ابن مسعود ، وفيه : « وقد وكل به قرينه من الجن ، وقرينه من الملائكة » .

وفي مسلم عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثته أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم خرج من عندها ليلاً قالت : فغرت عليه ، فجاء فرأى ما أصنع ، فقال : مالك يا عائشة أغرت ، فقلت : ومالي لا يخار مثلي على مثلك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أقد جأمت شيطانك ، قالت : يا رسول الله أومعني شيطان ، قال : نعم . قلت : ومع كل إنسان ، قال : نعم ، قلت : ومعك يا رسول الله ، قال : نعم ، ولكن ربي أعانتى عليه حتى أسلم .

ابن الحسن بن بدينا ، نا محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي ، نا يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، حدثني منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن أبيه ، عن أبي مسعود (١) ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم قال : ما منكم من أحد إلا وقد وُكِّلَ به قَرِينٌ من الجنِّ وقَرِينٌ من الملائكة .

قالوا : وإياك يا رسول الله ، ؟

قال : وإياي ، إلا أن الله أعانني عليه فأسلم (٢) .

حسن صحيح ومثله عند البخاري في مسند أبي هريرة .

[الشيخ الحادى عشر] :

٥٣ - أخبرنا الشيخ أبو محمد جعفر بن الحسين السراج بقراءة أبي نصر في شعبان سنة إحدى وتسعين ، أنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ، أنا أبو عمر عثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق ، أنا عبد الرحمن بن منصور سنة

(١) كذا في الأصل وفي (ب) : «أبي مسعود» والصحيح «ابن مسعود» كما يتبين من التخریج . والله تعالى أعلم .

(٢) قوله : «فأسلم» برفع الميم وفتحها ، وهما روايتان مشهورتان ، فمن رفع قال : معناه أسلم أنا من شره وقتته ، ومن فتح قال : إن القرين أسلم من الإسلام وصار مؤمناً لا يأمرني إلا بخير ، واختلفوا في الأرجح منهما ، فقال الخطابي الصحيح المختار الرفع ، ورجح القاضي عياض الفتح ، وهو المختار لقوله صلى الله عليه وسلم : «فلا يأمرني إلا بخير» ، واختلفوا على رواية الفتح قيل : أسلم بمعنى استسلم وانقاد ، وقد جاء هكذا في غير صحيح مسلم فاستسلم ، وقيل : معناه صار مسلماً مؤمناً ، وهذا هو الظاهر . قال القاضي : وأعلم أن الأمة مجتمعة على عصمة النبي صلى الله عليه وسلم من الشيطان في جسمه وخاطره ولسانه . وفي هذا الحديث إشارة إلى التحذير من فتنة القرين ووسوسته وإغوائه ، فأعلمنا بأنه معنا لنحترز منه بحسب الإمكان . (شرح مسلم ١٦٣/١٧ - ١٦٤) .

٥٣ - م : (٢٢١٥/٤) (٥٢) كتاب الفتن وأشراف الساعة - (٥) باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض - من طريق حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء عن ثوبان به ، لى قوله «حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً» ومن طريق معاذ بن هشام ، عن أبيه به مثل الأول .
وفى (١٥٢٣/٣) (٣٣) كتاب الإمارة - (٥٣) باب قوله - صلى الله عليه وسلم : «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم - من طريق حماد بن زيد عن أيوب ، =

لإحدى وسبعين ومائتين ، نا معاذ بن هشام ، نا / أئ عن قتادة ، عن أئ قلابة ، ١٨/ب
 عن أئ أسماء ، عن ثوبان أن النبئ - صلى الله عليه وسلم قال : إن الله - عز وجل
 زَوَى (١) لئ الأرض حتى رأئت مشارقها ومغاربها ، وأعطائ الكنزئ الأحر
 والأبيض (٢) ، وإن مُلك أمتئ سئبلغ ما زَوَى لئ منها ، وإنئ سألت ربئ عز
 وجل ألا يُهلكوا بسنة عامة (٣) ، وألا يُسلط عليهم عدوا من غيرهم لئهلكهم ،
 وألا يلبسهم شيعاً ويذئق بعضهم بأس بعض .

قال : يا محمد ، إنئ إذا أعطئ عطاء لامرء له ، وإنئ أعطئك لأمتك
 ألا يهلكوا بسنة عامة ، وألا يسلط عليهم عدواً يسئبهم ، ولو اجتمع عليهم من
 بئن (٤) أقطارها حتى بئكون بعضهم يهلك بعضاً ، وإنه سئرجع قبائل من أمتئ
 لئ الشرك وعبادة الأوثان .

- عن أئ قلابة ، عن أئ أسماء ، عن ثوبان قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : « لا تزال
 طائفة من أمتئ ظاهرئ على الحق ، لا يضرهم من خذلهم ، حتى يأتي أمر الله ، وهم كذلك » .
 أما الجزء الباق من هذا الحديث فقد رواه الترمذئ بهذا الإسناد :

ت : (٣٤/٤) (٣٤) كتاب الفتن ، باب (٢٣) من طرئق قبية ، عن حماد بن زئد ، عن
 أيوب ، عن أئ قلابة عن أئ أسماء ، عن ثوبان قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : إذا وضع
 السئف فئ أمتئ لم يرفع عنها لئ يوم القئامة .

قال أبو عسئ : هذا حديث حسن صحيح .
 وئ (٤٩٩/٤) الكتاب نفسه - (٤٣) باب ما جاء لا تقوم الساعة حتى يئرج كذابون -
 من طرئق قبية ، عن حماد بن زئد ، عن أيوب ، عن أئ قلابة به .

ولفظه « لا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتئ بالمشركئ ، وحتى يعبدوا الأوثان ، وإنه سئكون
 فئ أمتئ ثلاثون كذابون ، كلهم يزعم أنه نبئ ، وأنا خاتم النبئئ ، لا نبئ بعدي » .

قال أبو عسئ : « هذا حديث حسن صحيح » .
 وهكذا نجد أجزاء منه عند مسلم ، وأجزاء عند الترمذئ . والله تعالى أعلم .

(١) زوى : معناه جمع .

(٢) الكنزئ الأحر والأبيض : المراد كنزاً كسرى وقبصر ، ملكئ العراق والشام .

(٣) بسنة عامة : أئ يقحط بهمئهم .

(٤) فئ الأصل : « بنئ أقطارها » وئ هامشه : صوابه « بئن » وهئ كذلك فئ (ب) ومسلم ،

وهو ما أثبتاه . والله تعالى أعلم .

وإن من أخوف ما أخاف الأئمة المضلين ، وإنه إذا وضع السيف فيهم لم يرفع إلى يوم القيامة ، وإنه سيخرج في أمتي كذابون ودجالون (١) قريب (٢) من ثلاثين (٣) ، وإني خاتم النبيين لانيبي بعدي .

ولا يزال طائفة من أمتي على الحق منصوره ، حتى يأتي أمر الله عز وجل .
/ أخرجه مسلم من طرق عن معاذ .

١/١٩

٥٤ - أخبرنا جعفر ، أنا أبو علي بن شاذان ، أنا عثمان بن أحمد ، نا أحمد

(١) دجالون : جمع دجال ، واشتقاقه من الدجل ، وهو التخليط والهمويه ، ويطلق على الكذب .

(٢) قريب : على الرفع صفة ، وعلى النصب حال من النكرة الموصوفة .

(٣) ثلاثين : أي ثلاثين نفساً كل واحد منهم يزعم أنه رسول الله ، وعد منهم عبد الله بن الزبير ثلاثة وهم : مسيلمة ، والأسود العنسي ، والختار ورواه أبو يعلى في مسنده بإسناد حسن ، عن عبد الله ابن الزبير بلفظ : « لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذاباً منهم مسيلمة ، والعنسي ، والختار ، ومنهم طلحة بن عويهد ، وسجاح الحميمة ، والحارث الكذاب ، وجماعة في خلافة بني العباس . وليس المراد من ادعى النبوة مطلقاً ؛ فإنهم لا يحصون كثرة لكون غالبهم من نشوة جنون أو سواده غالبه ؛ وإنما المراد من كانت له شوكة وسول لهم الشيطان بشبهة .

وقد خرج مسيلمة في خلافة أبي بكر الصديق - رضي الله تعالى عنه ، وخرج طلحة في خلافة أبي بكر ، ثم تاب ومات على الإسلام على الصحيح في خلافة عمر - رضي الله تعالى عنه . وقيل إن سجاح تابت . والختار بن عبيد الله التميمي غلب على الكوفة في أول خلافة ابن الزبير ، ثم ادعى النبوة ، وزعم أن جبريل عليه الصلاة والسلام يأتيه وتقل سنة بضع وستين . والحارث خرج في خلافة عبد الملك ابن مروان قتل . (صحيفة همام ص ٨١ - ٨٢) .

٥٤ - م (١٩٢/١) (١) كتاب الإيمان - (٨٩) باب في قوله تعالى : ﴿ وأنذر عشيرتک

الأقربین ﴾ - من طريق محمد بن عبد الله بن عمر - عن وكيع ويونس بن بكر ، عن هشام بن عروة به . رقم (٢٠٥/٣٥٠) ومن طريق قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب ، عن جرير ، عن عبد الملك بن عمر ، عن موسى بن طلحة ، عن أبي هريرة ؛ قال : لما أنزلت هذه الآية : ﴿ وأنذر عشيرتک الأقربین ﴾ (الشعراء - ٢١٤) دعا رسول الله - صلى الله عليه وسلم قريشاً . فاجتمعوا . فمعه وخص فقال : « يا بني كعب بن لؤي ! أنقلوا أنفسكم من النار . يا بني مرة بن كعب ! أنقلوا أنفسكم من النار . يا بني عبد شمس ! أنقلوا أنفسكم من النار . يا بني عبد مناف ! أنقلوا أنفسكم من النار . يا بني هاشم ! أنقلوا أنفسكم من النار . يا بني عبد المطلب ! أنقلوا أنفسكم من النار . يا فاطمة ! أنقذي نفسك من النار . فإني لا أملك لكم من الله شيئاً . غير أن لكم رحمةً سألها بآلها . » « البلال : الماء ، » -

ابن عبد الجبار ، نا وكيع ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : لما نزلت : ﴿ وأُنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ ، قام النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا فاطمة بنت محمد ، ويا صفية بنت عبد المطلب ، يا بنى عبد المطلب ، لا أملك لكم ^(١) من الله شيئا ، سلوني من مالي ما شئتم .

أخرجه مسلم ، عن محمد بن عبد الله بن نمير عن وكيع ويونس عن هشام .
●● - أخبرنا جعفر ، أنا أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن أحمد بن عثمان

= ومعنى الحديث : سأصلها ، شبهت قطعة الرحم بالحرارة ، ووصلها بإطفاء الحرارة ببرودة ، ومنه « بلوا أرحامكم » أى صلوها . رقم (٢٠٤/٣٤٨) .

(١) فإني لا أملك لكم : معناه لا تتكلموا على قرابتي ، فإني لا أقدر على دفع مكروه يريده الله تعالى بكم . وخص هؤلاء بالذكر لأنهم أقرب قرىبي إليه .

●● - خ (٤١٩/٢) (٥٩) كتاب بدء الخلق - (١) باب ما جاء في قول الله تعالى : ﴿ وهو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده ، وهو أهون عليه ﴾ - من طريق عبد الله بن أبي شيبه ، عن أبي أحمد ، عن سفیان ، عن أبي الزناد به . وفيه : قال الله تعالى : يشتمنى ابن آدم ، وما ينهى له أن يشتمنى ، ويكذبني وما ينهى له . أما شتمته فقولوه : إن لي ولدا . وأما تكلميه فقولوه : ليس يصيد كما بدأني . [رقم ٣١٩٣ - طرفاه في : ٤٩٧٤ ، ٤٩٧٥] .

خ (٢٣٤/٣) (١١٢) كتاب سورة ﴿ قل هو الله أحد ﴾ . بسم الله الرحمن الرحيم . يقال : لا ينون : ﴿ أحد ﴾ أى واحد - (١) باب - من طريق أبي إيمان ، عن شعيب ، عن أبي الزناد به . رقم (٤٩٧٤) .

و (٢) باب قوله ﴿ الله الصمد ﴾ - من طريق إسحاق بن منصور ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة به . رقم (٤٩٧٥) .

وانظر مزيداً من تخريجه في صحيفة همام للمحقق ص ٤٩٨ .
شرح الحديث :

نقل هنا شرح الحديث من صحيفة همام بن منه :

١ - كليني هدى : المراد هنا عبيد مخصوصون ، وهم منكروا بهت الأجسام ، وهم كفره العرب ، وجعلوا مكلنين لله سبحانه وتعالى لتكرار إخباره على السنة رسله يبعث العباد كلهم ، وإعادة الأرواح إلى أجسادها ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ ، قَالَ : مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ ؟ قُلْ : يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ . الَّذِي جَعَلَ لَكُم مِّنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ -

ابن شاهين ، أنا أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي البزاز

= نَارًا فَإِذَا أَنتُم مِّنْهُ تُوقَلُونَ ، أَوْ كَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ يَظْلُمُهُمْ ؟
بَلَىٰ ، وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ ، إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ . فَسَبِّحَانَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ
كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿

٢ - ولم يكن ذلك له : أى ما ينبنى له أن يكذبى - كما جاء فى بعض الروايات - لأن القدرة
التي خلقت من العدم تستطيع أن تعيد ما خلقت قبلاً .

٣ - وشعنى عهدى : من الشم وهو الوصف بما يقتضى النقص ، ولا شك أن دعوى الولد أنه
يستلزم الإمكان المستدعى للحدوث ، وذلك غاية النقص فى حق البارى - سبحانه وتعالى .

٤ - ولم يكن ذلك له : أى ما ينبنى له أن يصفى بصفات النقص .

٥ - أما تكليمه إلهى أن يقول : لن يهدنا كما هدانا : وفى حديث ابن عباس : فزعم أبى لا أقدر
أن أعينه كما كان . ووقع فى رواية الأخرج عن أبى هريرة الرد البليغ من المولى سبحانه وتعالى : « وليس
أول الخلق بأهون على من إعادته » .

٦ - وأما شعنه إلهى أن يقول : اتخذ الله ولداً . وأنا الصمد : وفى رواية ابن عباس : « فسبحان
أن اتخذ صاحبة أو ولداً » أى أنزه عن اتخاذ الزوجة والولد ، وأنا السيد .

قال البخارى : « والعرب تسمى : أشرافها الصمد ، وقال أبو وائل : هو السيد الذى انتهى
سؤده » .

وقال ابن عطية المفسر : الصمد فى كلام العرب السيد الذى يصمد إليه فى الأمور ، ويستقل بها ،
وأنشد :

ألا بكرُ الثاعبي يخفي بنى أسدٍ بعمرو بن مسعود السيد الصمد

وبهذا تفسر الآية (الله الصمد) لأن الله تعالى جلت قدرته هو موجد الموجودات وإليه يصمد ،
وبه قوامها ، ولا غنى بنفسه إلا الله تبارك وتعالى .

وقال كثير من المفسرين : الصمد الذى لا جوف له ، كأنه بمعنى المصمت .

وقال الشعي : الذى لا يأكل ولا يشرب .

قال ابن عطية : وفى هذا التفسير كله نظر ، لأن الجسم فى غاية البعد عن صفات الله تعالى .

وقال الزمخشري : الصمد فَعَل بمعنى مفعول من صمد إليه إذا قصده ، وهو السيد المصمود إليه
فى الحوائج .

٧ - لم ألد ولم أولد : لما كان الرب سبحانه واجب الوجود لذاته ، قديماً موجوداً قبل وجود
الأشياء ، وكان كل مولود محدثاً انتضت عنه الولاية ، ولما كان لا يشبه أحد من خلقه ولا يماثسه حتى
يكون لجنسه صاحبة فتوالد انتضت عنه الولاية ، ومن هذا قوله سبحانه وتعالى ﴿ يدبغ السموات والأرض

المتوفى^(١) ، نا أبو جعفر محمد بن عثمان بن محمد بن أبي شيبة العنسي قال :
نا عبد الحميد بن صالح ، ثنا ابن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن الأعرج ، عن
أبي هريرة قال : سمعت رسول الله عليه وسلم يقول :

قال الله عز وجل كَذَّبَنِي ابن آدم ، وما^(٢) ينبغى له أن يكذبني ، وشتَمَنِي
ابن آدم وما^(٢) ينبغى له أن يشتَمَنِي ، وأما تكذيبه لإيهاى فقولهُ : لن يميدنى كما
بدأنى وليس أول الخلق - يعنى بأهون / ما يكون على من إعادته ، وأما شتمهُ ١٩/ب
لإيهاى فقولهُ : اتَّخَذَ اللهُ ولداً ، وأنا اللهُ الأُحد الصمد الذى لم ألد ولم أولد ولم
يكن لى كُفُواً أحد .

أخرجه البخارى من حديث الثورى ، عن أبي الزناد .

[الشيخ الثالى عشر] :

٥٦ - أخبرنا الشيخ أبو الفتح عبد الواحد بن علوان بن عقيل بن قيس

= أى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة ، وخلق كل شيء ﴿ .

٨ - ولم يكن لى كُفُواً أحد : أى لم يكن له مماثلاً ولا مشاركا ومشاكلاً بحيث يتنى معه صاحبة
والولد والوالد ، ولما كان الكلام مساقاً لنفى المكافأة عن ذات البارى سبحانه قدمت هذه اللفظة على « أحد »
وكان الترتيب « ولم يكن لى أحد كُفُواً » أى قدم الخبر على الاسم .

ورقئ : « كُفُواً » بضم الكاف والفاء ، وهى قرأة الأكثرين ، وقرأ حفص بضم الفاء وفتح الواو
من غير همز (كُفُواً) وقرأ حمزة بإسكان الفاء مع الهمزة فى الوصل (كُفُواً) فإذا وقف أبدل الهمزة
ولوأ مفتوحة ورقئ لى غير المشهور بكسر الكاف .

(١) وتولى سنة ٣٦٩ وبلغ نيفاً وتسعين سنة .

(٢) فى الأصل « لم » والتصحيح من كتب التخرىج .

٥٦ - خ (٥٣٢/٢) (٦١) كتاب المناقب - (٢٥) باب علامات النبوة فى الإسلام -
من طريق محمد بن بشار ، عن غندر ، عن شعبة ، عن أبي إسحاق به . [رقم ٣٦١٤ - طرفاه لى :
٤٨٤٩ ، ٥٠١١] .

م (٥٤٨/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين - (٣٦) باب نزول السكينة لقرأة القرآن - من
طريق ابن المنثى وابن بشار ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة به . رقم (٢٤١/٧٩٥) .

الشياني بقراءة البلخي في ذى الحجة من سنة تسعين وأربعمائة ، أنا الشيخ أبو نصر أحمد بن محمد بن أحمد بن حسنون النرسي ^(١) قراءة عليه في المحرم سنة ست وأربعمائة وأنا أسمع ، أنا القاضي أبو الحسين عبد الباقي بن قانع الحافظ ، نا الحسن بن المثني بن محمد بن العباس قالا : أنا عفان ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء بن عازب قال :

قرأ رجل الكهف وله دابة مربوطة فجعلت الدابة تنفر فنظر الرجل إلى سحابة قد غشيت ففرغ ، فذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال : اقرأ القرآن ؛ فإن السكينة ^(٢) نزلت عند القرآن .

أخرجه البخاري ومسلم من حديث شعبة وغيره ، عن أبي إسحاق .

٥٧ - أخبرنا عبد الواحد ، أنا أبو نصر ، نا عبد الباقي ، نا بشر بن موسى / ، نا خالد بن خديش ، نا مهدي بن ميمون ، عن سعيد الجرمي ، عن أبي العلاء قال : بينما أُنِي جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : أبا المنذر أى آية في كتاب الله أعظم قال : الله ورسوله أعلم ، قال : أبا المنذر ، أى آية في كتاب الله عز وجل أعظم ؟ قال : الله ورسوله أعلم قال : الله لا إله إلا هو الحى القيوم ^(٣) . قال : لِيَهْنِكَ العلم ^(٤) أبا المنذر ، والذي نفسى بيده

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد (٣٧١/٤) قال الخطيب : كُتِبَ عَنْهُ وَكَانَ صِدْقًا . تَوَلَّى سَنَةَ

(٤١١) وَبَلَغَ إِحْدَى وَثَمَانِينَ سَنَةً .

(٢) السكينة : هى ما يحصل به السكون وشفاء القلب ، وقال النووي : قد قيل فى معنى السكينة

هنا أشياء اختار منها : أنها شىء من مخلوقات الله تعالى فيه طمأنينة ورحمة ومعه اللامكة .

٥٧ - م : (٥٥٦/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها . (٤٤) باب فضل سورة الكهف

وآية الكرسي - من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، عن الجريري ، عن عبد الله بن رباح الأنصاري ، عن أبي بن كعب به . (رقم ٢٥٨ / ٨١٠) .

(٣) نقل الإمام النووي عن القاضي عياض قوله : فيه حجة للقول بجواز تفضيل بعض القرآن

على بعض ، وتفضيله على سائر كتب الله تعالى . قال : وفيه خلاف للعلماء ؛ فمنع منه أبو الحسن الأشعري وأبو بكر الباقلاني ، وجماعة من الفقهاء والعلماء ؛ لأن تفضيل بعضه يقتضى نقص المفضل وليس فى كلام الله نقص به وتأويل هؤلاء ما ورد من إطلاق أعظم وأفضل فى بعض الآيات والسور بمعنى عظيم -

إن لها لساناً وشفعتين تُقَدِّسَانِ الْمَلِكَ عند ساق العرش .

أخرجه مسلم من حديث الجُرَيْرِيِّ ، عن أبي السَّيْلِيلِ عن عبد الله بن رَبَاحِ الأنصاري ، عن أبي .

٥٨ - أخبرنا أبو الفتح الشيباني ، أنا أحمد ، أنا عبد الباقي ، ثنا أبو أيوب سليمان بن داود بن يحيى مولى بنى هاشم ، ثنا شيبان بن فروخ ، ثنا سلام بن مسكين ، عن ثابت ، عن أنس قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم :

= وفاضل ، وأجاز ذلك إسحاق بن راهويه وغيره من العلماء والمتكلمين قالوا وهو راجع إلى عظم أجر قارئ ذلك وجزيل ثوابه ، واختار جواز قول هذه الآية أو السورة أعظم أو أفضل بمعنى أن الثواب المتعلق بها أكثر وهو معنى الحديث والله أعلم . قال العلماء : إنما تميزت آية الكرسي بكونها أعظم لما جمعت من أصول الأسماء والصفات من الإلهية والوحدانية والحياة والعلم والملك والقدرة والإرادة ، وهذه السبعة أصول الأسماء والصفات والله أعلم .

(شرح النووي ٣٤١/٦) .

(٤) لينك العلم : أى ليكن العلم هنيئاً لك ، وفيه منقبة عظيمة لأى ودليل على كثرة علمه ، وفيه تهجيل العالم فضلاء أصحابه وتكثيهم وجواز مدح الإنسان في وجهه إذا كان فيه مصلحة ولم يخف عليه إعجاب وغيره لكمال نفسه ورسوخه في التقوى .

(شرح النووي ٣٤١/٦) .

٥٨ - مجمع البحرين (٧٩/٦) (٢٩) كتاب التفسير - (٦٧) باب سورة تبارك - من طريق سليمان بن دلود بن يحيى البصرى به . رقم (٣٤٠٥) .

قال الطبراني : لم يروه عن ثابت الإسلام .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٧/٧) : رواه الطبراني في الصغير والأوسط ، ورجاله رجال

الصحیح .

هذا وقد روى الترمذى وغيره عن ابن عباس قال : ضرب بعض أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم خباه على قبر وهو لا يحسب أنه قبر ، فإذا فيه إنسان يقرأ سورة تبارك الذى بيده الملك حتى خجما ، فأتى النبي - صلى الله عليه وسلم . فقال : يا رسول الله إلى ضربت خبائى على قبر وأنا لا أحسب أنه قبر ، فإذا فيه إنسان يقرأ سورة تبارك الملك حتى خجما . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هى المانعة ، هى المنجية تنجيه من عذاب القبر .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

والباب عن أبى هريرة . رقم (٢٨٩٠) .

سورة في القرآن ما هي إلا ثلاثين آية خاصمت عن صاحبها حتى أدخلته الجنة ،
وهي سورة تبارك .

حسن صحيح ، وقد روى البخارى في صحيحه عن شيبان وغيره ، عن
أبى رَوْح سَلَام بن مِسْكِين ، عن ثابت ، عن أنس غير حديث .

[الشيخ الثالث عشر :]

٥٩ - أخبرنا أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار بن أحمد بن القاسم بقراءة
أبى نصر في محرم من سنة سبع وتسعين ، أنا أبو على الحسن بن أحمد بن إبراهيم
ابن الحسن بن محمد بن شاذان قراءة ، أنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن / عبد الله
الدَّقَاق قراءة في منزله درب الضَّفَادِيع يوم الأربعاء لتسع بقين من محرم سنة أربع
وأربعين وثلاثمائة ، نا حنبل بن إسحاق بن حنبل الشيباني ، ثنا حسن بن الربيع ،
ثنا يزيد بن زُرَّيع ، عن حميد ، عن أنس بن مالك قال : قال المهاجرون : يا رسول
الله لقد قَدِمْنَا على قوم ما رأينا قوماً أحسن مُوَاسَاةً فى قليل ، ولا أحسن بذلاً
فى كثير منهم ، لقد كَفَوْنَا المُوْتَةَ وأشركونا فى المَهْنَأ حتى نَحْشِينَا أن يذهبوا
بالأجر كله .

= وعن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إن سورة من القرآن ثلاثون آية شفعت
لرجل حتى غفر له ، وهي سورة تبارك الذى بيده الملك .

هذا حديث حسن . رقم (٢٨٩١) .

الترمذى (١٦٤/٥) (٤٦) كتاب فضائل القرآن - (٩) باب ما جاء فى فضل سورة تبارك .

٥٩ - الترمذى (٦٥٣/٤) (٣٨) كتاب صفة القيامة - (٤٤) باب . من طريق الحسين

ابن الحسن المروزى ، عن ابن أبى عدى ، عن حميد به .

قال أبو عيسى : هذا حديث صحيح حسن غريب من هذا الوجه . رقم (٢٤٨٧) .

د (١٥٨/٥) (٣٥) كتاب الأدب - (١٤) باب فى شكر المعروف - من طريق موسى

بن إسماعيل ، عن حماد ، عن ثابت ، عن أنس أن المهاجرين قالوا : يا رسول الله ، ذهبت الأنصار بالأجر

كله ، قال : ولا ، ما دعونم الله لهم وأنتيم عليهم . رقم (٤٨١٢)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمّا ما أنتميم عليهم ، ودعوتهم لهم فلا .

حديث صحيح عال .

٦٥ - أخبرنا المبارك ، أنا الحسن ، أنا عثمان ، ثنا حنبل ، ثنا حجاج ابن المنهال ، ثنا أبو عقيل الباهلي ، عن القاسم بن عبيد الله ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ على سوق المدينة على طعام أعجبه حسنه ، فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأدخل يده في الطعام ، ثم نادى : يا أيها الناس إنه لا غش بين المسلمين ، ليس منا من غشنا (١) .

٦٥ - الدارمي (١٦٤/٢) (١٨) كتاب البيوع - (١٠) باب في النهي عن الغش - من طريق محمد بن الصلت ، عن أبي عقيل يحيى بن المتوكل ه .
 مجمع البحرين (٣٦٢/٣) (١٢) كتاب البيوع - (٢٢) باب كراهية الغش - من طريق أبي مسلم ، عن عبد العزيز بن الخطاب ، عن أبي معشر ، عن نافع ، عن ابن عمر نحوه ، وفيه : بيع ذا على حلة ، وذا على حلة ه .

قال الطبراني : لم يروه عن نافع إلا أبو معشر . رقم (١٩٦٤) .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٩/٤) كتاب البيوع - باب في الغش - رواه أحمد والبرار والطبراني في الأوسط ، وفيه أبو معشر . وهو صدوق ، وقد ضعفه جماعة .
 وانظر المسند ٥٠/٢ - وكشف الأستار ٨٢/٢ .

وعبارة « من غشنا فليس منا » : جاءت من حديث أبي هريرة في صحيح مسلم . (٩٩/١) -
 (١) كتاب الإيمان - (٤٣) باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : « من غشنا فليس منا » .

وذكر نحوه الحاكم من حديث أبي هريرة ، ثم قال عليه وعلى أحاديث مثله : هذه الأحاديث كلها صحيحة على شرط مسلم . (المستدرک ٩/٢ - كتاب البيوع) .

وانظر تخریج الألبانی له في إرواء الغليل (١٦١/٥ - ١٦٤) . وسلسلة الأحاديث الصحيحة (٤٨/٣) رقم (١٠٥٨) .

(١) وقد بين الإمام البهوي بعد ذكره لحديث أبي هريرة معنى هذا الحديث والأحكام التي تترتب على الغش في البيع ، فقال :

/ صحيح على شرط مسلم .

٦١ - وبه حدثنا حنبل ، ثنا علي بن بَحر القَطَّان ، ثنا الوليد بن مُسلم ،

- « وقوله من غشَّ فليس منِّي » لم يرِدْ به نفيه عن دين الإسلام ، إنما أراد أنه ترك اتباعي ، إذ ليس هذا من أخلاقنا وأفعالنا ، أو ليس هو على سُنَّتِي وطريقتي في مُناصحة الإخوان ، هذا كما يقول الرَّجل لصاحبه : أنا منك يريد به الموافقة والمتابعة ، قال الله سبحانه وتعالى إخباراً عن إبراهيم عليه السلام : ﴿ فَتَنْ تَبَخَّى فَإِنَّهُ مِنِّي ﴾ [إبراهيم : ٣٦] والغش : تقيض النصح مأخوذ من الغشش ، وهو المشربُّ الكثير . قال الإمام : والتدليسُ في البيع حرام مثل أن يُخفي العيب أو يُصغِر الشاة ، أو يُحَمِّر وجه الجارية ، فيظنها المشتري حسناء ، أو يجمد شعرها . غير أن البيع معه يصحُّ ، ويثبت للمشتري الخيار إذا وقف عليه وروى أن عبد الرحمن بن عوف ابتاع وليدةً من عاصم بن عدي ، فوجدها ذات زوج فردّها . ولو اطلع المشتري على العيب بعد ما هلك ما اشتراه في يده ، أو كان عبداً قد اعتقه ، فوجع بالأرض وهو أن ينظر : كم نقص العيب من قيمته ، فيسترجع بنسبته من الثمن ، وقال شريح : لا يرُدُّ العبد من الأذنان ، ويرُدُّ من الإباقي الباتِّ ، والأذنان : أن يروغ عن مواليه اليوم أو اليومين ، ولا يخب عن المصر ، وعنه : أنه كان يرُدُّ الرقيق من العيس وهو البهل في الفراش ، فأما إذا باع عبداً قد ألبسه ثوب الكيبة ، أو زماه بزى أهل حرفه ، فظنّه المشتري كاتباً أو محرفاً بتلك الحرفة ، فلم يكن ، فلا خيار له على أصحِّ الملذهب ، لأن الرجل قد يلبس ثوب الغير عارية ، والمشتري هو الذي اغتر به ، فلا خيار له . ولو كذب البائع في رأس المال ، فكذلك يصح معه البيع ، ولا خيار للمشتري إلا في بيع المراجعة ، فإنه إذا اشترى شيئاً ، ثم باعه مراجعة وكذب في رأس ماله ، بأن كان قد اشتراه بمائة ، فقال : اشترته بمائة وعشرة فالباع صحيح ، وهل تُحط المحانة ؟ فيه قولان ، أحدهما : لا تحط ، وللمشتري الخيار ، وهو قول ابن أبي ليل ، وأبي حنيفة ، والثاني وهو الأصحُّ تُحط المحانة ولا خيار للمشتري ، وهو قول أبي يوسف ، وفيه قول آخر : إن المشتري بالخيار ، وإن حُطت المحانة .

ولو اشترى شيئاً فولاه الغير ، أو أشركه فيه ، يجوز إذا فعله بعد القبض ، وبين قدر الشركة وهو بمنزلة عقد جديد يعقده المشتري لا يجوز إلا بعد قبض ما اشتراه ، فإن كذب في رأس المال فيهما ، لا تصح التولية والتشريك ، لأن العقد الثاني فيهما يبنى على الأول .

(شرح السنة ١٦٧/٨ - ١٦٨) .

٦١ - جه (٧٢٥/٢) (١٢) كتاب التجارات (٢) باب الاقتصاد في طلب المعيشة - من طريق محمد بن المصنف ، عن الوليد بن مسلم به .

قال البوصيري في مصباح الزجاجاة (١٥٩/٢) : هذا إسناد ضعيف ، الوليد بن مسلم وابن جرير وأبو الزبير ، كل منهم كان يلبس ، وقد رووه بالمتنعة .

لكن لم ينفرد ابن ماجة بإخراجه من هذا الوجه ، فقد روى ابن حبان في صحيحه عن عبد الله -

ثنا ابن جريح ، عن أنى الزبير ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

اتقوا الله ، فإنه لن يموت أحدكم حتى يستكمل رزقه فلا تستبسطوا الرزق .
واتقوا الله أيها الناس وأجملوا في الطلب (١) ؛ خذوا ما حَلَّ وذرُوا ما حَرَّمَ .

وهذا الحديث أيضاً على شرط مسلم يلزمه إخراجه .

٦٢ - أخبرنا المبارك بن عبد الجبار قراءة ، أنا الحسن بن أبى بكر البزار ،

= ابن محمد بن سلم ، حدثنا حرمة بن يحيى ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبى هلال ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بإسناده ومثته (موارد الظمان ، ص : ٢٦٧ - ١١ - كتاب البيوع - ١ - باب في طلب الرزق) .

ورواه أيضاً عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقف ، عن الوليد بن شجاع ، عن ابن وهب فذكر نحوه .

(الموضوع السابق) .

وله شاهد من حديث حذيفة رواه البزار في مسنده .

(١) أجملوا في الطلب : أى احتلوا ولا تفرطوا في طلب الرزق .

٦٢ - المطالب العالمة (٢٣٤/٣ - ٢٣٥) : أبو هريرة رضعه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ألا أخبرك بأمر هو حق من تكلم به في أول مضجعه في مرضه نجاه الله من النار ؟ » قال : بلى يا أباى وأمى قال : اعلم أنك إذا أصبحت لم تمس ، وإذا أمسيت لم تصبح ، وإنك إذا قلت ذلك في أول مضجعتك من مرضك نجاك الله به من النار ، أن تقول : « لا إله إلا الله ، يحيى ويميت ، وهو حي لا يموت ، سبحان رب العباد والبلاد ، والحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه على كل حال ، الله أكبر ، كبيراً ربنا وجلاله . وقدرته في كل مكان ، اللهم إن كنت أمرضتنى لقبض روحى في مرضى هذا فاجعل روحى في أرواح من سبقت لهم منك الحسنى ، وباعدنى من النار كما باعدت أولياءك الذين سبقت لهم الحسنى ، فإن متت في مرضك ذلك فأبى رضوان الله والجنة ، وإن كنت قد اضرقت ذنوباً تاب الله عليك » .

وعزاه ابن حجر إلى أحمد بن منيع في مسنده .

وسكت عنه البوصيرى وقال : تقدم شواهد له .

نا عثمان بن أحمد المعروف بابن السماك ، ثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا مخلد بن مروان ، حدثني يحيى الأعرج ، عن ثابت ، عن أنس قال : علم جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم هذا الدعاء ، وعلمه النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر وكان شاكياً ، فقال له : إذا أصابك مرض فقل : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيى ويميت ، وهو حي لا يموت ، سبحان ربِّ العباد والبلاد ، والحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه على كل حال ، الله أكبر / ب/٢١ كبيراً جلال الله وكبرياؤه وعظمته بكل مكان ، اللهم إن كنت قضيت موتي فيه فاغفر لي ، وأخرجني من ذنوبي ، وأسكنني جنة عدن .

حسن غريب .

٦٣ - أخبرنا المبارك ، أنا الحسن ، أنا عثمان ، ثنا حنبل ، ثنا عاصم ابن علي ، ثنا أبو هلال ، ثنا أبو الوازع ، عن أبي بَرَزَةَ قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يا رسول الله ، عَلَّمَنِي شيئاً لعل الله عز وجل أن ينفعني به ، أو عسى الله عز وجل أن ينفعني به ، قال : انظر ما يؤذى الناس فاعزله عن طريقهم . أو عن طريق الناس .

أخرجه مسلم من حديث جابر بن عمرو أبي الوازع ، عن أبي بَرَزَةَ نُضَلَّة ابن عبيد .

٦٣ - م : (٢٠٢١/٤ - ٢٠٢٢) (٤٥) كتاب البر والصلة والآداب - من طريق زهير ابن حرب ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبان بن صَمْعَةَ ، عن أبي الوازع به . ومن طريق يحيى بن يحيى ، عن أبي بكر بن شبيب بن الحبحاب ، عن أبي الوازع بهذا السند نحوه . وفي هذا الحديث فضل إزالة الأذى عن الطريق ، سواء كان الأذى شجرة تؤذى ، أو غصن شوك ، أو حجراً يثر به ، أو قلراً ، أو جيفة ، أو غير ذلك .

وإمطة الأذى عن الطريق من شعب الإيمان ، كما في الحديث الصحيح : « الإيمان يضع وستون شعبة أعلاها لا إله إلا الله ، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق » .

وفي الحديث التنبيه على فضيلة كل ما نفع المسلمين ، أو أزال عنهم ضرراً .

[الشيخ الرابع عشر] :

٦٤ - أخبرنا أبو عبد الله هبة الله بن أحمد بن محمد الموصلى بقراءة الحافظ
أبى محمد السمرقندى فى شهر ربيع الأول سنة سبع وتسعين ، أنا الشيخ أبو القاسم
عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران قراءة فى يوم السبت سابع جمادى
الأولى من ثمان وعشرين وأربعمائة ، أنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله
ابن زياد القطان ، ثنا أبو عمارة محمد بن أحمد بن المهدي ، ثنا محمد بن عبد الله
أبو عبد الله ، ثنا وكيع بن الجراح ، عن ابن أبى ليلى ، عن عطاء ، عن عائشة ^{١/٢٢}
قالت : دخل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم وأنا أوعك فقال : مالك
يا حُميراء ، أو يا ابنة أبى بكر ؟

قلت : الحمى ، وسببها فقال : لا تسببها ؛ فإنها مأمورة ، ولكن قولى :

اللهم ارحم عظيمى الدقيق ، وجليدى الرقيق ، من شدة الحريق ، يا
أمِ مِلْدَم ، إن كنت آمنت بالله الأعظم فلا تصدعى الرأس ، ولا تنفري الفم ،
ولا تمصى الدم ، ولا تأكلى اللحم ، وتحولى منى إلى من اتخذ مع الله آلهة شتى ،
وربما قال : آلهة أخرى .

قالت : فما زال يقوله على حتى برأت ، وما قلته على مؤعوك قط إلا برأ .

حسن مشهور

٦٥ - أخبرنا هبة الله ، أنا أبو سهل ، ثنا أحمد بن على الأبار ، ثنا الحسن

٦٤ - كنز العمال (٩٨/١٠ - ٩٩) عن رافع بن خديج ، عن أنس قال : دخل النبى صلى الله
عليه وسلم على عائشة وهى موعكة ...

فذكر نحوه ، وفيه : « ولا تنفري على الفم » بدل « ولا تنفري الفم » .

وعزه إلى أبى الشيخ فى الثواب ، وقال : فيه عبد الملك بن عبد ربه الطائى قال فى المنى : حديثه

منكر .

٦٥ - الكامل لابن عدى (٢٣٩١/٦) فى ترجمة منصور بن عمار أبو السرى - من طريق محمد

ابن منير ، عن عباس الترقى ، عن أحمد بن بشر الواسطى ، عن منصور بن عمار به .

ثنا الحسن بن حماد أبو علي الواسطي ، ثنا منصور بن عمار ، عن ابن لهيعة ،
عن أبي قبيل ^(١) عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله - صلى الله عليه
وسلم :

شعار المؤمن يوم القيامة في ظلم القيامة يا إله إلا الله .

مَعْرُوفٌ من رواية منصور بن عمار ، عن ابن لهيعة .

٦٦ - أخبرنا هبة الله ، أنا عبد الملك ، أنبا أحمد ، ثنا عبد الكريم بن
الهيثم الديري عاقولي ، ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ، ثنا مَعْن بن عيسى ، ثنا عبد الله
ابن عمر بن حفص ، عن نافع ، عن ابن عمر قال :

ب/٢٢ / لما دخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم عام الفتح فرأى النساء يلطمن
وجوه الخيل بالْحُمْرِ ، فبسم إلى أبي بكر ، فقال : يا أبا بكر ، كيف قال

- قال ابن عدى : لا يصعد الكلب ، وإنكار ما يرويه لعله من جهة غيره .

كتر العمال (٣٨٥/١٤) رقم ٣٩٠٣٣ - ولفظه « شعار المؤمنين يوم القيامة في ظلم القيامة لا إله
إلا أنت » .

وعزاه إلى الشيرازي ، عن ابن عمرو .

(١) أبو قبيل اسمه : حسي بن هالي . له ترجمة في تهذيب الكمال (٤٩٠/٧ - ٤٩٣) ، قال
عنه غير واحد : ثقة .

روى له الترمذي والنسائي .

٦٦ - ذكره محمد بن يوسف الصالحى في سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ، عن ابن عمر ،
ثم قال : وفي الصحيح وغيره ، عن عروة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الزبير بن العوام أن يدخل
من كداء من أعلى مكة ، وأن يفرز رايته بالحجون ، ولا يروح حتى يأتيه .

وفي الصحيح أيضاً ، عن العباس أنه قال للزبير بن العوام : يا أبا عبد الله هاهنا أمرك رسول الله -
صلى الله عليه وسلم أن تركز الراية ؟ قال : نعم .

وانظر ديوان حسان بن ثابت ض ١٢ ، والبيتان من قصيدة مطلعها :

عفت ذات الأصابع فالجواء

لل علراء منزلها خلاء

حسان بن ثابت ؟ فأنشده أبو بكر رضى الله عنه :

عَدِمْتَ بُنْتَيْيَ إِنْ لَمْ تَرَوْهَا تَثِيرُ التَّقَعَّ مَوْعِدَهَا كَدَاءَ
يُنَازِرُ عَنِ الْأَعْنَةِ مُسْرَجَاتٍ يُلَطِّمُهُنَّ بِالْحُمْرِ النِّسَاءَ

فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم :

ادخلوها من حيث قال حسان .

[الشيخ الخامس عشر] :

٦٧ - أخبرنا الشيخ أبو غالب محمد بن أبي علي الحسن بن أحمد بن
الباقلاني ^(١) قراءة في شهور سنة ست وتسعين وأربع مائة ، أنبا أبو علي الحسن
ابن أحمد بن إبراهيم بن محمد بن شاذان بن حرب بن مِهْرَانَ الدُّورَقِيَّ البِزَازِ ^(٢)
بقراءة ابن الصَّوَّافِ المِصْرِيِّ في يوم الأحد خامس عشر جمادى الأولى من سنة
خمس وعشرين وأربعمائة ، أنا أبو بكر محمد بن جعفر الأدمي ، نا إسماعيل بن
إسحاق القاضي ، ثنا أبو مُصْعَبٍ ، ثنا مالك ، عن سُمَيِّ مولى أبي بكر ،

٦٧ - الموطأ رواية أبي مصعب الزهري المدني (٢٠٢/١) - (٧٥) باب فضل الدعاء :

أبو مصعب ، عن مالك به .

وفي موطأ يحيى (٢٠٩/٢) (١٥) كتاب القرآن - (٧) باب ما جاء في ذكر الله تبارك وتعالى .

خ (٤٣٧/٢) (٥٩) كتاب بدء الخلق - (١١) باب صفة إبليس وجنوده - من طريق عبد الله

ابن يوسف ، عن مالك به .

[رقم ٣٢٩٣ - طرفه في : ٦٤٠٣] .

م (٢٠٧١/٤) (٤٨) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار . (١٠) باب فضل التهليل

والتسبيح والدعاء - من طريق يحيى بن يحيى ، عن مالك به . رقم (٢٦٩١/٢٨) .

(١) له ترجمة في شذرات الذهب (٤١٢/٣) . تولى في سنة (٥٠٠) عن ثمانين سنة .

(٢) له ترجمة في تاريخ بغداد (٢٧٩/٧) قال الخطيب : كتبنا عنه ، وكان صدوقاً ، صحيح

الكتاب . تولى سنة (٤٢٦) وولد سنة (٣٣٩) وفيه ه الحسن بن إبراهيم بن أحمد ولكن ما في شذرات

الذهب موافق لما هنا : ه الحسن بن أحمد بن إبراهيم ه (٢٢٨/٣) وهو الصواب . إن شاء الله تعالى ،

والله عز وجل أعلم .

عن أبي صالح السَّمَان ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
من قال : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له / له الملك ، وله الحمد ،
وهو على كل شيء قدير » . في يوم مائة مرة كانت عِدْلَ عشر رقاب ، وكتبت
له مائة حسنة . ومُجِيت عنه مائة سيئة ، وكان جِرْزًا له من الشيطان يومه حتى
يمسى .

ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا أحدٌ عَمِلَ أكثر من ذلك .
ومن قال : « سبحان الله وبحمده » في يوم مائة مرة حُطَّت خطاياها وإن
كانت مثل زَبَدِ البحر .
أخرجه البخارى ومسلم من حديث مالك ، عن سُمَيِّ .

٦٨ - أخبرنا محمد ، أنا الحسن ، أنا أبو محمد عبد الله بن إسحاق بن

٦٨ - مجمع البحرين (٤٥/٣) (٦) كتاب الزكاة - (٣٣) باب الحث على الصدقة - من
طريق سلامة بن جعفر الرملى ، عن عبد الله بن هانى النيسابورى ، عن مبارك بن سليم ، عن عبد العزيز
ابن صهيب ، عن أنس به . رقم (١٤٠١) .

قال الطبرانى : لم يروه عن عبد العزيز إلا مبارك .

البيزار - كشف الأستار (٤٤٢/١) كتاب الزكاة - باب الحث على الصدقة - من طريق محمد
ابن بشار ، عن محمد بن الفضل (عارم) به .

قال البيزار : لا نعلم رواه هكذا إلا محمد بن الفضل .

وقال الميثمى فى مجمع الزوائد : رواه البيزار والأوسط ، ورجال البيزار رجال الصحيح .

هذا وقد روى فى الصحيحين من حديث عدى بن حاتم رضى الله عنه :

[خ (٢٤) كتاب الزكاة - (١٠) باب اتقوا النار ولو بشق تمرة - (٤٣٧/١ - ٤٣٨)

رقم (١٤١٧)] .

[م (١٢) كتاب الزكاة - (٢٠) باب الحث على الصدقة - (٧٠٣/٢) رقم (١٠١٦/٦٦)] .

والمراد من الحديث التصديق ولو بالشئ القليل الذى يجازى الله عليه خيراً ، فيبعد عن النار ، والله

أعلم .

إبراهيم الخراساني المُعَدَّل (١) في جمادى الأولى من سنة أربع وأربعين وثلاثمائة ،
 نا أحمد بن إسحاق بن صالح الوزان ، ثنا عارم بن الفضل ، ثنا حماد بن سلمة ،
 عن حميد ، عن أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اتقوا النار ولو يشقَّ
 ثَمَرَةٌ .

٦٩ - أخبرنا محمد ، أنا الحسن ، أنا عبد الله ، ثنا عباس بن أحمد بن

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد (٤١٤/٩) قال الدارقطني : فيه لين . تولى (٣٤٩) ، ويقال :
 إن مولده (٢٦١) .

٦٩ - خ (٢٨٦/٢) (٥٥) كتاب الوصايا - (١) باب الوصايا - من طريق عبد الله بن
 يوسف ، عن مالك ، عن نافع به .

وقال البخاري : تابعه محمد بن مسلم ، عن عمرو ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .
 رقم (٢٧٣٨) .

م (١٢٤٩/٣) (٢٥) كتاب الوصية - من طريق أبي خزيمة زهير بن حرب وعبد بن المتني
 العثري ، عن يحيى بن سعيد القطان ، عن عبيد الله ، عن نافع به . رقم (١٦٢٧/١) .

هذا الحديث يمارض في ظاهره مع الآية الكريمة : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ
 خَيْرًا الْوَصِيَّةَ ﴾ [البقرة : ١٨٠] ، فظاهرها فرض الوصية للوالدين والأقربين .

أما الحديث فظاهره عدم الفرضية ، ولذلك اختلف الفقهاء في حكم هذه الآية ، فقال قوم : كانت
 الوصية . للوالدين والأقربين فرضاً ، فسيخت الوصية للذين يَمُوتُونَ منهم بآية الجِراثِمِ ، وبقيت فريضة
 للذين لا يَمُوتُونَ من الوالدين والأقارب ، وهو قول ابن عباس ، وبه قال الحسن وطاوس وقائده .

قال طاوس : مَنْ أوصى لِقَوْمٍ سَمَاءَهُمْ ، وترك ذوى قرابته محتاجين أُنزِعَتْ منهم ، ورُدَّتْ إلى ذوى
 قرابته .

وذهب آخرون إلى أن فريضة الوصية منسوخة في حق الكافة وهي مُسْتَحَبَّةٌ .

وقوله : « ما حق امرئ » معناه : ما حقه من جهة الخِزْمِ والاحتياط إلا ووصيته مكتوبة عنده ،
 لأنه لا يدرى متى يُتْرَكُ الموت ، فربما يأتيه بختة ، فيمنعه عن الوصية .

وفيه دليل على أن الوصية مُسْتَحَبَّةٌ غير واجبة ، لأنه فَوْضٌ إلى إرادته ، فقال : « له شيء يُوصى
 فيه » يعنى يُريد أن يُوصى فيه ، وهو قول عامة أهل العلم .

وذهب بعض التابعين إلى إيجابها ممن لم يجعل الآية منسوخة في حق الكافة ، ثم الاستحباب في حق
 مَنْ له مال دون من ليس له فضل ، وهذا في الوصية المتبرع بها من صلقة وبر وصلة ، فأما أداء الدين =
 (٩ - العملة من الفوائد والآثار)

ديلس المُعَدَّل ، ثنا عفان ، عن صخر بن جُوَيْرِيَّة ، عن نافع ، عن ابن عمر ،
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

ما حَقَّ امرِيءٌ مسلم له مالٌ يُوصى فيه يَبِيْتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ
عنده .

صحيحان من حديث حماد بن سلمة ، عن حَمِيدٍ وصخر بن جويرية ،
عن نافع .

٧٠ - أخبرنا أبو غالب قراءة / أنا أبو علي بن شاذان قراءة ، ب/٢٣

= والمظالم التي يلزم الخروج منها ، وَرَدُّ الأماناتِ ، فواجب عليه أن يُوصى بها ، وأن يتقدَّم إلى أوليائه
فيها ، لأنَّ أدَاءَ الحقوق والأماناتِ فرضٌ واجبٌ عليه .

وقد روى عن عائشة قالت : ما ترك رسولُ الله - صلى الله عليه وسلم ديناراً ولا درهماً ، ولا بَعيراً ،
ولا شاةً ، ولا أوصى بشيءٍ .

قولها : « ولا أوصى بشيءٍ » تُرِيدُ به وصيةَ المالِ ، لأنَّ الإنسانَ إنما يُوصى في مالٍ يُورَثُ منه ،
وهو صلى الله عليه وسلم لم يترك شيئاً يورثُ منه ، فيوصى فيه ، وقد أوصى بأموالٍ ، فكان من وصيته :
« الصَّلَاةُ وما مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » .

وقال : « أخرجوا اليهودَ من جزيرة العربِ ، وأجيزوا الوَفْدَ بنحو ما كنتُ أجيزُهُم » .
واختلفوا في جواز وصيةِ العبي والسيِّئ وتديبيرهما ، فذهب أكثرُهُم إلى أنها لا تصحُّ ، كما لا يصحُّ
منه الإعتاقُ ، روى ذلك عن ابن عباس والحسن ، وهو قولُ الزُّهري والشافعي .

وقال قومٌ : يجوز ، لما روى عن عمرو بن سَليمِ الزُّرْقِيِّ أنه قيل لعمر بن الخطاب : إن هاهنا غلاماً
يَقَاعاً لم يَحِلِّمْ من غَسَّانَ ، وَوَرَّثَهُ بالشَّامِ ، وهو ذو مالٍ ، وليس له هاهنا إلا ابنةٌ عَمٌّ له ، فقال عمرُ :
فأوصى لها ، فأوصى لها بمالٍ .

وهو قولُ شَرِيح ، وإبراهيم ، وعمر بن عبد العزيز ، قال شَرِيح : إذا أصابَ الغُلامُ في وصيته جازتْ
، وهذا مذهبُ مالكٍ .

(شرح السنة ٢٧٦/٥ - ٢٨٠) .

٧٠ - خ : (٥٢٠/٢٠) (٣٠) كتاب الصوم - (٥٦) باب صوم الدهر - من طريق
أبي الهيثم به .

رقم (١٩٧٦) وأطرافه في (١١٥٢ ، ١١٥٣ ، من ١٩٧٤ إلى ١٩٨٠ ، من ٣٤١٨ إلى ٣٤٢٠ ،
من ٥٠٥٢ إلى ٥٠٥٤ ، ٥١٩٩ ، ٦١٣٤ ، ٦٢٧٧) .

أنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن بشر بن [مفضل بن حسان بن عبد الله بن] مفضل المزني ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنا علي بن محمد بن عيسى أبو الحسن الجكّاني الخزاعي ، ثنا أبو اليمان الحَكَم ابن نافع ، أخبرنا شعيب بن أبي حمزة ، عن

- وبعض هذه الطرق عن سعيد وأبي سلمة ، وبعضها عن أبي سلمة وحده ، وبعضها عن غيرها ، كما ذكرت المصنفة - رحمة الله عليها .

م : (٨١٢/٢ ، ٨١٣) (١٣) كتاب الصيام (٣٥) باب النبي عن صوم الدهر لمن تضرر به ، أو قوت به حقاً ، أو لم يفطر المدين والتشريق ، ويان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم - من طريق عبد الله بن وهب عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن سعيد وأبي سلمة به .

وفيه : قال عبد الله بن عمرو - رضى الله عنهما - : لأن أكون قبلت الثلاثة الأيام التي قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم أحب إلى من أهل ومالي .

ومن طريق عبد الله بن محمد الرومي ، حدثنا النضر بن محمد ، حدثنا عكرمة حدثنا يحيى ، عن أبي سلمة (بن عبد الرحمن) نحوه .

وها هي رواياته كما ساقها القرطبي في تلخيص مسلم بتحقيقنا (٤٤٧/١ - ٤٥٠) .

عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : بلغ نبي الله - صلى الله عليه وسلم أني أصوم أَسْرُدُ وَأَسْلَى الليل فإذا أُرْسِلَ إِلَيَّ وَإِنَّمَا يَقِيْتُهُ فَقَالَ أَلَمْ أُخْبِرْ بِكَ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تَقْطِرُ وَتَصَلِّيَ اللَّيْلَ ؟ فَلَا تَقْتَلْ وَفِي رواية قال : فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتْ عَيْنَاكَ وَتَقَهَّتْ نَفْسُكَ فَإِنَّ لِعَيْنِكَ حَظًّا وَلِنَفْسِكَ حَظًّا وَلَا يَهْلِكُ حَظًّا فَصُمِّمِ وَأَقْطِرْ وَصَلِّ وَتَمِّمْ مِنْ كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرُ تِسْعَةٍ . قَالَ : إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ : صَمِّمِ دَاوُدَ قَالَ وَكَيْفَ كَانَ دَاوُدُ يَصُومُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ؟ قَالَ : كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيَقْطِرُ يَوْمًا ، وَلَا يَوْمٌ إِذَا لَاقَى قَالَ مَنْ لِي بِهِدِي يَا نَبِيَّ اللَّهِ ؟ قَالَ عَطَاءٌ فَلَا أُدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الْأَبَدِ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صِيَامَ مِنَ الْأَبَدِ لَا صِيَامَ مِنَ الْأَبَدِ .

وعنه قال أُخْبِرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَقُولُ لِأَقْرَبِ اللَّيْلِ وَالصُّومِ النَّهَارَ مَا عَشْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ ؟ فَقُلْتُ لَهُ قَدْ قُلْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَصُمِّمِ وَأَقْطِرْ وَتَمِّمْ وَتَمِّمْ ، صَمِّمِ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِمَشْرِئِ أُمَّكَالِهَا وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ اللَّهْرِ قَالَ : قُلْتُ فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ [قَالَ : صَمِّمِ يَوْمًا وَأَقْطِرْ يَوْمَيْنِ . قَالَ : قُلْتُ فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ] . قَالَ : صَمِّمِ يَوْمًا وَأَقْطِرْ يَوْمًا وَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ وَهُوَ أَهْدَلُ الصِّيَامِ قَالَ : قُلْتُ فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو لِأَنَّ أَكُونَ قَبِلْتُ الثَّلَاثَةَ أَيَّامِ النَّبِيِّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِ وَمَالِي .

الزهرى ، أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن عبد الله بن عمرو بن العاص قال :

أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنني أقول : لأصومنَّ النهار ، ولأقومنَّ الليل ما عشتُّ له . قال : فقلت له : قد قلتُ بأبي وأمي ، قال : فإنك لا تستطيع ذلك ، فصمَّ وأفطر ، وثمَّ وقم ، وصم من الشهر ثلاثة أيام ، ثم قال :

الحسنة بعشرة أمثالها ، ومثل ذلك صيام الدهر ، قال : فقلت : إني أطيق أفضل من ذلك ، قال : فصمَّ يوماً ، وأفطر يوماً . وذلك صيام داود ، وهو أعدل الصيام .

قال : فقلت : إني أطيق أفضل من ذلك . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا أفضل من ذلك .

— وفي رواية قال : فإن حسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام قلت يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك قال : فإن لزوجك عليك حقاً ولزورك عليك حقاً ولجسدك عليك حقاً قال : فصمَّ صوم داود نبي الله فإنه كان أعهد الناس قال : قلت يا نبي الله وما صوم داود ؟ قال : كان يصوم يوماً ويفطر يوماً قال : وقرأ القرآن في كل شهر قال : قلت يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك قال : فقرأه في كل عشرين قال : قلت يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك قال فقرأه في عشر قال : قلت يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك قال : فقرأه في سبع ولا تزدد على ذلك فإن لزوجك عليك حقاً قال : فشكذت فشكذت على قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم إنك لا تدري لملك يطول بك عمر . قال : فصرث إلى الذي قال لي النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما كبرث ويدث أكي كنت قبلت رخصة النبي صلى الله عليه وسلم .

زاد في رواية بعد قوله ثلاثة أيام فإن بكل حسنة عشر أمثالها فلذلك اللعمر كله .

وعنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أحب الصيام إلى الله صيام داود يصوم نصف اللعمر وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود كان يرقد شطر الليل ثم يقوم ثم يرقد آخره يقوم ثلث الليل بعد شطره . وفي رواية كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سئمه .

وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له صمَّ يوماً ولك أجر ما بقي قال : إني أطيق أكثر من ذلك قال : صمَّ يومين ولك أجر ما بقي قال : إني أطيق أكثر من ذلك قال : صم ثلاثة أيام ولك أجر ما بقي قال : إني أطيق أكثر من ذلك قال صم أربعة أيام ولك أجر ما بقي . قال : إني أطيق أكثر من ذلك قال : صم أفضل الصيام عند الله صوم داود ، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً .

أخرجه البخارى ومسلم من طرق ، عن الزهرى ، عن سعيد وأبى سلمة .
وفى أحد طرق / البخارى عن أبى اليمان كذلك ، وله طرق أخر فى الكتائب ١/٢٤
من حديث أبى سلمة وحده .

[الشيخ السادس عشر] :

٧١ - أخبرنا الإمام فخر الإسلام أبو بكر محمد بن أحمد بن الحسين
الشاشى رحمه الله من لفظه فى ذى القعدة سنة اثنتين وسبعين وأربع مائة ، أنا
الشيخ الزاهد أبو عبد الله الحسين بن سلامة قال : أنا محمد بن على بن سليمان
ابن بحشل ، ثنا أبو الحسن على بن القاسم المقرئ ، ثنا إبراهيم بن عبد العزيز
ابن حيان ، ثنا يعقوب بن إسحاق ، ثنا أبو هشام الرفاعى ، ثنا عبد الرحيم
ابن سليمان ، عن أبى جعفر الرازى ، عن عاصم ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة
قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : لما ألقى إبراهيم الخليل فى النار قال :
« حَسْبِىَ اللهُ ونعم الوكيل » ، قال : فما أحرق منه إلا موضع الكتاف .

حديث حسن غريب بهذه الرواية متصل الإسناد ورجاله ثقات .

٧٢ - حدثنا فخر الإسلام أبو بكر الشاشى من لفظه وخطه سنة اثنتين
وتسعين ، أنا الحسين بن سلامة المعروف بابن الجاز ، نا محمد بن على بن محمد
ابن سليمان ، ثنا على بن القاسم المقرئ / ثنا إبراهيم بن عبد العزيز بن حيان ، ١/٢٤
ثنا محمد بن أحمد بن سلمة ، ثنا سلمة بن شبيب ، ثنا أحمد بن حنبل ،

٧١ - مصنف ابن أبى شيبة (٥٢٠/١١) كتاب الفضائل - ما ذكر مما أعطى الله إبراهيم عليه
السلام - من طريق معتمر ، عن أبىه ، عن قتادة ، عن أبى سليمان ، عن كعب قال : ما أحرق النار
من إبراهيم إلا وثاقه . وانظر الدر المنثور (٣٢٣/٤) وابن جرير (٢٩/١٧) .

٧٢ - الزهد للإمام أحمد : (ص ٤٣١) من طريق عبد الله بن أحمد عن أبى عامر بن براد الأشعري ،
عن الفضل بن موفق ، عن شقيق ، عن الأعمش ، عن أبى وال قال : إن أهل بيت يصنعون على ماذهبهم
رغيفاً حلالاً لأهل بيت غرباء .

وأظن أن هناك أكثر من خطأ وتصحيف فى هذا الإسناد . والله تعالى أعلم .

ثنا الفضل بن موفق ابن عم سفيان بن عيينة قال : أنا سفيان الثوري ، أنا الأعمش قال : سمعت أبا وائل يقول : إن أهل بيتٍ يوجد على مائدتهم رغيف حلال لأهل بيتٍ غرباء .

٧٣ - حدثني فخر الإسلام أبو بكر الشاشي^(١) ، أنا أبو عبد الله بن سلامة قراءة ، أنا محمد بن علي ، ثنا علي ، ثنا إبراهيم بن عبد العزيز ، حدثني أبو عثمان . حدثني أبو همام ، عن سعيد بن عبد الجبار الزبيدي ، حدثنا نويرة ابن الأسود الكلاعي ، عن صالح بن زنبور قال : سمعت أم الدرداء تقول : من وعظ أخاه سراً فقد زانه ، ومن وعظه علانية فقد شانه .

٧٤ - حدثني فخر الإسلام لفظاً في سنة اثنتين وتسعين ، أنا محمد بن سلامة المعروف بابن الجاز قراءة ، أنا محمد بن علي بن محمد بن سليمان بن بحشل ، ثنا أبو الحسن علي بن القاسم المقرئ ، ثنا إبراهيم بن عبد العزيز بن حيان ، ثنا علي بن عبد الله يعني الدورى من حفظه ، ثنا ابن حبيق ، ثنا يوسف ابن أسباط قال : سمعت سفيان الثوري / يقول : أصْلُ كُلِّ عداوةِ اصْطِناعُ المعروف إلى اللتام .

[الشيخ السابع عشر] :

٧٥ - أخبرنا الشيخ أبو منصور محمد بن الحسين بن هريسة قراءة عليه

٧٣ - لم أعر عليه .

(١) انظر ترجمة موسعة له في مقدمة تحقيق كتابه حلية العلماء (١٩/١ - ٤٠) ولد سنة (٤٢٩) ، وتوفى سنة (٥٠٧) .

٧٤ - لم أعر عليه .

٧٥ - خ (٢٦٣/١) (١٠) كتاب الأذان - (١٣٣) باب السجود على سبعة أعظم - من طريق آدم ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الله بن يزيد الخطمي ، عن البراء بن عازب . هـ . رقم (٨١١) .

م (٣٤٥/١) (٤) كتاب الصلاة - (٣٩) باب متابعة الإمام والعمل بعمده - من طريق أبي بكر =

في ربيع الأول من سنة ست وتسعين وأربعمائة ، أنا أبو بكر أحمد بن محمد ابن غالب الحافظ في ربيع الأول من سنة ثلاث وعشرين وأربعمائة ، أنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي ، أخبرني الحسين بن علي الخرق (١) ، بباب الطباقي ببغداد من شيوخ أصحاب أحمد ، ثنا المنذر بن الوليد الجارودي ، ثنا أبي ، ثنا الحسن بن أبي جعفر ، عن محمد - يعني ابن جَحَادَةَ عن البراء قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم إذا قال : سمع الله لمن حمده لم نزل قياماً حتى تقع جبهته إلى الأرض .

فذكرت قوله للحكم فقال : حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء .

٧٦ - أخبرنا محمد ، أنا أحمد ، ثنا محمد ، ثنا الحسين بن أحمد الأمدى

= ابن خلاد الباهل ، عن يحيى بن سعيد ، عن سفیان ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الله بن يزيد ، عن البراء رقم (٤٧٤/١٩٨) .

ومن طريق زهير بن حرب وابن نمير ، عن سفیان بن عينة ، عن أبان وغيره ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء ، قال : كنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - لا ينحو أحد منا ظهره حتى نراه قد سجد .

فقال زهير : حدثنا سفیان قال : حدثنا الكوفيون : أبان وغيره قال : حتى نراه يسجد . رقم (٤٧٤/٢٠٠) .

(١) كذا في الأصل ، ولعله : الحسين بن عبد الله الخرق الذي ذكره الخطيب في تاريخ بغداد . (٥٩/٨) .

٧٦ - جه (١٣٩٩/٢) (٣٧) كتاب الزهد - (١٧) باب الحياء - من طريق إسماعيل ابن عبد الله الرقي ، عن عيسى بن يونس ، عن معاوية بن يحيى ، عن الزهري ٤٠ . رقم (٤١٨١) . قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٨٨/٣ - ٢٨٩) : هذا إسناد فيه معاوية بن يحيى الصدقي أبو روح الدمشقي ، وقد ضعفه .

رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده ، عن محمد بن عبد الله بن الأنطاكى ، عن عيسى بن يونس ٤٠ ، وأورده ابن الجوزي في كتاب العلل المتناهية من طريق معاوية بن يحيى ، وضعف الحديث ٤٠ ، وله شاهد من حديث ركانة رواه مالك في الموطأ .

هذا ونلاحظ أن الحديث هنا عن مالك ، عن الزهري .

فإذا صح هذا يكون فيه متابعة قوية لحديث ابن ماجه . والله تعالى أعلم

المالكي أبو علي ببغداد ، ثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم ^(١) ، ثنا عيسى بن يونس ، عن مالك ، عن الزهري ، عن أنس قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : إن لكل دين حُلُقًا ، وخلق هذا الدين الحياء .

٧٧ - أخبرنا أبو منصور ، أنا أبو بكر / البرقاني ، أنا الإسماعيلي ، ثنا عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم المدائني أبو محمد ببغداد ، ثنا إدريس بن يونس الفراء الحراني ، ثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا زيد بن الحُبَاب ثنا مِسْعَر ، عن أبي إسحاق ، عن يحيى بن وتاب ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : من راح إلى الجمعة فليغتسل .

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد (٣١٠/٢٠) . قال الخطيب : وكان ثقة .

٧٧ - خ (٢٨٠/١) (١١) كتاب الجمعة - (٢) باب فضل الغسل يوم الجمعة ، وهل على الصبي شهود يوم الجمعة ، أو على النساء ؟ - من طريق عبد الله بن يوسف ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر به . ولفظه : « إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل » .
[رقم (٨٧٧) - طرفاه في : ٨٩٤ - ٩١٩] .

م (٥٧٩/٢) (٧) كتاب الجمعة - من طريق قتيبة بن سعيد ، عن ليث ، وعن ابن ربح ، عن الليث عن ابن شهاب ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عمر به . رقم (٨٤٤/٢) .
مصنف ابن أبي شيبة (٩٦/٢) - من طريق غندر ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن نافع ، عن ابن عمر بهذا اللفظ .

وعن حكم غسل الجمعة ، قال البغوي (شرح السنة ١٦٢/٢ - ١٦٣) : اختلف أهل العلم في وجوب غسل الجمعة مع اتفاقهم على أن الصلاة جائزة من غير الغُسل ، فذهب جماعة إلى وجوبه ، يُروى ذلك عن أبي هريرة ، وهو قول الحسن ، وبه قال مالك ، وذهب الأكثرون إلى أنه سنة ، وليس بواجب .
وقوله في الحديث : « غُسل يوم الجمعة واجب » أراد به وجوب الاختيار ، لا وجوب الحتم ، كما يقول الرجل لصاحبه : حَقِّقْ عَلَيَّ واجب ، ولا يُريد به التَّزْوِم الذي لا يَسَعُ تركه ، والدليل عليه ما رَوَى : أن عمر كان يَغْتَلِبُ يوم الجمعة ، إذ دخل عثمان بن عفان ، فناداه عُمَرُ : أَيُّ سَاعَةٍ هَذِهِ ؟ فقال : يا أمير المؤمنين ، انقلب من السوق ، فسمعت النداء ، فما زدت على أن توضأت وأقبلت ، فقال عمر : والوضوء أيضاً ، وقد عَلِمْتُ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغُسل ١٢ ولو كان واجباً ، لانصرف عثمان حين تبَّهه عمر ، ولصرفه عمر حين رآه لم ينصرف .

وفي حديث ابن عمر دليل على أن غُسل يوم الجمعة على من يحضرها دون من لا يريد حضورها من النساء والصبيان والعبيد ، قال ابن عمر : إنما الغُسل على من تجب عليه الجمعة .

٧٨ - أخبرنا محمد بن الحسين ، أنبا أحمد بن محمد الحافظ الخوارزمي ،
 أنبا أبو بكر الإسماعيلي ، ثنا عبد العزيز بن محمد بن عبد العزيز بن عبيد الله بن
 عقيل الملالي المكيّ بصرى أبو عبد الرحمن ، حدثني إسحاق بن إبراهيم
 الصفار ، نا هاشم بن القاسم ، حدثني عبد الأعلى بن أبي المساور ، عن زياد
 ابن عِلَاقَةَ بن قُطَيْبَةَ بن مالك ، عن عَرْفَجَةَ الأشجعي قال : صلى بنا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ثم جلس فقال :

وَزَنَ أَصْحَابَنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، فَوَزَنَ أَبُو بَكْرٍ فَوَزَنَ ، ثُمَّ وُزِنَ عَمْرُ فَوَزَنَ ،
 ثُمَّ وُزِنَ عَثْمَانُ فَخَفَّ ، وَهُوَ صَالِحٌ .

٧٩ - أخبرنا محمد ، أنا أحمد ، ثنا أحمد ، ثنا عبد العزيز بن محمد بن
 دينار الفارسي أبو محمد بيغداد ، نا أبو طالب ، الهروي ، ثنا أبو بكر بن عياش ،
 ثنا عاصم قال : قال زَرَّ : قال عبد الله : قال / رسول الله صلى الله عليه وسلم : ١/٢٦
 لعلكم تدركون قوماً يؤخرون الصلاة ، فإن أدركموهم فصلوا في بيوتكم

- قلت : ووقته حالة الأرواح استحباباً ، فإن اغتسل بعد طلوع الفجر حسب ، وقبله لا يُحسب .

٧٨ - مجمع البحرين (٢٤٠/٦) (٣١) كتاب المناقب - (٩) مناقب أبي بكر - من طريق
 أحمد بن يحيى الخلواني ، عن سعيد بن سليمان ، عن عبد الأعلى بن أبي المساور به . رقم (٣٦٥٣) .
 قال الطبراني : لا يروى عن عرفجة إلا بهذا الإسناد ، تفرد به عبد الأعلى .
 وفيه : « ثم وزن عثمان فوزن » ، وكذلك في مجمع الزوائد .

وقال الميمني في مجمع الزوائد : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه عبد الأعلى بن أبي المساور ، وهو
 متروك ، وثقه ابن معين في رواية ، وضمفه في روايات . (٥٩/٩) .
 ومعنى « فوزن » : أي رجح في الميزان .

٧٩ - م (١/٣٧٨ - ٣٧٩) (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة - (٥) باب الندب
 إلى وضع الأيدي على الركب في الركوع ، ونسخ التطبيق - من طريق محمد بن العلاء المملاني ،
 أبي كريب ، عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود وعلقمة ، عن عبد الله بن مسعود
 به في حديث طويل هذا جزء منه ، وهو موقوف على عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه ، لكنه في
 حكم المرفوع .

للوقت الذى تعرفونه ، وصلوا معهم ، واجعلوها عند الله سُبْحَةً (١) .
هذه الترجمة كلها غرائب حسان .

[الشيخ الثامن عشر] :

٨٠ - أخبرنا الشيخ أبو القاسم على بن الحسين بن عبد الله الربعى المعروف بابن العُربى قراءة فى ذى الحجة من سنة تسعين ، ثنا أبو الحسن محمد بن محمد ابن إبراهيم بن مخلد البزار قراءة فى ذى الحجة سنة تسع عشرة وأربعمائة ، ثنا أبو محمد دَعْلَج بن أحمد بن دَعْلَج إملاء فى ربيع الأول من سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة ، نا إبراهيم بن على ومحمد بن عمر بن النضر قالاً : ثنا يحيى بن يحيى ، أنا وكيع ، عن سعدان الجُهَنِيِّ ، عن أبى مجاهد الطائى ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الإمام العادل لا ترد دعوته .

(١) معنى « سُبْحَةٌ » : نافلة .

٨٠ - ت (٥٧٨/٥) (٤٩) كتاب الدعوات - (١٢٩) باب فى العفو والعافية - من طريق أبى كريب ، عن عبد الله بن نمير ، عن سعدان القُبَيْ ، عن أبى مجاهد ، عن أبى مدلة ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاثة لا ترد دعوتهم : الصائم حتى يفطر ، والإمام العادل ، ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام ويفتح لها أبواب السماء ، ويقول الرب : وعزنى لأنصرتك ولو بعد حين .
قال أبو عيسى : هذا حديث حسن ، وسعدان القُبَيْ هو : سعدان بن بشر .

وقد روى عنه عيسى بن يونس ، وأبو عاصم ، وغير واحد من كبار أهل الحديث ، وأبو مجاهد هو سعد الطائى ، وأبو مدله هو مولى أم المؤمنين عائشة ، وإنما نعرفه بهذا الحديث . ويروى عنه هنا الحديث أمم من هذا وأطول . رقم (٣٥٩٨) .

جه (١ / ٥٥٧) (٧) كتاب الصيام - (٤٨) باب فى « الصائم لا ترد دعوته » - من طريق على بن محمد ، عن وكيع ، عن سعدان الجهنى به . كما عند الترمذى . رقم (١٧٥٢) .

ويريد الترمذى بقوله : « ويروى عنه - أى أبو مدله - هذا الحديث أمم من هذا وأطول » ما رواه أبو داود الطيالسى ، عن زهير بن معاوية ، عن سعد الطائى ، قال : حدثنى أبو المذله مولى أم المؤمنين أنه سمع أبا هريرة يقول : قلنا يا رسول الله إذا كنا عندك رقت قلوبنا وكنا من أهل الآخرة ، فإذا فارقتك وهمنا النساء والأولاد أصعبنا الدنيا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لو كنتم تكونون أو لو أنكم تكونون إذا فارقتكم ، كما تكونون عندى لصاصحكهم الملائكة بأكتفها ولزارتكم فى بيوتكم ، ولو كنتم لا تدينون لجاء الله عز وجل بقوم يدينون كى يستغفروا فيغفر لهم » . قلنا : يا رسول الله أخبرنا -

كذا وقع في هذا الرواية أبو مجاهد ، عن أبي هريرة ليس فيها أبو مُدَّة .
 ٨١ - والصحيح ما أخبرنا علي بن الحسين ، أنا أبو الحسن بن مخلد ،
 ثنا دَعْلَج ، ثنا بشر بن موسى ، ثنا ابن الأَصْفَهَانِي ، أنا وكيع (ح) .
 وأخبرنا علي ، ثنا محمد ، أنا دعلج ، ثنا ابن شبرويه عبد الله بن محمد
 النيسابوري ، ثنا إسحاق يعني ابن راهويه ، أنا وكيع ، عن سعدان الجهني ،
 عن أبي / مجاهد ، عن أبي مُدَّة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 الإمام العادل لا تُرَدُّ دعوته .

حديث حسن مشهور ، وسعدان بن بشر الجهني الكوفي معروف بروايته
 عن أبي مجاهد الطائي - واسمه سعد - عن أبي مدلة مولى عائشة ، عن أبي هريرة .
 ٨٢ - أخبرنا الربيعي ، أنا ابن مخلد ، ثنا دَعْلَج ، ثنا إبراهيم بن علي
 النيسابوري ، نا يحيى بن يحيى ، أنا جعفر بن سليمان ، عن أبي التَّيَّاح قال :
 قال رجل لعبد الرحمن بن حَنْبَش : حدثني كيف صنع رسول الله حين كادته
 الشياطين قال : نعم ، تَحَدَّرَت الشياطين من الجبال والأودية يريدون رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ، منهم شيطان معه شُعْلَةٌ نار يريد أن يحرق بها رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فلما رآهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فَرَّغَ منهم .
 قال : جاءه جبريل عليه السلام فقال : يا محمد قل ما أقول . قال : قل :
 أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق / ١/٢٧

= عن الجنة ، ما بناؤها . قال : لينة من ذهب ولينة من فضة ، وملاطها المسك الأذفر ، وحاصلها اللؤلؤ
 والياقوت ، وترابها الزعفران ، من يدخلها يتم لا يموت ، ويدخل لا يموت لا يبل ثيابه ، ولا يفنى شبابه .
 مسند أبي داود الطيالسي (ص ٣٣٧ - رقم ٢٥٨٣) .

٨١ - انظر تخریج الحديث السابق .

٨٢ - مسند أبي يعلى (٢٣٧/١٢ - ٢٣٨) - من طريق أبي سعيد القواريري ، عن جعفر بن
 سليمان ه .

حم (٤١٩/٣) - من طريق أبي سلمة سيار بن حاتم وعفان ، قال : حدثنا جعفر بن سليمان
 بهذا الإسناد .

وَذَرَأً وَبَرًّا ، وَمَنْ شَرَّ مَا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ ، وَمَنْ شَرَّ مَا يَعْجَرُ فِيهَا ، وَمَنْ شَرَّ
فَتَنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَمَنْ شَرَّ كُلِّ طَارِقٍ إِلَّا طَارِقَ يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَانَ .

قال : فطفعت نار الشياطين ، وهزمهم الله تبارك تعالى .

حديث حسن .

وأبو التياح يزيد بن حميد الضُّبَيْعِيُّ ثبت ثقة .

وأبو سليمان جعفر بن سليمان البصرى نزيل بنى ضُبَيْعَةَ غالب حديثه
المراسيل والرقائق ، روى عنه الأئمة والأعلام .

ولا يعرف لعبد الرحمن بن حُنَيْشٍ عن النبي - صلى الله عليه وسلم سوى
هذا الحديث .

[الشيخ التاسع عشر] :

٨٣ - أخيرنا الشيخ الزكى أبو أحمد منصور بن بكر بن محمد بن حَيْد

- قال الميثمى فى مجمع الزوائد (١٢٧/١٠) كتاب الأذكار - باب ما يقول إذا أرق أو فرغ - :
رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى ، ورجال أحد إسناده أحمد وأبى يعلى وبعض أسانيد الطبرانى رجال الصحيح ،
وكذلك رجال الطبرانى .

٨٣ - م : (١٨٨٠/٤) (٤٤) كتاب فضائل الصحابة - (٦) باب من فضائل طلحة والزبير -
رضى الله عنهما - من طريق قتيبة بن سعيد عن عبد العزيز بن محمد الدراوردى به . رقم (٢٤١٧/٥٠) .
ت (٦٢٤/٥) (٥٠) كتاب المناقب - (١٩) باب فى مناقب عثمان بن عفان - رضى الله
عنه - من طريق قتيبة بن سعيد ، عن عبد العزيز بن محمد (الدراوردى) به .
قال أبو عيسى : وفى الباب عن عثمان وسعيد بن زيد وابن عباس وسهل بن سعد ، وأنس بن مالك ،
وبريدة ، وهذا حديث صحيح .

وقد روى الترمذى بعد هذا حديث أنس : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صعد أحداً
وأبو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : أثبت أحد ،
فإنما عليك نبى وصديق وشهيدان .

وقال : هذا حديث حسن صحيح .

وفى هذا الحديث عند مسلم والترمذى أن الصخرة هى جبل حراء ، والله تعالى أعلم .

النيسابورى (١) بقراءة البلخى فى محرم من سنة أربع وتسعين ، أنا أبو بكر أحمد ابن محمد بن الحارث الأصهبانى فى يوم الاثنين ثامن رجب سنة ست وعشرين وأربعمائة ، أنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان ، المعروف بأبى الشيخ الحافظ ، ثنا بهلول / بن إسحاق الأنبارى ، ثنا إبراهيم بن حمزة ٢٧/ب الزبيرى ، ثنا عبد العزيز الدَّرَاوَرْدَى ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبى هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم كان على صخرة هو وأبو بكر وعمر ، وعثمان ، وعلى ، والزبير ، وطلحة فتحركت الصخرة فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : اهدأ ، فما عليك إلا نبى أو صديق ، أو شهيد .

حديث صحيح أخرجه مسلم من حديث سهيل عن أبيه .

٨٤ - أخبرنا أبو أحمد منصور بن أبى منصور ، أنا أحمد بن محمد بن الأصهبانى ، ثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ثنا محمد بن نصر ، ثنا أبو أيوب الشاذكونى ، ثنا السكن بن عمرو البرجُمى ، ثنا الوليد بن أبى هشام ، عن القاسم ، عن عائشة ، عن النبى - صلى الله عليه وسلم ، قال : ما أنعم الله على عبد من نعمة ، فعلم أنها من الله عز وجل إلا كتب الله له شكرها قبل

(١) انظر ترجمة له فى سير أعلام النبلاء (١٨١/١٩) .

٨٤ - الشكر لابن أبى الدنيا (ص ٨٧) (رقم ٤٧) - من طريق الحسن بن الصباح البزار ، عن محمد بن سليمان عن هشام بن زياد ، عن أبى الزناد ، عن القاسم بنحوه .

ولفظه : « ما أنعم الله عز وجل على عبدي نعمة تعلم أنها من عبدي الله عز وجل إلا كتب الله له شكرها ، وما علم الله عز وجل من عبدي لكاملة على ذنب إلا غفر له قبل أن يستغفره ، وإن الرجل ليشترى التوب بالدينار فيلته ، فيحمد الله عز وجل ، فما يبلغ ركبته حتى يغير له » .

قال محقق الكتاب ومخرجه : حديث ضعيف ، فى سننه هشام بن زياد بن أبى زياد ، أبو المقدم ، وهو متروك كما قال الحافظ ابن حجر فى « التقریب » ، وقال الذهبى فى « ميزان الاحتدال » : ضعفه أحمد وغيره ، وقال النسائى : متروك ، وقال ابن حبان : يروى الموضوعات عن الثقات ، وقال أبو داود : كان غير ثقة ، وقال البخارى : يتكلمون فيه . أقول : وقد جاء بمعناه مختصراً من حديث أبى أمامة الباهلى رضى الله عنه عند الطبرانى فى الكبير بلفظ « ما أنعم الله على عبدي نعمة فحمد الله عليها ، إلا كان ذلك الحمد أفضل من تلك النعمة » . وله شاهد من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه عند ابن ماجه -

أن يَحْمَدَهُ عليها . ومن أذنب ذنباً فعلم الله - عز وجل من قلبه الندامة غفر له قبل أن يستغفر الله له . ومن كساه الله عز وجل - ثوباً فوضعه على رأسه ، فحمد الله ، لم يبلغ عقبيه حتى يغفر الله عز وجل له .

غريب عال .

٨٥ - / أخبرنا منصور ، أنا بكر بن الحارث الأصهباني ، ثنا أبو الشيخ

١/٢٨

= رقم (٣٠٨٥) في الأدب ، باب فضل الحامدين ، بلفظ « ما أنعم الله على عبده نعمة فقال : الحمد لله ، إلا كان الذي أعطاه أفضل مما أخذ » ، ورواه ابن السنى في « عمل اليوم والليلة » رقم (٣٥٨) والحرايطى في « فضيلة الشكر » صفحة ٤٥ ، وهو حديث صحيح بهذا القدر بطرقه وشواهده .

والفقرة الثانية « وما علم الله من عبد ندامة على ذنب إلا غفر له قبل أن يستغفره » رواه أيضا الحاكم في « مستدرکه » ٤ : ٢٥٣ وستدها ضعيف ، ولكن له شاهد بالمعنى بلفظ « الندم توبة » من حديث أنس وغيره ، رواه أحمد ١ : ٢٨٩ ، والحاكم ٤ : ٢٤٣ ، وابن ماجه .

والفقرة الثالثة « إن الرجل ليشترى الثوب بالدينار فيلبسه فيحمد الله عز وجل فما يبلغ ركبته حتى يغفر له » رواها ابن السنى في « عمل اليوم والليلة » رقم (١٥) من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ، وإسناده ضعيف .

٨٥ - رواه ابن الجوزى ، عن محمد بن عمر الأرموى ، قال : أنا عبد الصمد بن المأمون قال : نا على بن عمر الدارقطنى ، قال : نا أحمد بن إسحاق بن إبراهيم اللحى ، قال : نا الوليد بن العباس ابن مسافر الخولانى ، قال : نا أبو صالح عبد الله بن صالح ، قال : حدثنى خالد بن حميد ، عن سعيد ابن أبى عروة ، عن سعيد بن جبیر ، عن أبى هريرة أنه سأله ، فقال : من أين جئت ؟ فقال : الإسكندرية ، قال : إلى سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم يقول : إن للمقيم بها - يعنى الإسكندرية - ثلاثة أيام من غير رياء ، كمن عبد الله - عز وجل - سبعين ألف سنة ما بين الروم والعرب . وقال الدارقطنى : هذا منكر بهذا الإسناد لم نكتبه إلا عن هذا الشيخ .

وقال المؤلف قلت : والوليد قد ضحفه الدارقطنى ، وأبو صالح قال فيه أحمد بن حنبل : ليس بشيء . (العلل المتأمة ١/٣٠٥ - ٣٠٦) .

قال الذهبي في تلخيص الواهيات : هذا باطل كما في تنزيه الشريعة ، وكذا في المعنى . وقال الحافظ ابن القيم في المنار (ص ١١٧) : وكل حديث في مدح بغداد أو ذمها ، والبصرة ، والكوفة ، ومرو ، وعسقلان ، والإسكندرية ، ونصيبين ، وأنطاكية : فهو كذب . (هامش العلل المتأمة ص ٣٠٦/١ - وانظر تنزيه الشريعة (٥٧/٢) .

وأضاف ابن عراق : وقال الحافظ ابن حجر : أخرجه أبو الشيخ ، ورجاله مشهورون بالثقة =

الحافظ ، ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن العزّال^(١) إملاء ، أخبرني القاسم ابن عيسى بن إبراهيم العصار بدمشق ، ثنا الوزير بن محمد ثنا إبراهيم بن حرب ، حُتَن آدم ، ثنا حفص بن ميسرة ، أبو عمر الصنعاني ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن جابر بن يزيد ، عن سعيد بن جبيرة عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم يقول : ألا إن المقيم بالإسكندرية ثلاثة أيام من غير رياء بمنزلة من عبد الله - عز وجل بين الروم والعرب ستين ألف سنة .
حديث غريب ، وإسناد عجيب .

٨٦ - أخبرنا منصور ، أنا أحمد ، ثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن

= إلا الوزير بن محمد وإبراهيم بن حرب وجابر الجعفي ، ولا أعرف الوزير بن محمد . ولا أظن الآفة إلا منه . انتهى والله أعلم . (تنزيه الشريعة (٥٧/٢) .

(١) له ترجمة في سير أعلام النبلاء (٢١٧/١٦) قال الذهبي : الإمام الحافظ المقرئ ، شيخ القراء وصاحب التصانيف ، توفي سنة (٣٦٩) .

٨٦ - قال العجلوني في كشف الخفاء (٣٨٦/١) رقم (١٠٣٦) : البزار والطبراني وأبو نعيم عن أنس بسند ضعيف ، ورواه الطبراني في الأوسط عن ابن عمر بلفظ ثلاث مهلكات ، وثلاث منجيات ، وثلاث كفارات ، وثلاث درجات ، فأما المهلكات فشح مطاع ، وهوى متبع ، وإعجاب المرء بنفسه ؛ وأما المنجيات فالعدل في الغضب والرضا ، والقصد في الفقر والغنى ، وخشية الله في السر والعلانية ؛ وأما الكفارات فانتظار الصلاة بعد الصلاة ، وإسباغ الوضوء في السبّرات ، ونقل الأقدام إلى الجماعات ؛ وأما الدرجات فإطعام الطعام ، وإفشاء السلام ، والصلاة بالليل والناس نيام .

وقال العراقي في تخرّج الإحياء : رواه الطبراني في الأوسط والبزار وأبو الشيخ في التوخيخ والبيهقي والخطيب في المتفق والمفترق وأبو نعيم في الحلية من حديث أنس بزيادة « من الخيلاء » ورواه الطبراني في الأوسط أيضاً من حديث ابن عمر ورواه البزار من حديث أنس بلفظ وإعجاب المرء برأيه وقد تقدم ذلك مرارا في كتاب ذم البخل أول ما ذكره المصنف في كتاب العلم .

(تخرّج أحاديث الإحياء (٢٠٥٢/٥ - رقم ٣٢٤٥) وقد فصل الألباني في تخرّج الأحاديث التي رويت عن أبي هريرة وابن عباس وغيره فقال :

روى عن أنس بن مالك ، وعبد الله بن عباس ، وأبي هريرة ، وعبد الله بن أبي أوفى ، وعبد الله ابن عمر .

١ - أما حديث أنس ، فله عنه طرق :

الأولى : عن أيوب بن عتبة قال : ثنا الفضل بن بكر العبيدي عن قتادة عنه .

جعفر بن حيان ، ثنا إبراهيم بن علي ، ثنا الزبير بن بكار ، ثنا سعد بن سعيد ،

= أخرجه البزار (رقم - ٨٠) والمقبلي (ص ٣٥٢) وأبو بكر الدينوري في « المجالسة وجواهر العلم » (١/١٤٥٧) والسياق له وأبو مسلم الكاتب في « الأمالي » (١/٢٦١) وأبو نعيم في « الحلية » (٢/٣٤٣) والمروى في « ذم الكلام » (١/١٤٥) والقضاعي (٢/٢٥) وقال البزار :
« لم يروه إلا الفضل عن قتادة ، ولا عنه إلا أيوب بن عتبة » .

كذا قال ، وقد وجدت لهما متابعا ، أخرجه أبو الشيخ في « طبقات الأصفيانيين » عن عكرمة بن إبراهيم عن هشام عن يحيى عن قتادة به .

قلت : والطريقان إلى قتادة ضعيفان ، فإن عكرمة بن إبراهيم وأيوب بن عتبة ضعيفان . والفضل ابن بكر العبدى قال الذهبي :

« لا يعرف » .

وقد أشار المقبلي إلى ما ذكرنا من التضعيف ، فقال عقبه :

« وقد روى عن أنس من غير هذا الوجه ، وعن غير أنس بأسانيد فيها لين » .

الثانية : عن زائدة بن أبي الرقاد عن زياد الحمري عن أنس مرفوعا بلفظ : « ثلاث كفارات ، وثلاث درجات ، وثلاث منجيات ، وثلاث مهلكات » .

فأما الكفارات فإسباغ الوضوء في السيرات ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، ونقل الأقدام إلى الجماعات .

وأما الدرجات فإطعام الطعام ، وإنشاء السلام ، والصلاة بالليل والناس نيام .

وأما للمنجيات ... الحديث مثل حديث الترجمة .

أخرجه البزار (رقم - ٨٠) وابن شاهين في « الترغيب والترهيب » (٢/٢٦٤) والمروى .
وزياد وزائدة كلاهما ضعيف .

الثالثة : عن حميد بن الحكم أبي حصين قال :

جاء رجل إلى الحسن ع وأنا جالس - فقال يا أبا سعيد ما سمعت أنسا يقول ؟ فقال الحسن : حدثنا

أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره بنحو لفظ الترجمة .

أخرجه الدولابي في « الكنى » (١/١٥١) والطبراني في « الأوسط » (٥٥٨٤) والضياء في

« المنتقى من مسموعاته بمر » (١/٣٧) .

قلت : وحميد هذا قال ابن حبان :

« منكر الحديث جدا » .

الرابعة : عن نعيم بن سالم عنه .

عن أخيه ، عن أبيه ، عن جده ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

= أخرجه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (١٤٣/١) .
قلت : ونعيم هذا كذا وقع في النسخة ، والصواب « نعيم » بياء مشاة من تحت ثم غين معجمة ثم نون ، وهو متهم بالوضع . فلا يستشهد به .

٢ - وأما حديث ابن عباس ، فله عنه طريقان :
الأولى : عن محمد بن عون الخراساني عن محمد بن زيد عن سعيد بن جبیر عنه بالمهلكات فقط .
أخرجه البزار (رقم - ٨٢) .

ومحمد بن عون متروك كما في « التقريب » .
والأخرى : عن عيسى بن ميمون : ثنا محمد بن كعب : سمعت ابن عباس بالمهلكات فقط .
أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٢١٩/٣) والمروى .

وعيسى بن ميمون ؛ الظاهر أنه المدني مولى القاسم ، وهو ضعيف .
٣ - وأما حديث أبي هريرة ، فله عنه طريقان أيضاً :
الأولى : بكر بن سليم الصواف عن أبي حازم عن الأعرج عنه بنحو حديث الترجمة .
أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » (١/٣٨٢/٢) .

قلت : والصواف هذا ذكره ابن حبان في « الثقات » . وقال أبو حاتم :
« شيخ يكتب حديثه » .

قلت : فمثله يستشهد به . والله أعلم .

والأخرى : عن عبد الله بن سعيد عن أبيه عنه .

أخرجه المروري وأبو موسى المدني في « اللطائف » (١/٨٣)
وعبد الله هذا متروك .

٤ - وأما حديث ابن أبي أوفى ، فرواه محمد بن عون عن يحيى بن عقيل عنه .
أخرجه البزار (رقم - ٨٣) .

وابن عون متروك كما تقدم .

٥ - وأما حديث ابن عمر ، فقال الهيثمي في « المجمع » (٩١/١) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » ، وفيه ابن لهيعة ومن لا يعرف » .

قلت : ولفظه نحو لفظ حديث ابن أبي الرقاد المتقدم ، وهو عنده (برقم - ٥٨٨٤ - ترقيمي)
من طريق محفوظ بن يحيى الأنطاكي قال : نا الوليد بن عبد الواحد التميمي عن ابن لهيعة عن عطاء بن
دinar عن سعيد بن جبیر عن ابن عمر . وقال :

(١٠ - الممدة من الفوائد والآثار)

إِنَّمَا الْمُهْلِكَاتُ شَحُّ مُطَاعٍ ، وَهَوَى مُتَّبِعٌ ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ .

٨٧ - وأخبرنا منصور ، أنا أحمد ، ثنا عبد الله ، ثنا إسحاق بن أبي حسان ب/٢٨ الأئمّاطي^(١) ، ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم بن دُحَيْمٍ ، / ثنا ابن أبي فُدَيْكٍ ، حدثني سعد بن سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة :

٨٨ - وأخبرنا منصور ، أنا أحمد بن محمد ، أنا أبو محمد عبد الله بن محمد الحافظ ، ثنا محمد بن عبد الله رسته ، ثنا شيبان بن فروخ ، ثنا عيسى ابن ميمون قال : سمعت محمد بن كعب ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاث مُهْلِكَاتُ : شَحُّ مُطَاعٍ ، وَهَوَى مُتَّبِعٌ ، وَعُجْبٌ كُلُّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ .

غريب من الإسنادين .

[الشيخ العشرون] :

٨٩ - أخبرنا أبو الحسن ظريف بن محمد بن عبد العزيز بن أحمد بن

= لا يروى عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد .

قلت : وهو ضعيف لحال ابن لهيعة ، وجهالة من دونه .

وبالجملة فالحديث بمجموع هذه الطرق حسن على أقل الدرجات إن شاء الله تعالى ، وبه جزم المنذرى ، فقد قال في « الترغيب » عقب حديث أنس برواية ابن أبي الرقاد (١٦٢/١) :

« رواه الزوار والبيهقي وغيرهما ، وهو مروى عن جماعة من الصحابة ، وأسانيده وإن كان لا يسلم شيء منها من مقال ، فهو بمجموعها حسن إن شاء الله تعالى » .

سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/٤١٢ - ٤١٦ - رقم ١٨٠٢) .

٨٧ - انظر التعليق على الحديث السابق .

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد (٦/٣٨٤) قال الخطيب : مات سنة (٣٠٢) وقال الدارقطني : ثقة .

٨٨ - انظر التعليق على الحديث رقم (٨٦) .

٨٩ - م (١/٥٣٤ - ٥٣٦) (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها - (٢٦) باب الدعاء

في صلاة الليل وقيامه - من طريق محمد بن أبي بكر المقدسي ، عن يوسف الماجشون ، عن أبيه ، =

محمد بن أحمد بن شاذان الحيرى النيسابورى المقرئ^(١) ، قدم حاجاً بقراءة عموس في شهر ربيع الأول من سنة ثلاث وتسعين ، أنا الشيخ الحافظ والدى رحمه الله بانتقاء أبى صالح المؤذن ، ثنا أبو عامر الحسن بن محمد الزاهد ، أنا أبو بكر بن المقرئ بأصبهان ، ثنا أحمد بن على بن المثنى ، ثنا عبيد الله القواريرى ، ثنا يوسف بن يعقوب ، حدثنى أبى ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبيد الله ابن / أبى رافع ، عن على بن أبى طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سلم قال : اللهم اغفر لى ما قدّمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت . وما أنت أعلم به منى ، أنت المقدم وأنت المؤخر ، لا إله إلا أنت .

= عن عبد الرحمن الأعرج به ، وفيه : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم كان إذا قام إلى الصلاة قال : « وجهت وجهى للذى فطر السماوات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين ، إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين . اللهم ! أنت الملك لا إله إلا أنت . أنت ربي وأنا عبدك . ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لى ذنوبى جميعاً . إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت . واهدنى لأحسن الأخلاق . لا يهتدى لأحسنها إلا أنت . واصرف عنى سيئها . لا يصرف عنى سيئها إلا أنت . ليبيك ! وسعديك ! والخير كله فى يديك . والشئ ليس إليك . أنا بك وإليك . تباركت وتعاليت . أستغفرك وأتوب إليك » . وإذا ركع قال : « اللهم ! لك ركعت . وبك آمنت . ولك أسلمت . خضع لك سمعى وبصرى . ونحى وعظمى وعصى » . وإذا رفع قال : « اللهم ! ربنا لك الحمد ملء السماوات ، وملء الأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شئء بعد » . وإذا سجد قال : « اللهم ! لك سجدت . وبك آمنت . ولك أسلمت . سجد وجهى للذى خلقه وصوره ، وشق سمعه وبصره . تبارك الله أحسن الخالقين » . ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم « اللهم ! اغفر لى ما قدمت وما أخرت . وما أسررت وما أعلنت . وما أسرفت . وما أنت أعلم به منى . أنت المقدم وأنت المؤخر . لا إله إلا أنت » . رقم (٧٧١/٢٠١) .

ومن طريق عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة ، عن عمه الماجشون بن أبى سلمة ، عن الأعرج به . وفيه : قال : « وإذا سلم ، قال : « اللهم ! اغفر لى ما قدمت ... إلى آخر الحديث ، ولم يقل : بين التشهد والتسليم .

مسند أبى يعلى (٤٣٤/١) - رقم (٥٧٥/٣١٥) . بسند المصنفة ؛ إذ قد روته عن أبى يعلى ، ومثته بالطول الذى عند مسلم فى روايته الثانية ، أى هذا القول بعد التسليم . والله أعلم .

(١) له ترجمة فى شذرات الذهب (٥٥/٤) قال ابن العماد : وكان ثقة من أولاد الحديثين . توفى سنة (٥١٧) وله ثمان وثمانون سنة .

صحيح من حديث يوسف بن يعقوب الماجشون . عن أبيه ، أخرجه مسلم
عن المُقَدَّمي عنه .

٩٠ - أخبرنا ظريف ، أنا الشيخ الزكي أبو عبد الرحمن عمرو بن محمد
ابن أحمد البُخترى رحمه الله ، أنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد المحفوظي ، أنا أحمد
ابن حَمْدُون ، ثنا محمد بن يحيى الذُهَلِي وأبو زرعة ومحمد بن مسلم ويعقوب بن
سفيان وعباس بن محمد والصَّغَانِي كلهم قالوا : حدثني عَارِم ، ثنا حماد بن زيد ،
عن أبان من ثَعْلَب ، عن الأعمش ، عن أبي عمرو الشيباني ، عن أبي مسعود قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من دَلَّ على خير كان له كأجر فاعله .

أخرجه مسلم من حديث الأعمش ، عن أبي عمرو سعد بن لياس
الشيباني ، عن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري .

ورواية أبان بن ثَعْلَب ، عن الأعمش تدخل في رواية الأقران ؛ فإن
الأعمش قد روى عنه .

٩١ - أخبرنا ظريف قراءة ، أنا الشيخ أبو صالح منصور بن عبد الوهاب
ب/٢٩ الصوفي رحمه الله ، أنا محمد بن أحمد بن حَمْدَان ، ثنا أبو العباس الحسن / بن
سفيان ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا حفص ، عن داود ، عن الشعبي ، عن
مسروق ، عن عائشة قالت : يا رسول الله إن ابن جُدَّ عَانَ كان في الجاهلية
يصل الرحم ويطعم المسكين : أنافعه ذلك ؟ . قال : لا ينفعه أنه لم يقل يوماً
رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين .

أخرجه مسلم ، عن أبي بكر بن أبي شيبة كذلك .

٩٠ - م (١٥٠٦٠/٣) (٣٣) كتاب الإمارة - (٣٨) باب فضل إعانة الغازي في سبيل
الله بمركوب وغيره ، وخلافته في أهله بخير - من طريق أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب وابن أبي عمر ،
عن أبي معاوية ، عن الأعمش به . رقم (١٨٩٣/١٣٣) .

٩١ - م (١٩٦/١) (١) كتاب الإيمان - (٩٢) باب الدليل على أن من مات على الكفر
لا ينفعه عمله - من طريق أبي بكر بن أبي شيبة به .

[الشيخ الحادى والعشرون] :

٩٢ - أخبرنا الشيخ أبو سعد بن محمد بن عبد الكريم بن حُشَيْش بقراءة الشيخ أبى نصر الأصبهاني في شهر رمضان سنة ثمان وتسعين ، أنا أبو على الحسن ابن أحمد بن إبراهيم بن شاذان قراءة من أصله . قال له ابن مخلد : أخبركم أبو محمد ميمون بن إسحاق بن الحسين بن على بن سليم بن منصور بن عيسى مولى محمد ابن الحنفية البصرى في قطعة الربيع عند المنارة المقطوعة بالقرب من خندق الكريب يوم الأربعاء لست خلون من جمادى الآخرة سنة أربع وأربعين وثلاثمائة ،

٩٢ - خ (٤٤٠/١ - ٤٤١) (٢٤) كتاب الزكاة - (١٧) باب من أمر خادمه بالصدقة ولم تناول بنفسه - من طريق عثمان بن أبى شيبة ، عن جرير ، عن منصور ، عن شقيق به ، وفيه : « إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ، ولزوجها أجره بما كسب ، وللخازن مثل ذلك ، لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئاً » .

[رقم ١٤٢٥ - أطرافه فى : ١٤٣٧ ، ١٤٣٩ ، ١٤٤٠ ، ١٤٤١ ، ٢٠٦٥] .

م (٧١٠/٢) (١٢) كتاب الزكاة - (٢٥) باب ثبوت أجر المتصدق ، وإن وقعت الصدقة فى يد غير أهلها - من طريق يحيى بن يحيى ، وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم ، عن جرير ، عن منصور به . رقم (١٠٢٤/٨٠) .

ومن طريق أبى بكر بن أبى شيبة ، عن أبى معاوية ، عن الأعمش به . رقم (٤/٨١) .

هذا الحديث الذى معنا عام غير مقيد بإذن الزوج أو غيره : وقد ورد من الأحاديث الصحيحة قوله صلى الله عليه وسلم : « وما أنفقت - أى الزوجة - من غير أمره فلها نصف أجره » . على أنه قد ورد من الأحاديث ما ظاهره التعارض بينه وبين هذين الحديثين . ومن ذلك ما رواه أبو داود بسنده عن سعد (ابن أبى وقاص) قال : لما بايع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - النساء قامت امرأة جليلة كأنها من نساء مضر ، فقالت : يا نبي الله ، إنا كلُّ على آهائنا وأهائنا - قال أبو داود : وأرى فيه : وأزواجنا - فما يحمل لنا من أموالهم ؟ فقال : الرُّطْبُ تأكلنه ومعهينه .

وأخرج الترمذى وابن ماجه عن أبى أمامة الباهلى قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فى خطبة الوداع يقول : لا تنفق امرأة شيئا من بيت زوجها إلا بإذن زوجها . قيل : يا رسول الله ، ولا الطعام ؟ قال : ذلك أفضل أموالنا .

إذا كان ظاهر هذين الحديثين التعارض مع حديثنا فإنه يمكن الجمع بأن المراد بالحديث الذى معنا ما يتسارع إليه الفساد من الطعام . أما غيره فلا يكون الإنفاق منه إلا بإذن الزوج .

وقد ذكر الحافظ العراقى كلاماً طيباً فى الجمع بين الأحاديث المختلفة التى وردت فى هذا الموضوع ، قال : وكيفية الجمع بينها أن ذلك يختلف باختلاف عادات البلاد ، وباختلاف حال الزوج فى مساعته بذلك ، وكراهته له ، وباختلاف الحال فى الشيء المنفق بين أن يكون شيئاً يسيراً يتسامح به ، وبين =

ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي ، ثنا أبو بكر بن عيَّاش ، عن الأعمش ، عن
 أبي وائل ، عن مسروق قال : قالت عائشة . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مُفْسِدَةٍ كان لها أجره وللزوج / مثل ذلك
 في اكتسابه وللخازن مثل ذلك .

أخرجه مسلم من حديث الأعمش وغيره ، عن أبي وائل شقيق بن سلمة ،
 عن مسروق كذلك .

٩٣ - أخبرنا محمد بن عبد الكريم ، أنا أبو علي بن شاذان ، أنا ميمون
 ابن إسحاق ، ثنا أبو عمرو أحمد بن عبد الجبار العطاردي ، ثنا أبو معاوية ، عن
 الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم : لأن أقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر أحب إلى
 مما طلعت عليه الشمس .

أخرجه مسلم ، عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب ، عن أبي معاوية .

٩٤ - أخبرنا محمد ، أنا الحسن ، أنا ميمون بن إسحاق ، ثنا أبو عبد الله
 أحمد بن محمد بن غالب الباهلي سنة أربع وسبعين ومائتين ، ثنا محمد بن سلمة ،

= أن يكون له خطر في النفس يخل بمثله ، وبين أن يكون رطباً يخشى فساده إن تأخر ، وبين أن يكون
 يدخر ولا يخشى عليه .

واستشهد بقول الخطابي عقب حديث عائشة : « إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة » :
 هذا الكلام خارج على عادة الناس بالحجاز ، وبغيرها من البلدان ، في أن رب المال قد يأذن لأهله ولعياله ،
 وللخادم في الإنفاق بما يكون في البيت من طعام وإدام ونحوه ، ويطلق أمرهم في الصدقة منه ، إذا حضرهم
 السائل ، ونزل بهم الضيف ، فحضرهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم على لزوم هذه العادة ، واستدامة
 ذلك الصنيع ، ووعدهم الأجر والثواب عليه . . . وليس ذلك بأن تفتت المرأة أو الخازن على رب البيت
 بشيء لم يؤذن لها فيه ، ولم يطلق لهما الإنفاق منه ، بل يخاف أن يكونا آتئين إن فعلا (صحيفة همام
 ص ٣٢٢ - ٣٢٣) .

٩٣ - م : (٢٠٧٢/٤) (٨) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار (١٠) باب فضل
 التهليل والتسبيح والدعاء - من طريق أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب عن أبي معاوية به .
 ٩٤ - خ : (٣٠٤/٢) (٥٦) كتاب الجهاد والسير (٥) باب القلوة والرؤحة في سبيل -

عن الضحاک بن عثمان الخزامی ، عن ابن مینا ، عن أبی هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لَعْدُوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدِّينَا وَمَا فِيهَا .

حديث حسن ، وقد أخرج البخارى من حديث سعيد بن مينا ، عن أبى هريرة من رواية سليم بن حيان عنه .

٩٥ - أخبرنا أبو سعد ، أنا أبو على ، أنا أبو محمد ، أنا أبو على الحسن / ٣٠ ب.

= الله ، وقاب قوس أحدكم في الجنة - من طريق إبراهيم بن المنذر ، عن محمد بن فليح ، عن أبيه ، عن هلال بن على ، عن عبد الرحمن بن أبى عمرة ، عن أبى هريرة ، عن النبى - صلى الله عليه وسلم قال : لقاب قوس في الجنة خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب . وقال : لغدوة أو روحة في سبيل الله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب .

ومن طريق مولى بن أسد ، عن وهيب ، عن حميد ، عن أنس ، عن النبى - صلى الله عليه وسلم : لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها .

ومن طريق قبيصة ، عن سفیان ، عن أبى حازم ، عن سهل بن سعد - رضى الله عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : الروحة والغدوة في سبيل الله أفضل من الدنيا وما فيها .

م (١٤٩٩/٣ - ١٥٠٠) (٣٣) كتاب الإمارة (٣٠) باب فضل الغدوة والروحة - من طريق عبد الله بن مسلمة بن قعب ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس به كما عند (خ) .

ومن طريق يحيى بن يحيى ، عن عبد العزيز بن أبى حازم ، عن أبيه ، عن سهل بن سعد نحوه .

ومن طريق ابن أبى عمر ، عن مروان بن معاوية ، عن يحيى بن سعيد ، عن ذكوان عن أبى هريرة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : « ولروحة في سبيل الله أو غدوة خير من الدنيا وما فيها .

ومن طريق ابن أبى شيبة وغيره ، عن عبد الله بن يزيد ، عن سعيد بن أبى أيوب ، عن شرحبيل ابن شريك المعافرى ، عن أبى عبد الرحمن الحبلى ، عن أبى أيوب بنحوه .

والغدوة : السير أول النهار إلى الزوال ، والروحة السير من الزوال إلى آخر النهار ، و « أو » هنا للتقسيم لا للشك ، ومعناه أن الروحة يحصل بها هذا الثواب ، وكذا الغدوة ، والظاهر أنه لا يختص ذلك بالغدوة والرواح من بلدته ، بل يحصل هذا الثواب بكل غدوة أو روحة في طريقه إلى الغزو .

وكذلك غدوة أو روحة في موضع القتال ؛ لأن الجميخ يسمى غدوة أو روحة في سبيل الله - عز وجل .

٩٥ - م : (٣٤٧/١) (٤) كتاب الصلاة - (٤٠) باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع - من طريق أبى بكر بن أبى شيبة . عن هشيم بن بشير ، عن هشام بن حسان ، عن قيس بن سعد به . -

ابن الفضل بن السمع في ربيع الآخر من سنة أربع وسبعين ومائتين ، ثنا مسلم ابن إبراهيم ، ثنا يزيد بن إبراهيم ، ثنا قيس بن سعد ، عن عطاء ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رفع رأسه من الركوع قال : سمع الله لمن حمده ، نقول : ربنا لك الحمد ، مِلءَ السموات ومِلءَ الأرض ومِلءَ ما شئت من شيء بعد .

أخرجه مسلم بتمامه من حديث قيس بن سعد .

[الشيخ الثاني والعشرون] :

٩٦ - أخبرنا الشيخ أبو الفرج محمد بن محمود بن الحسن القزويني في شهر ربيع الأول سنة سبع وثمانين ، أخبرنا بقراءة محمد بن محمد بن عطف

= ولفظه : اللهم ربنا لك الحمد ، ملء السموات وملء الأرض وما بينهما ، وملء ما شئت من شيء بعد ، أهل الثناء والمجد ، لا مانع لما أعطيت ، ولا معطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الجند منك الجند .
 كما روى عن ابن أبي أوفى في هذا الباب : اللهم لك الحمد ، ملء السموات ، وملء الأرض ، وملء ما شئت من شيء بعد ، اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد ، اللهم طهرني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الوسخ .

وفي رواية : كما ينقى الثوب الأبيض من الدرن .

كما روى عن أبي سعيد الخدري في هذا الباب : اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وما بينهما . وملء ما شئت من شيء بعد ، أهل الثناء والمجد ، لا مانع لما أعطيت ، ولا معطي لما منعت . ولا ينفع ذا الجند منك الجند .

٩٦ - هذا الحديث وحصة أحاديث بعده هي من نسخة جعفر بن نسطور الرومي ، وقد بين العلماء أنها نسخة موضوعة . قال الذهبي : الإسناد إليه ظلمات ، والمتون باطلة ، وهو دجال أو لا وجود له .
 وقال ابن حجر : أحد الكنايين الذين ادعوا الصحة بعد النبي - صلى الله عليه وسلم - بمائتين من السنين قرأته بخط مغلطاي مستدركاً على ابن الأثير ، وكذا استدركه ابن الدباغ على ابن عبد البر ، وكذا استدركه الذهبي في التجريد لكن قال : الإسناد إليه ظلمات . إلخ .
 روى بناحية فاراب من أرض الترك في سنة ٣٥٠ هـ .

قال : لم تطب نفسى باخراجه في القسم الأول ، وقد وقعت لنا نسخة من طريق منصور بن الحكم الزاهر الفرغاني عنه ، فمنها : حدثني جعفر بن نسطور الرومي قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فسقط السوط من يده ، فنزلت عن جوادى وأخذته فدفعته إليه فقال : مد الله في عمرك =

واستجازه لى وكتب خطه بالإجازة وسأله عن مولده فقال : فى سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة بآمل طبرستان ، ثنا أبو على إبراهيم بن محمد الهانى ، أنا أبو القاسم إسماعيل بن أحمد النجمى البيوردى ، أنا أبو القاسم منصور بن الحكيم الأشغاريانى قرية من قرى فرغانة مرغنيان فى مسجد الجامع قال : سمعت جعفر ابن نسطور الرومى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم بفاراب ستكند حين بقل وجهى قال : كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى حرب تبوك آخر غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقط منه / سوطه فرفعته وناولته إياه ، قال ١/٣١ رسول الله صلى الله عليه وسلم : مدّ الله فى عمرك مدّا .

قال المقرئ حكى لنا الفقيه أبو القاسم ، عن جعفر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طول قوله مدّا ، وعاش ثلاثمائة وأربعين سنة .

وقال المقرئ سألت منصور بن الحكيم عن سنه قال : أتت على زيادة مائة سنة . وكان معه رفاقؤه فقالوا : سمعنا أن الزيادة على المائة قرية من العشرين .

٩٧ - وبالإسناد : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الدُّعَاءَ ، كَمَا عَلَّمَنِي سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ : تَبَهَّنِي إِلَهِي لِلْحَطَرِ الْعَظِيمِ ، وَأَمِنِّي مِنْ عَذَابِكَ الْأَلِيمِ .

= مدّا فمشت بعدما ثلاثمائة وعشرين سنة .

ثم ساق ابن حجر له بعض الأحاديث وذكر أن نسخة تروى عنه عدد أحاديثها أحد عشر حديثاً . ونقل ابن حجر عن السلفى ، عن عبد الله بن عمر بن خلف القروى ، عن على بن حسين بن إسماعيل الكاشغرى ، عن أبى داود سليمان بن نوح بن محمد المارغنانى ، عن منصور بن حكيم الفقيه ، فذكر النسخة .

قال ابن حجر : وسمعت من حديثه أيضاً فى آخر مشيخة شهدة بنت الإبرى . وهو هذا الكتاب الذى بين أيدينا .

وأعاد ابن حجر الكلام عليه فى حرف النون ، فى نسطور . باعتبار أن الصحبة لنسطور وليست لآبته ، فقال : أحد الكذابين زعم أنه عاش بعد النبى - صلى الله عليه وسلم أكثر من ثلاثمائة سنة . (الإصابة ٥٥١/١ - ٥٥٢ ، ٥٠٧/٦) .

(وانظر الوضع فى الحديث ومصادره ١٦/٣ - ١٧ ، ٢٦ - ٢٧) . وقد أوردت المصنفة هذه الأحاديث لأنها من أوائل ما أجزى لها ، وعمرها خمس سنوات . ٩٧ - انظر التعليق على الحديث السابق .

٩٨ - وبالإسناد قال : كنا قياماً بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو يسأل ، فأشار بيده اليمنى ، ثم اليسرى ، قلنا يا رسول الله : ما نرى أحداً ، إلى مَنْ تشير ؟ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان جبريل وميكائيل بين يدي ، فأشرت إلى جبريل فقال : إلى ميكائيل فإنه أكبر مِنِّي .

٩٩ - وبه قال : كنا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يأكل الطعام فسقط من مائدته شيء فرفع وأكل فقال صلى الله عليه وسلم : من يأكل ما سقط من المائدة أو القصة رفع عنه الجنون والجذام والبرص والحمق ، وعن أولاده تغير اللون والجنون والجذام .

١٠٠ - وبه قال : / قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مشى إلى الخير حافياً فكأنما مشى إلى أرض الجنة تستغفر له الملائكة ، وتسبح له أعضاؤه ، فإن حدث له في ذلك حدث كان له أجر شهيد .

١٠١ - وبه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أكثر من الاستغفار جعل الله له من كل هم قَرَجاً ، ومن كل ضيق مخرجاً . ورزقه من حيث لا يحتسب .

آخر الأحاديث بهذا الإسناد ونحن براء من عهدته أثبتناها تبركاً وتيمناً بحسن القصد والنية من خط محمد بن عطف واستجازته لنا ، والحمد لله الذي بَلَّغ بنا لأداء حديث نبيه صلى الله عليه وسلم صحيحه وغيره .

٩٨ - انظر الحديث رقم ٩٦ .

٩٩ - انظر الحديث رقم ٩٦ .

١٠٠ - انظر الحديث رقم ٩٦ .

١٠١ - انظر الحديث رقم ٩٦ .

[الشيخ الثالث والعشرون] :

١٥٢ - أخبرنا الشيخ الصالح والدى أبو نصر أحمد بن الفرج بن عمر
 الدَيَنْوَرِيّ (١) رحمه الله بقراءة البونارتى فى الحادى والعشرين من شهر رمضان
 سنة تسعين وأربعمائة وكل ذلك ببركاته ودعائه لى ، أنا القاضى الإمام أبو يعلى
 محمد بن الحسين بن الفراء (٢) قراءة فى سنة خمسين وأربعمائة ، أنا أبو القاسم
 ابن سويد قراءة ، أنا أبو على الحسين بن القاسم بن جعفر الكوكبى سنة ثلاث
 وعشرين وثلثمائة ، حدثنى أبو جعفر أحمد بن وهب ، ثنا على بن الحسن الجِمانى ،
 عن أبيه قال : قيل لجعفر بن محمد رضى الله عنه ما الدليل على حدوث الإشياء
 / وصيى لجعفر يُقَلَّب بيضة ، فقال له : تجتزئى؟ فى هذه المسألة بأيسر الأجوبة ،
 ١/٣٢ ثم تناول البيضة فقال : هذا حصن مملوم ، ثم دونه غَدَق دقيق المُسْتَشَف ،
 فيه مَحْطلة سائلة ، ودُهنة مائعة تنشق عن مثل الطَّأُوس . أفليس هذا قد دَلَّ
 على أن له صانعاً مدبراً وخالقاً مقدراً؟ .

١٥٣ - أخبرنا أبى - رضى الله عنه ، أنا القاضى محمد بن الحسين الإمام ،
 نا إسماعيل ثنا الحسين بن القاسم ، ثنا الغبرى قال : قال أبو سعيد الأشج ، قال أبو بكر
 ابن عيَّاش : قدم هارون الرشيد الكوفة ، فأرسل إلى : حدث المأمون ، فحدثته نيفاً
 وأربعين حديثاً ، فقال لى رجل معه : يا أبا بكر ، تريد أن أعيد عليك ما حَدَّثت .

١٥٢ - ذكر نحو هذا الكلبنى الرازى فى الكافى - الجزء الأول من الأصول ص (٧٨) من
 كتاب التوحيد .

(١) ترجم له السمعانى فى الأنساب (١١٨/١) قال : كان من مشاهير بغداد ومحدثها ، روى
 عن أبى يعلى محمد بن الحسين بن الفراء ، وأبى الحسين بن المهتدى بالله ، وأبى الفخام بن المأمون الهاشميين ،
 وأبى بكر أحمد بن على بن ثابت الخطيب . روى لى عنه أبو طاهر السنجى ، وعبد الله بن أحمد الحلوانى ،
 وسمع منه والدى أجزاء من تاريخ الخطيب وتوفى سنة (٥٠٦) .

(٢) انظر ترجمته الضافية فى طبقات الحنابلة (١٩٣/٢ - ٢٣٠) ولد سنة (٢٨٥) وتوفى سنة
 (٤٥٨) .

١٥٣ - تهذيب الكمال (١١١/٣) .

قلت : نعم . فأعادها كلها ما أسقطَ حرفاً . فقلت : من أنت ؟ . فقال المأمون : هذا إسماعيل بن صبيح^(١) . فقلت : القوم كانوا أعلم بك حين وضعوك هذا الموضع .

١٠٤ - أخبرني أبي - رحمه الله ، أنا القاضي أبو يعلى ، أنا إسماعيل ، أنا الحسين بن القاسم ، حدثني ابن عجلان ابن أخى الأصمعي ، عن عمه^(٢) قال : قال أبو عمرو بن العلاء : رأيت امرأة تطوف بالبيت ، بديعة الحسن ، وكان ذلك ليلاً ، وهى تقول :

يارب ، أمالك عذاب إلا النار ؟

فقلت : يا هذه ، ولو كان ، ما كنت فاعلة ؟

قالت : إذا والله لقضيتنا أوطاراً

[الشيخ الرابع والعشرون] :

١٠٥ - أخبرنا الشيخ أبو سعد عبد الجليل بن محمد بن الحسن الساوى بقراءة الحافظ الأماطى يوم الاثنين سادس رجب سنة اثنتين وتسعين ، أخبرنا أبو الحسن عبد الباقي بن فارس بن أحمد بن المقرئ ، أنا أبو أحمد عبد الله بن الحسين بن حسنون الترسى قراءة ، أنا أبو بكر محمد بن عَزِير السَّجِسْتَانِي قال

(١) إسماعيل بن صبيح البشكرى من رجال ابن ماجه وذكره ابن حبان في الثقات وتوفى سنة سبع عشرة ومائتين (١١٠/٣ - ١١٢) .

وقال ابن حجر في التقریب : من التاسعة - صلوق (التقریب . رقم ٤٥٣) .

١٠٤ - لم أعر عليه .

(٢) انظر ترجمة الأصمعي في تهذيب الكمال (٣٨٢/١٨) وسير أعلام النبلاء (١٧٥/١٠) ، وتاريخ بغداد (٤١٩/١٠) .

١٠٥ - الدر المنثور (٣٤٧/٥) قال السيوطى : أخرج الفريانى ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والطبرانى والحاكم وصححه عن ابن مسعود رضى الله عنه ، موقوفاً عليه . =

في قوله تعالى : ﴿ أَمْتَنَا اثْنَيْنِ وَأُخْيَيْنَتْنَا اثْنَيْنِ ﴾ مثل قوله : ﴿ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ، ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ، ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ﴾ . فالموتة الأولى كونهم نُطْفَةً في أصلاب آبائهم ؛ لأنَّ النُّطْفَةَ مَيِّتَةٌ ، والحياة الأولى إحياء الله إياهم من النطفة . والموتة الثانية إماتة الله عز وجل بعد الحياة ، والحياة الثانية إحياء الله عز وجل إياهم للبعث ، فهاتان موتتان وحياتان .

وقيل : الموتة الأولى التي تقع بهم في الدنيا بعد الحياة ، والحياة الأولى إحياء الله عز وجل إياهم في القبر لمساءلة منكر ونكير ، والموتة الثانية إماتة الله عز وجل إياهم بعد المساءلة ، والحياة الثانية إحياء الله عز وجل إياهم للبعث .

١٠٦ - وأخبرنا عبد الجليل قراءة ، أنا عبد الباقي ، أنا عبد الله بن الحسين / الترسى ، أنا محمد بن عَزِير ^(١) السَّجِسْتَانِي قال : ذُكِرَ عن علي بن ١/٣٣ أبي طالب رضی الله عنه أنه قال : ﴿ أدبار السجود ﴾ الركعتان بعد المغرب ﴿ وإدبار النجوم ﴾ الركعتان قبل الفجر . والأدبار جمع دُبُر ، والإدبار مصدر أدبر إدباراً .

١٠٧ - أخبرنا أبو سعد بن الساوى ، أنا الحسن بن فارس ، أنا أبو أحمد ، أنا أبو بكر السَّجِسْتَانِي في قوله تعالى : ﴿ وَسَوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ ﴾ . ألقى في

= قال : وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس - رضی الله عنهما فذكر نحوه موقوفاً .

وذكر غير ذلك من الروايات في (٣٤٨/٥) .

١٠٦ - الدر المنثور (١١٠/٦) قال السيوطى : أخرج مسدد في مسنده ، وابن المنذر ، وابن مردويه عن علي بن أبي طالب قال سألت رسول الله عليه وسلم عن إدبار النجوم والسجود فقال : أدبار السجود : الركعتان بعد المغرب ، وإدبار النجوم : الركعتان قبل الغداة .

كما ذكر السيوطى عن غير على ذلك أيضاً .

المطالب العالية (٣٧٧/٣) كتاب التفسير سورة ﴿ ق ﴾ مرفوعاً عن علي رضی الله عنه . وعزاه إلى مُسَدَّد .

(١) « عزير » مختلف فيه هل هو بالزاي أو الراء في آخره ؟ انظر « تبصير المنتبه ٣/٩٤٨ - ٩٤٩ » .

١٠٧ - لم أعره عليه .

نفسه شراً ؛ يقال لما يقع في النفس من عمل الخير : إلهاماً . ولما يقع من الشر وما لا خير فيه : وسواساً ، ولما يقع من الخوف : اثْجَاساً ، ولما يقع من تقدير الخير : أملاً ، ولما يقع من التقدير الذي لا على الإنسان ولا له : حَظَرَ .

[الشيخ الخامس والسادس والعشرون] :

١٠٨ - أخبرنا الشيخ أبو الحسن علي بن الحسين بن علي بن أيوب البزاز وابنه الشيخ أبو محمد سعد الله بن علي قراءة عليهما في مجلس واحد سنة تسعين وأربع مائة قالوا : أنا القاضي الإمام أبو يعلى محمد بن الحسين بن القراء قراءة عليه ، أنا إسماعيل بن سعيد بن سويد أبو القاسم ، أنا أبو علي الحسين بن القاسم ابن جعفر ، ثنا أحمد بن زهير ، أنا علي بن نصر ، عن محمد بن حرب الهلالي قال : قال كثير بن هراسة لابنه : أُمِّي بُتِّي ، إن من الناس ناساً يُثَقِّصونك إن زدتهم ، وتهون عليهم إذا خاصمتهم ، وليس لرضاهم موضع تعرفه ، ولا لسخطهم موضع تنكره ، فإذا رأيت أولئك بأعيانهم / فابذل لهم وجه المودة وامنعهم موضع الخلصة يكون ما بذلت لهم من المودة دافعاً لشرهم ، وامنعهم من موضع الخلصة قاطعاً لحرمتهم .

١٠٩ - أخبرنا علي وابنه أبو محمد قالوا : أنا محمد بن الحسين أنا إسماعيل قراءة ، أنا الحسين بن القاسم بن جعفر ، حدثني أبو الفضل الربيعي ، عن أبيه قال : قيل لعلي بن أبي طالب - رضى الله عنه - : لم لا تركب الخيل قال : الخيل للطلب والهَرَب : فلست أطلب مُدْبِراً ولا انصرف عن مُقْبِل .

١١٠ - أخبرنا علي وسعد الله قالوا : أنا محمد ، أنا إسماعيل ، أنا الحسين ، حدثني أبو العباس الهروي ، أنا الرياشي ، عن الأصمعي قال : لما حضرت الحجاج

١٠٨ - لم أعر عليه .

١٠٩ - لم أعر عليه .

١١٠ - تهذيب تاريخ ابن عساكر (٨٥/٤) .

الوفاة أنشأ يقول :

يا ربِّ قد حلف الأعداء واجتهدوا
بأننى رجلٌ من ساكنى النار
أُخْلِفُونَ على عَمِيَاءٍ وَيَحْتَمُّونَ
ما ظنهم بكثير العفو غفار

فأخبر بذلك الحسن فقال : تالله إن نجأ فهما (١) .

[الشيخ السابع والعشرون] :

١١١ - سمعت القاضى الإمام ، أنا أبو المعالى عَزِيْزِى بن عبد الملك
شَيْدَلَةَ (٢) رحمه الله من لفظه فى شهر رمضان سنة تسعين يقول : إذا أخلص
الرجل صِدْقَهُ ، وأحكم عَقْدَهُ ، أخذ من علم الشريعة ما لا بد منه ، ولا يسع
جهله مما يتعين عليه من فروض الأعيان إما علماً وتحقيقاً ، أو سؤالاً وتقليداً ،
والعبد مُكَلَّفٌ بهذا القدر من / العلوم كَتَبَكُلُّهُ بمقاديره من العلوم (٣) ؛ لأن ما
لا يتوصل إلى الواجبات إلا به كان واجباً كسائر الواجبات ، كوجوب الطهارة
فى وجوب الصلاة ، ووجوب العدد فى وجوب الجمعة ، ووجوب الزاد والرَّاحِلَةَ
فى وجوب الحج ، فيرجع فى علم عباداته إلى العالم تقليداً كما يرجع العالم إلى
علمه تحقيقاً ؛ فإن العمل بالعلم أصْلٌ ، وعَالِمٌ لا عَمَلٌ له كَمَثَلِ الحمار يحمل
أسْفاراً ، ويجب على العبد أن يكون عالِماً ، أو متعلماً ، أو محباً لهما .

(١) أى إن نجأ فسيب العفو والغفران .

١١١ - لم أعر عليه .

(٢) ترجمته فى طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٢٣٥/٥ - ٢٣٧) وقال : كان فقيهاً فاضلاً
فصيحاً ، أصولياً متكلاً صوفياً ، ومن نوادره أنه كان جيلانياً ، أشعري العقيدة ، وله تصانيف كثيرة ،
وروى قضاء بغداد نياحة عن قاضى القضاة أبى بكر الشاشى ، توفى سابع عشر صفر ، سنة أربع وتسعين
وأربعمائة ببغداد .

(٣) كنا فى الأصل ، وأظن أن الصواب : « من الفروض أو الواجبات » أى هو مكلف بتعلم
هذه الفروض كتكلفه بأدائها . والله تعالى أعلم .

ومن أفتى بالعلم نفسه ، وأحسب بالعلم روحه كان مع المتقين في جنّات ونهر .
ومعنى التقليد قبول قول المُفتي من غير حُجّة ، ولو أوجب على الكافة
التحقيق دون التقليد أدى ذلك إلى تعطيل المعاش وخراب الدنيا ، فجاز أن يكون
بعضهم مُقلِّداً ، وبعضهم متعلماً ، وبعضهم عالماً ، ولن ترتفع درجة في الجنان
كدرجة العلماء والمتعلمين ثم درجة المحبين ، قال الله سبحانه : ﴿ فاسألوا أهل
الذكر ﴾ (١) .

١١٢ - سمعت القاضي الإمام عزيرى شَيْذَلَةَ من لفظه في سنة تسعين
وأربعمائه يقول :

اللهم يا واسع المغفرة ، ويا باسط اليدين بالرحمة افعل بي ما أنت أهله ،
إلهي أذنبت في بعض الأوقات ، وآمنت بك في كل الأوقات فكيف يغلب بعض
عمرى مذنباً جميع عمرى مؤمناً ؟

إلهي لو سألتني حسناتي لجعلتها لك مع شدة حاجتي إليها ، / وأنا عبد ،
فكيف لا أرجو أن تهب لي سيفاتي مع غناك عنها ، وأنت ربّ ، فيامن أعطانا
خير ما في خزائنه وهو الإيمان به قبل السؤال لا تمنعنا أوسع (٢) ما في خزائلك ،
وهو العفو مع السؤال .

إلهي حاجتي حاجتي ، وعُدّتي فاقتي ، فارحمي ، إلهي كيف امتنع بالذنب
من الدعاء . ولا أراك تمتنع (٣) مع الذنب من العطاء . فإن غفرت فخير راحم
أنت ، وإن عذبت فغير ظالم أنت ، إلهي أنت إلهي سألتك تذللاً فأعطني
تفضلاً .

(١) الأنبياء : (٧) .

١١٢ - طبقات الشافعية للسبكي (٢٣٦/٥ - ٢٣٧) رواها السبكي عن أم عبد الله زينب
بنت الكمال أحمد بن عبد الرحيم بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي ، عن ابن الخيّر ، وابن السيدي ،
وابن العلق ، وابن التي إجازة قالوا أنبأنا شهدة بنت أحمد بن الفرج الإبري سمعاً فذكره .

(٢) « أوسع » : ليست في الأصل ، وأثبتناها من « ب » وطبقات الشافعية .

(٣) في الطبقات : تمتع .

[الشيخ الثامن والعشرون] :

١١٣ - أخبرنا الشيخ أبو البركات محمد بن عبد الله بن يحيى بن الوكيل المعروف بابن السطوى بقراءة أبي البركات الفسالي في جمادى الآخرة من سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة ، أنا أبو بكر محمد بن عمر بن بكر النجار بقراءة أبي موسى الأندلسي سنة ثلاثين وأربعمائة ، أنا أبو عبد الله الحسين بن أحمد الهروي الصفّار سنة اثنتين وستين وثلاثمائة ، أنا أبو إسحاق محمد بن محمود السمرقندي قال : سمعت يحيى بن معاذ الرازي ^(١) رحمه الله سنة سبع ومائتين يقول : إلهي أدعوك بلسان نعمتك فأجبنى بلسان كرمك ؛ يا من ربّاني في الطريق بنعمه ، وأشار لي في الورود إلى كرمه ، معرفتي بك دليل عليك ، وحيي لك شفيعي إليك ، وأنا واثق في الطريق من الدليل بدلالته ، وساكن لدى الورود من شفيعي إلى شفاعته ، وإذا كان هذا سرور الطريق لي بنعمتك ، فكيف يكون سرور الورود مني بكرمك ؟ إلهي وعزتك / وجلالك لو جئتك بعمل أهل ١٢٥ الأرض والسماء لما استكثرتك ؛ لما أعرف من شرّه نفسى فكيف لا أرجوك ولا استكثرتك ذنوبى على ما تعرفه من كرم نفسك .

إلهي إن إبليس ظن بخلقك ظناً فأطاعوه جهلاً ، وظن خلقك بوجودك ظناً فارحمهم فضلاً ، وليس ما أطاعوه به في الذنوب عصيانياً بأكثر مما جاعوك به إيماناً فهبّ عصيانهم لإيمانك ، وأدّهم بإيمانهم إلى غفرانك ، فليس طاعة الملعون طلبوا ، ولكن حب اللذات ، لا له .

١١٣ - لم أشر عليه .

(١) له ترجمة في وفيات الأعيان لابن خلكان (١٦٥/٦ - ١٦٨) .

قال ابن خلكان : أبو زكريا يحيى بن معاذ الرازي الواظف ، أحد رجال الطريقة ، ذكره أبو القاسم القشيري في الرسالة ، وعده من جملة المشايخ ، وقال في حقه : تسيحُ وُحيدَه في وقته ، له لسان في الرجاء خصوصاً ، وكلام في المعرفة ، خرج لي بلخ ، وقام بها مدة ، ورجع إلى نيسابور ، مات بها ...
تولى سنة ثمان وخمسين ومائتين . رحمه الله تعالى (وانظر الحلية ١٠/٥١ - ٧٠) . وطبقات الصوفية ص ١٠٧ - ١١٢ - وطبقات الأولياء ص ٣٢١ - ٣٢٦ - والمصادر الميئة بهوامش هذه الكتب) .
(١١ - المعتمد من الفوائد والآثار)

إلهي حيي هو إليك ، وذنبى هو إلى نفسى . والحب لك اعتقده طائعاً .
والذنب آتية كارهاً ، فهب كراهية ذنبى لطواعية حيي ، إنك أرحم الراحمين .

١١٤ - أخبرنا أبى الشيخ أبو نصر رحمه الله وأبو الحسن على بن الحسين
ابن أيوب وابنه أبو محمد سعد الله فى سنة تسعين قالوا : أنا الإمام أبو يعلى محمد
ابن الحسين بن الفراء قراءة عليه ويحىي يسمع فى سنة خمسين وأربع مائة ، أنا
أبو القاسم إسماعيل بن سعيد ، أنا الحسن بن القاسم بن جعفر سنة ثلاث وعشرين
وثلاثائة ، حدثنى أبو على ، محرز الكاتب قال : كان سعيد بن حميد يكثر زيارة
إسماعيل بن إسحاق بن إبراهيم فإذا أراد الانصراف تمثل بهذين البيتين :

سلام عليكم حالت الكأس بيننا

ومالت بنا عن كل مرأى ومسمع

/ وما هو إلا أن يميل بنا الكرى

فَمَجْمَعُ سُكْرِ بَيْنِ جَنْبٍ وَمَضْجَعِ

آخر العمدة من تخرىج الحافظ ابن الأخصر لشهدة بنت الإبرى رحمة الله

عليها .

والحمد لله رب العالمين وصلاته على سيدنا محمد وصحبه أجمعين .

•••

/ صورة سماع الشيخ

بلغ من أول هذا الجزء سماعاً من الجهة العاملة الكاتبة فخر النساء شهدة بنت الشيخ أبي الفرج أحمد بن الفرج بن عمر الإبري الأشياخ القاضي الأجل العالم الأوحدهمس الدين أبو الحسن علي بن عبد الرشيد بن علي بن بُنَيَّمان الهمداني ، سبط الحافظ أبي العلاء ، وأبو إسحاق إبراهيم بن عبد الواحد بن علي ابن سرور المقدسي ، وأخوه أبو محمد عبد الغني ، وأبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن عبد الوهاب الأنصاري الدمشقي ، وأبو الفتح المبارك بن سعد الله ابن وهب ، وولده عبد الله ، ومحمد بن خلف بن راجح المقدسي ، وعبد الله ابن عمر بن أبي بكر المقدسي ، وعبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد المقدسي ، وأبو القاسم عبد الرحيم ، وأبو صالح نصر ابنا تاج الدين عبد الرزاق بن عبد القادر بن أبي صالح الجيلي ، ويوسف بن سعيد بن مسافر بن جميل المقرئ ، وأخوه يونس ، وأبو الفضل أحمد بن أبي الفضائل بن محمد الميهني الصوفي وآخرون - بقراءة عبد العزيز بن محمود بن المبارك الأخضر ، وابنته أمة الرحيم آمنة سمعت في غير الطبقة ، وذلك في يوم الثلاثاء ثامن عشر من جمادى الأولى من سنة ثلاث وسبعين وخمس مائة . وصح ذلك .

نقل ذلك مختصراً ابن الأخضر من أصل نسخته . نقله على الوجه الحسن ابن محمد بن الحسن بن أبي جرويه ، ثم نقله من خطه محمود بن مودود بن محمود بن بلدحي حامداً لله سبحانه ، ومصلياً على رسوله محمد وآله ، ومسكماً في شعبان من سنة خمس وستائة ، ثم نقله محمد بن مسعود بن أسعد الأصفهاني مالكة في شهر ربيع الآخر من سنة عشر وستائة والحمد لله ، وصلى الله على محمد وآله أجمعين .

سَمَاعٌ آخِرٌ

قرأت بعض هذا الجزء على القاضي الإمام العالم شمس الدين أفضى القضاء
أبي الحسن علي بن عبد الرشيد بن علي بن بُتَيْمان - أدام الله توفيقه . وقرأ الباقي
الشيخ الإمام العالم برهان الدين جمال الوعاظ المعروف بابن البرقي فأكمل قراءة
عليه في يوم الجمعة بعد الصلاة سلخ شهر الله الأرحب رجب من سنة ستائة
بظاهر الموصل ، فسمعه جماعة منهم الشيخ العالم محيي الدين أبو القاسم علي بن
أبي الفرج بن أبي منصور بن الموصل اليعقوبي صاحب هذا الجزء ، وكانت القراءة
من أصل آخر .

وكتب محمود بن مودود بن محمود بن بَلْدَحِي في ربيع الآخر من سنة
عشر وستائة ، حامداً لله سبحانه ومصلياً على رسوله محمد النبي وآله وصحبه ،
ومسلماً تسليماً .

فهرس الأحاديث والآثار

رقم الحديث

- ٥٧ . أبا المنذر ، أى آية فى كتاب الله عز وجل أعظم .
- ٦١ . اتقوا الله فإنه لن يموت أحدكم حتى يستكمل رزقه .
- ٦٨ . اتقوا النار ، ولو بشق تمره .
- ٦٦ . ادخلوها من حيث قال حسان .
- ١١١ . إذا أخلص الرجل صدقه .
- ٩٢ . إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها .
- ١٠ . استيقظ النبى - صلى الله عليه وسلم من نوم محمر وجهه .
- ٧٤ . أصل كل عداوة اصطناع المعروف إلى اللعام .
- ٥ . أصليت يا فلان ؟ قال : لا ، قال : قم فاركع .
اعلم أبا مسعود :
- ٢٦ . والله لله أقدر عليك منك من هذا .
- ٥٦ . اقرأ القرآن فإن السكينة نزلت عند القرآن .
- ٤٠ . ألا أعلمك دعوات تقولهن إذا أخذت مضجعك .
- ٨٥ . ألا إن المقيم بالإسكندرية .
- ١٧ . ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته .
- ١١٣ . إلهى أدعوك بلسان نعمتك .
- ٣٩ . اللهم أسلمت نفسى إليك .
- ٨٩ . اللهم اغفر لى ما قدمت وما أخرت .

رقم الحديث

- ٤٦ . اللهم إني أسألك خيرا .
- ١١٢ . اللهم يا واسع المغفرة .
- ٣٤ . ألم أمركم أن تؤذونى بها .
- ١١ . أما إنكم ترون ربكم - عز وجل - كما ترون هذا القمر .
- ٨١، ٨٠ . الإمام العادل لا ترد دعوته .
- ٥٩ . أما ما أثبتهم عليهم ودعوتهم لهم فلا .
- ١٥ . إن أثقل صلاة على المناقين صلاة العشاء .
- ١ . إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما .
- ٥٣ . إن الله - عز وجل - زوى لى الأرض .
- ٧٢ . إن أهل بيت يوجد على ماثلتهم .
- ٤ . إن بلائاً يؤذّن بليل .
- إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم كان يقرأ فى الركعتين الأوليين من صلاة الظهر .
- ٢٩ . إن لكل دين خلقاً .
- ٧٦ . أن النبى - صلى الله عليه وسلم سمي سجدة السهو المرغمتين .
- ٤٩ . أنت مع من أحببت .
- ٤٣ . أنزل على آيات لم ير مثلهن .
- ٢٤ . انظر ما يؤذى الناس فاعزله عن طريقهم .
- ٦٣ . أنفقى عليهم ؛ فإن لك أجر ما أنفقت عليهم .
- ٢ . إنما أجلكم فيما خلا من الأمم .
- ١٦ . إنما المهلكات شح مطاع .
- ٨٦ . إني أنا محمد ، وأنا أحمد .
- ٣ . إني لأعطى رجلاً ، وأدع من هو أحب لى منهم .
- ٩ . اهدأ ، فما عليك إلا نبى ، أو صديق ، أو شهيد .
- ٨٣ . بايعنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة .
- ٢٠ .

رقم الحديث


- ٤٨ البركة في ثلاث ، في الفرس ، والمرأة ، والدار .
- ٦ البيعان بالخيار ما لم يتفرقا .
- ٣٥ تنظر في عقابك إياهم وذنوبهم .
- ٨٨ ثلاث مهلكات .
- ٧ خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم .
- ١٠٩ الخيل للطلب والهرب .
- ٩٥ سمع الله لمن حمده .
- ٥٨ سورة في القرآن ما هي إلا ثلاثين آية .
- ٦٥ شعار المؤمن يوم القيامة .
- ٤٧ الشؤم في الدار ، والمرأة ، والفرس .
- ٧١ فإنك لا تستطيع ذلك ، فصم وأفطر .
- ٨٢ فطفئت نار الشياطين ، وهزمهم الله تعالى .
- ٥٥ قال الله - عز وجل - كذبنى ابن آدم .
- ١٠٣ قدم هارون الرشيد الكوفة .
- ٢٧ قل آمنت بالله ، ثم استقم .
- ٩٨ كان جبريل وميكائيل بين يدي .
- ٧٥ كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم إذا قال : سمع الله لمن حمده .
- كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه .
- ٢١ كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم يحتكف العشر الأوسط من شهر رمضان .
- ١٩ كان رسول الله عليه وسلم إذا قفل كبر ثلاثاً .
- ٤٥ كل مسكر حرام .
- ٣٣ كونوا على مشاعركم هذه .
- ٢٨ لأن أقول سبحان الله والحمد لله .
- ٩٣

رقم الحديث

- ٧٩ لعلكم تدركون قوماً يؤخرون الصلاة .
- ٩٤ لَعَنُوهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .
- ٧١ لما ألقى إبراهيم الخليل في النار .
- ١١٠ لما حضرت الحجاج الوفاة .
- ٤٤ لو كنت من هذا البلد لأوجعت لك رأسك .
- لولا أن أشق على أمتي لأحبيت ألا أتخلف خلف سرية تخرج في
- ١٨ سبيل الله .
- ٨٤ ما أنعم الله على عبد من نعمة .
- ١٠٢ ما الدليل على حدوث الأشياء .
- ٣١ ما من رجل يتوضأ فيحسن الوضوء .
- ٥٢ ما منكم من أحد إلا وقد وُكِّلَ به قرين .
- ٤٢ مثل المنافق مثل الشاة العائرة .
- ٩٦ مدَّ الله في عمرك مداً .
- ١٤ من أطاعني فقد أطاع الله عز وجل .
- ١٠١ من أكثر من الاستغفار .
- ٣٧ من ألقى جلباب الحياء فلا غيبة له .
- ٢٢ من توضأ فليستثر .
- ٩٠ من دلَّ على خير كان له كأجر فاعله .
- ٧٧ من راح إلى الجمعة فليغتسل .
- ٥٠ من ستر أخاه المسلم .
- ٦٧ من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له .
- ٣٨ من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه .
- ١٠٠ من مشى إلى الخير حافياً .
- ٧٣ من وعظ أخاه سيراً .
- ٩٩ من يأكل ما سقط من المائدة .

رقم الحديث

- ٢٥ من يحرم الرفق يحرم الخير .
- ٧٨ وزن أصحابنا الله عز وجل .
- ١٠ ويل للعرب من شر قد اقترب .
- ٦٢ لا إله إلا الله وحده لا شريك له .
- ٥١ لا تحاسدوا ، ولا تباغضوا ، ولا تدابروا .
- ١٣ لا تُسبوا أصحابي .
- ٦٤ لا تسبها ؛ فإنها مأمورة .
- ٢٣ لا يرث المسلم الكافر .
- ٨ لا يموت رجل مسلم إلا أدخل الله مكانه النار يهودياً أو نصرانياً .
- ٩١ لا ينفعه أنه لم يقل يوماً رب اغفر لي .
- ٦٠ يا أيها الناس إنه لا غش بين المسلمين .
- ١٠٤ يارب ، أما لك عذاب إلا النار .
- ٥٤ يا فاطمة بنت محمد .
- ١٢ يدعى نوح يوم القيامة .
- ٣٠ يقول عز وجل : الصوم لي ، وأنا أجزى به .



فهرس شیوخ شهده

رقم الشیخ

- ٣ . أحمد بن عبد القادر بن محمد بن یوسف .
- ٢٣ . أحمد بن الفرع بن عمر الدینوری .
- ١٠ . أحمد بن بندار بن إبراهیم .
- ٩ . ثابت بن بندار بن إبراهیم الدینوری .
- ١١ . جعفر بن الحسین السراج .
- ٧ . الحسن بن أحمد بن سلمان الدقاق .
- ٨٠ . الحسین بن أبی القاسم علی بن أحمد بن البسری البندار .
- ٤ . الحسن بن أحمد بن محمد بن طلحة النعالی .
- ٢٦ . سعد الله بن علی بن الحسین .
- ١ . طراد بن محمد بن علی الزینبی .
- ظریف بن محمد بن عبد العزیز بن أحمد بن محمد بن أحمد بن شاذان
الحوری النیسابوری المقرئ .
- ٢٠ . عبد الجلیل بن محمد بن الحسن الساوی .
- ٢٤ . عبد الواحد بن عاهان بن عقیل بن قیس الشیبانی .
- ١٢ . عزیزی بن عبد الملك شیدله .
- ٢٧ . علی بن الحسین بن عبد الله الربعی المعروف بابن العری .
- ١٨ . علی بن الحسین بن علی بن أبوب البزاز .
- ٦ . المبارك بن عبد الجبار بن أحمد بن القاسم .
- ١٣ . محمد بن أبی علی الحسن بن أحمد بن الباقلائی .
- ١٥ . محمد بن أحمد بن الحسین الشاشی .
- ١٦ . محمد بن الحسین بن هریمه .
- ١٧ . محمد بن عبد الله بن یحیی بن الوکیل المعروف بابن السطوی .
- ٢٨ . محمد بن عبد السلام بن أحمد بن عمر الأنصاری .
- ٢ .

رقم الشيخ

٢١

محمد بن عبد الكريم بن خشيش .

٢٢

محمد بن محمود بن الحسن القزويني .

١٩

منصور بن بكر بن محمد بن حيد النيسابوري .

٥

نصر بن أحمد بن عبد الله بن البطر القاري .

١٤

هبة الله بن أحمد بن محمد الموصلي .

* * *

قائمة مصادر التحقيق والشرح

- الإصابة في تمييز الصحابة : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ) دار نهضة مصر - القاهرة .
- الأعلام : خير الدين الزركلي - دار العلم للملايين .
- أعلام النساء في عالمي العرب والإسلام : عمر رضا كحالة - مؤسسة الرسالة . ط (٥) (١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م) .
- أمالي المحاملي : الحسين بن إسماعيل القاضي البغدادي (٢٣٥ - ٣٣٠ هـ) تحقيق د / إبراهيم إبراهيم القيسي - دار ابن القيم - المكتبة الإسلامية - في المملكة العربية السعودية والأردن - ط (١) (١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م) .
- الإمتاع بالأربعين المتباينة بشرط السماع : أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تحقيق صلاح الدين مقبول أحمد - الدار السلفية - الكويت .
- الأموال : أبو عبيد القاسم بن سلام (١٥٧ - ٢٢٤ هـ) مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت .
- الأنساب : أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني (ت : ٥٦٢ هـ - ١١٦٦ م) نشره أمين دمج - بيروت . لبنان .
- تاريخ بغداد : أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) الخانجي والسعادة ١٣٤٩ هـ - ١٩٣١ م .
- تاريخ المدينة : عمر بن شبة . المدينة المنورة .
- تخریج أحاديث إحياء علوم الدين للعراق وابن السبكي والزيدي - دار العاصمة للنشر بالرياض .
- تنزيه الشريعة : أبو الحسن علي بن محمد بن عراق الكنتاني (ت ٥٦٣ هـ) تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله بن محمد بن الصديق - مكتبة القاهرة .
- تهذيب الكمال : الحافظ جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي (٦٥٤ - ٧٤٢ هـ) مؤسسة الرسالة - بيروت .

- تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر : عبد القادر بن بدران (ت ١٣٤٦ هـ) دار المسيرة - بيروت .
- التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد : أبو بكر محمد بن البغدادي : المعروف بابن النقطة الحنبلي (ت : ٦٢٩) د . ت - بيروت .
- تكملة الإكمال : جمال الدين أبو حامد محمد بن الصاهوني ، المكتب الإسلامي - بيروت .
- التكملة لوفيات النقلة : زكي الدين أبو محمد عبد العظيم المنذرى (٥٨١ - ٦٥٦ هـ) . تحقيق د/بشار عواد معروف - مؤسسة الرسالة - بيروت .
- الجامع الصحيح : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى (١٩٤ - ٢٥٦ هـ) المكتبة السلفية بالقاهرة - الطبعة الأولى (١٤٠٠ هـ) .
- جامع العلوم والحكم : أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين بن أحمد بن رجب الحنبلي (٧٩٥) ط (٥) دار الحديث - القاهرة .
- جزء الحسن بن عرفة (١٥٠ - ٢٥٧) تحقيق عبد الرحمن الفيرواني مكتبة دار الأقصى - الكويت .
- جزء المؤمل بن إهاب (ت ٢٥٤) . رواية أحمد بن عبد الله بن نصر بن هلال السلمى الدمشقى (ت ٣٣٤) خرج أحاديثه أبو الفداء عماد ابن فره . نشر وتوزيع دار البخارى - بريدة - المدينة .
- جزء الألف دينار : أبو بكر أحمد بن جعفر بن القطيعي (٢٧٤ - ٣٦٨ هـ) - دار النفائس - الكويت .
- جزء فيه أحاديث أبي علي الحسن بن موسى الأشيب ، تحقيق خالد ابن قاسم الردادى - دار علوم الحديث - الإمارات العربية - دنى - الفجيرة .
- حلية العلماء فى معرفة مذاهب الفقهاء : أبو بكر محمد بن أحمد الشاشى ، (٤٢٩ - ٥٠٧ هـ) - تحقيق د / ياسين أحمد إبراهيم . دار الباز - مكتبة الرسالة الحديثة . ط (١) ١٨ .
- الرباعى فى الحديث : عبد الغنى بن سعيد الأزدى (ت ٤٠٩ هـ) تحقيق على حسن على عبد الحميد ، دار عمار - الأردن - ط (١) ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .

- الزهد : أحمد بن حنبل الشيباني (١٦٤ - ٢٤١ هـ) - دار المسيرة - بيروت .
- سبل الهدى والرشاد ، في سيرة خير العباد : محمد بن يوسف الصالحى الشامى (ت ٩٤٢ هـ) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - القاهرة .
- سلسلة الأحاديث الصحيحة - محمد ناصر الدين الألبانى - المكتب الإسلامى - بيروت - دمشق .
- سلسلة الأحاديث الضعيفة : محمد ناصر الدين الألبانى المكتب الإسلامى - بيروت - دمشق .
- سنن الترمذى : أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (٢٠٩ - ٢٩٧ هـ) مصطفى البانى الحلبي - مصر . الطبعة الأولى .
- سنن أبى داود : سليمان بن الأشعث السجستانى الأزدى (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ) تعليق عزت عبيد الدعاس وعادل السيد - ط (١) ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٩ م .
- سنن ابن ماجة : أبو عبد الله محمد بن يزيد القزوينى (٢٠٧ - ٢٧٥ هـ) - عيسى البانى الحلبي - القاهرة .
- السنن الكبرى للبيهقى : أبو بكر أحمد بن الحسين بن على (ت ٤٥٨ هـ) حيدر آباد بالهند (١٣٤٤ هـ) .
- سنن النسائى (المجهضى) : أحمد بن شعيب (٢١٥ - ٣٠٣ هـ) نشر عبد الفتاح أبو غدة - مكتب المطبوعات الإسلامية .
- السنن الكبرى للنسائى : دار الكتب العلمية - بيروت (١٤٠٦ هـ = ١٩٨٦ م) .
- سير أعلام النبلاء : شمس الدين محمد بن أحمد بن على الذهبى (٧٤٨ هـ - ١٣٧٤ م) مؤسسة الرسالة - بيروت .
- شذرات الذهب : أبو الفلاح عبد الحى بن العماد ، (١٠٨٩ هـ) دار المسيرة - بيروت .
- شرح السنة : أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوى (٤٣٦ - ٥١٦ هـ) المكتب الإسلامى - بيروت - دمشق .
- الشكر لله عز وجل : أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبى الدنيا القرشى البغدادى

- (٢٠٨ - ٢٨١ هـ) دار ابن كثير - دمشق - .
- شفاء الغليل في تخریج أحاديث منار السبيل - ناصر الدين الألبانی - المكتب الإسلامي - بيروت .
 - صحيح مسلم : أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ) دار الكتب العربية - عيسى الباني الحلبي - القاهرة .
 - صحيفة ممام بن منبه : د / رفعت فوزي عبدالمطلب - مكتبة الخانجي - القاهرة .
 - الصمت وآداب اللسان : أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن أبي الدنيا البغدادي (ت : ٢٨١ هـ) . دار الغرب الإسلامي - بيروت .
 - الضعفاء للعقيلي : أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد (ت ٣٢٢ هـ) دار الكتب العلمية - بيروت .
 - طبقات النساء المحدثات : عبد العزيز سيد الأهل - القاهرة ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م ؛ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .
 - العلل المتناهية : عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) دار نشر الكتب الإسلامية .
 - عمل اليوم والليلة لابن السني : أحمد بن محمد بن إسحاق (٣٦٤ هـ) مكتبة التراث القاهرة .
 - عمل اليوم والليلة للنسائي : أحمد بن شعيب (٣٠٣ هـ) تحقيق د / فاروق حمادة - مؤسسة الرسالة - بيروت .
 - فتح الباري : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ) المطبعة السلفية ومكتبها . القاهرة ط (٢) .
 - فهرس الفهارس والأثبات : عبد الحمى بن عبد الكبير الكتاني - دار الغرب الإسلامي - الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
 - في ظلال القرآن : سيد قطب - دار الشروق .
 - الكامل في ضعفاء الرجال : أبو أحمد عبد الله بن عدى الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ) دار الفكر - بيروت .

- الكافي : الكليني الرازي (قسم الأصول) .
- كشف الأستار عن زوائد البزار : نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (٧٣٥ - ٨٠٧ هـ) - مؤسسة الرسالة - بيروت .
- كشف الخفاء ومزيل الإلباس : إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (ت ١١٦٢ هـ) - دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- مجمع البحرين في زوائد المعجمين ؛ المعجم الأوسط والصغير للطبراني : نور الدين الهيثمي (٧٣٥ - ٨٠٧ هـ) مكتبة الرشد بالرياض .
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : نور الدين علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧ هـ) دار الكتاب العربي - بيروت .
- المستدرک : أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) حيدرآباد - الهند - دار الفكر بيروت .
- المسند : أحمد بن حنبل . المكتب الإسلامي - دار صادر - بيروت .
- مسند الحميدى : أبو بكر عبد الله بن الزبير (ت : ٢١٩ هـ) عالم الكتب ، بيروت - مكتبة المتنبى - القاهرة .
- مسند الطيالسى : سليمان بن داود بن الجارود (ت : ٢٠٤ هـ) دار المعرفة بيروت .
- مشيخة ابن الجوزى : أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزى (٥٦٧ هـ - ١٢٠٠ م) تحقيق : محمد محفوظ - دار الغرب الإسلامي - بيروت .
- مشيخة قاضى القضاة : محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت ٧٣٣ هـ) تخرىج القاسم بن محمد بن يوسف البرزالي (ت ٧٣٩ هـ) تحقيق د / موفق ابن عبد القادر - دار الغرب الإسلامي - بيروت .
- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة : أحمد بن أبي بكر البوصيرى (٧٦٢ هـ - ٨٤٠ م) - دار الكتب الحديثة بالقاهرة .
- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ) تحقيق حبيب الرحمن الأعظمى .

- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم : أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت : ٥٩٧ هـ) دار المعارف - حيدرآباد - الهند .
- المنتقى من مسند المقلين : دعلج بن أحمد أبو محمد السجزي (ت ٣٥١ هـ) تحقيق عبد الله بن يوسف ، مكتبة دار الأرقم .
- ميزان الاعتدال : شمس الدين محمد بن أحمد بن علي الذهبي (٧٤٨ هـ - ١٣٧٤ م) عيسى الباني الحلبي - مصر .
- موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان : نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) دار الكتب العلمية .
- الموطأ : رواية يحيى بن يحيى الليثي - دار إحياء الكتب العربية - القاهرة .
- ورواية أبي مصعب الزهري - مؤسسة الرسالة - ط (١) ١٤١٢ هـ = ١٩٩٢ م .
- نسخة وكيع عن الأعمش : وكيع بن الجراح (ت ١٩٧ هـ) تحقيق عبد الرحمن عبد الجبار الفريواني - الدار السلفية الكويت .
- وفيات الأعيان : أبو العباس شمس الدين أحمد بن أبي بكر بن خلكان (٦٠٨ - ٦٨١ هـ) دار صادر - بيروت .
- وفاء الوفاء ، للسهمودي : نور الدين علي بن جمال الدين مطبعة الآداب والمؤيد بمصر (١٣٢٦ هـ) .
- الوجيز في ذكر الهجاز والهجز : أبو طاهر أحمد بن محمد السلفي الأصبهاني (٤٧٤ - ٥٧٦ هـ / ١٠٨٣ - ١١٨٠ م) تحقيق : محمد خير البقاعي - دار الغرب الإسلامي - بيروت .
- الوضع في الحديث : د/ عمر حسن فلاتة - بيروت . دمشق - مكتبة العزالي - مؤسسة مناهل العرفان (١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م) .

